وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ابن خلدون - تيارت -

مجلة المنارة للدراسات الاقتصادية

مجلة علمية دورية محكمة متخصصة في نشر البحوث والدراسات
الاقتصادية تصدر عن جامعة ابن خلدون - تيارت -

ISSN 2602-5744

العدد الخامس: سبتمبر 2018

مجلة المنارة

للدراسات الإقتصادية

مجلة علمية محكمة دورية تهتم بالشؤون الإقتصادية

تصدر في شكل إلكتروني

عن كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير بجامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر.

الرئيس الشرفي للمجلة: مدير جامعة ابن خلدون (تيارت)

مدير المجلة: عميد كلية العلوم الإقتصاية، التجارية و علوم التسيير

رئيس تحرير المجلة: د. حري المخطارية

اعضاء هيئة التحرير بالمجلة: د. شريف محمد

أ. حري خليفة

د. بلخضر ناصيرة

معلومات الإتصال بالمجلة:

كلية العلوم الإقتصادية، التجارية و علوم التسيير، جامعة ابن خلدون (تيارت). الجزائر

Adresse: BP N° 78 Zaâroura Tiaret Route de Frenda Tiaret

Email : revue.elmanarah@gmail.com

Website : http://fsecsg.univtiaret.dz/BlogPosts/phare_revue.html

اللجنة العلمية

أ.د. مدني بن شهرة / جامعة تيارت
أ.د. شريط عابد / جامعة تيارت
د. بن عمارة أحمد /جامعة تيارت
د. دحان عز الدين /جامعة تيارت
د. آيت عيسى عيسى/ جامعة تيارت
د. سدي علي / جامعة تيارت
د. بلخضر ناصيرة / جامعة تيارت
د. ساعد محمد / جامعة تيارت
د. بن صوشة ثامر / جامعة تيارت
د. حسين يحي / جامعة تيارت
د. عابد علي / جامعة تيارت
د. ستي حميد / جامعة تيارت
د. نجاح عائشة / جامعة تيارت

أ.د. كربالي بغداد / جامعة وهران
أ.د. فرحي محمد / جامعة الاغواط
أ.د. بلعزوز بن علي / جامعة الشلف
أ.د. كتوش عاشور / جامعة الشلف
د. بشير بولنوار / جامعة وهران
د. بن سعيد لخضر/ جامعة بلعباس
د. سيد حياة / جامعة أدرار
د. نوي طه حسين / جامعة الجلفة
د. طالم علي/ جامعة تيارت
د. بولعباس مختار /جامعة تيارت
د. كروش نورالدين / المركز الجامعي تيسمسيلت
د. أبو بكر بوسالم / المركز الجامعي ميلة
د. بن عابد مختار /م ج تندوف

أد. نقي عبد القادر / جامعة باريس
أ.د. بن بوزيان محمد / جامعة تلمسان
أد. شعيب بغداد / جامعة تلمسان
أ.د. بطاهر سمير / جامعة تلمسان
أد. بن سعيد لخضر/ جامعة بلعباس
أد. بوهنة علي / جامعة تلمسان
أد. دربال عبد القادر / جامعة وهران
د. بن حميدة محمد/ جامعة سعيدة
د. ساجي فاطمة / جامعة تيارت
د. عون الله سعاد / جامعة تيارت
د. قداري أحمد / المركز الجامعي غيليزان
د. بوسهمين أحمد / جامعة بشار
د. بوثلجة عائشة / جامعة الشلف

قواعد النشر في المجلة

1. يرسل المقال على شكل ملف مرفق برسالة عبر البريد الإلكتروني للمجلة المذكور أدناه، بحث يشترط أن يكون المقال مكتوبا ببرنامج **Microsoft Word**.
2. ضرورة إرفاق المقال بإستمارة المعلومات التي يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للمجلة، و في حالة تقديم المقال من طرف مجموعة باحثين، سيتم مراسلة كل منهم بالموافقة أو الرفض على نشر المقال عن طريق بريده الشخصي، على أن يؤكد كل منهم على قبوله فعلا أن يكون اسمه ضمن الناشرين.
3. نوع الخط باللغة العربية **Traditional Arabic** مقاسه **14**، أما بالنسبة باللغة الأجنبية فنوع الخط **Times New Roman** مقاسه **13**.
4. تكتب العناوين الرئيسية بنفس الخط و زيادة درجة واحدة على المقاس المذكور أعلاه مع تثخينها.
5. تكتب العناوين الفرعية التابعة للعنوان الرئيسي بنفس المقاس المحدد أعلاه مع الإكتفاء بتثخينها.
6. يجب على الباحث إحترام التسلسل الرقمي للعناوين الرئيسية، و الفرعية، و الجداول، و الأشكال.
7. يجب أن يُرفق المقال بملخص عن البحث لا يتجاوز **08** أسطر بلغة تحرير المقال، و باللغة الإنجليزية حصرا. مع وجوب ذكر الكلمات المفتاحية للبحث التي يجب أن لا تقل عن خمس كلمات باللغتين.
8. يجب الإلتزام بقواعد ضبط الكتابة :
   - إحترام المسافات البادئة في الفقرات، و تجنب الفقرات و الجمل الطويلة جدا.
   - ترك مسافة (فراغ) قبل علامات الضبط المنفردة كالنقطة (.) و الفاصلة (،) و ترك مسافة بعدها إذا أتبعت بكلمة أو نص.
   - ترك مسافة بعد علامات الضبط المركبة كالنقطة الفاصلة (؛) و النقطتين (:) وعلامة التعجب (!) وعلامة الإستفهام (؟).
9. ترتب الإحالات و الهوامش في آخر المقال بالتسلسل حسب ظهورها في النص، بشرط أن تكون المراجع المذكورة استعملت فعلا.
10. يجب أن تكون الهوامش مضبوطة على النحو التالي: علوي/سفلي**1.8**سم، يمين **2.5سم** و يسار **1.5سم** (العكس بالنسبة باللغة الأجنبية) ، و **1.15** بين الأسطر .
11. تحتفظ هيئة تحرير المجلة بحق إجراء أي من التعديلات الشكلية على المقال المقدم للنشر إذا اقتضت الضرورة دون المساس بمضمونه.

12. يتم تحويل المقال إلى لجنة التحكيم بعد ملائمته لقواعد النشر، و يصبح مقبولا للنشر إذا نال موافقتها، أما في حالة توصيات بالتعديل فإن صاحب المقال عليه أن يجري التصحيحات المطلوبة .

13. كل مقال يخالف شروط النشر المذكورة لا يؤخذ بعين الإعتبار في عملية التحكيم، كما أن هيئة تحرير المجلة غير معنية بإعلام صاحب المقال بذلك.

14. كل مقال يثبت خبراء التحكيم الذين تستعين بهم المجلة بأنه منقول أو سبق تقديمه إلى جهة أخرى للنشر، فإن صاحبه سيدرج ضمن القائمة السوداء الممنوعة من النشر في المجلة.

15. كل مقال ينشر عبر صفحات المجلة يُعبر عن آراء أصحابها، و لا تمثل بالضرورة رأيها.

16. يرسل المقال عبر البريد الإلكتروني للمجلة فقط المتمثل في:

revue.elmanarah@gmail.com.

ملاحظة: يمكن تحميلا نموذج ارشادي لكتابة المقال المرسل من الصفحة الإلكترونية للمجلة.

محتويات العدد: الخامس 2018

الاسم	عنوان المقال	الصفحة
د.عزي خليفة – جامعة الوادي د. أحمد قداري – م ج غليزان أ.مسعودي زكرياء – جامعة الوادي	تحليل إشكالية انتقال نظام سعر صرف الدينار الجزائري الى نظام التعويم المدار	01
أ. زاوية رشيدة – ماجستير مالية غرداية	النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية تجارب : العراق ، ماليزيا ، بريطانيا ، فرنسا	31
احمد دبيش – جامعة بومرداسمروة بوقدوم – طالبة دكتوراه – جامعة البليدة -2	مزايا وضمانات الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر	53
د.قسوم حنان –دكتوراه محاسبة – مالية وتدقيق- سطيف	الافصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركات الاقتصادية – دراسة حالة شركة دانون-	73
اجري **خيرة**، طالبة دكتوراه، جامعة تلمسان. **أ.د–**بابا عبد القادر، جامعة مستغانم.	دور الرسم على القيمة المضافة في تمويل ميزانية الدولة في الجزائر دراسة قياسية خلال الفترة 1991-2017	100
د.نادية ياسين – جامعة بجاية د. فوزية غيدة – جامعة خميس مليانة	دور الحوافز في تحقيق الرضا الوظيفي للعاملين في المؤسسة الاقتصادية دراسة ميدانية في مؤسة siscoplastبذراع الميزان تيزي وزوز	121
هواري احلام- طالبة دكتوراه – جامعة مستغانم د. حواس أمين – جامعة تيارت	دور الهياكل التنظيمية و المالية لدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	138
زين الدين شروقي – جامعة المدية	تحليل وقياس محددات ربحية البنوك الجزائرية الخاصة	167
د. بورحلة ميلود- م ج- تيندوف لفضل سليمة – جامعة الجزائر 3	واقع ومقومات القطاع الفلاحي بالمغرب العربي	189
د. بشيركر عابد – م ج غليزان د. جوادي علي – جامعة البويرة	النماذج القياسية المطبقة في المالية VARدراسة تطبيقية باستخدام نموذج شعاع الإنحدار الذاتي	209

تحليل إشكالية انتقال نظام سعر صرف الدينار الجزائري إلى نظام التعويم المدار

د. عزي خليفة
جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي
k.azzi39@gmail.com

د.أحمد قداري
المركز الجامعي أحمد زبانة غليزان

أ. مسعودي زكرياء
جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي
pr.zakaria.messaoudi@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة لتحليل إشكالية انتقال نظام سعر صرف الدينار الجزائري إلى نظام التعويم المدار، حيث كانت الجزائر لا تتوفر على شروط هذا الانتقال التي من بينها: كفاية احتياطيات الصرف، ووضع معدل مستهدف للتضخم، وكذا وضع قواعد لتدخل البنك المركزي في سوق الصرف، وأن يكون هذا الأخير يتسم بالعمق وعلى درجة كافية من السيولة والكفاءة لاكتشاف وتحديد سعر الصرف، وبعد عملية الانتقال من بداية 1996 إلى نظام التعويم المدار تم ملاحظة وجود تناقضات بين النظريات الاقتصادية والاحصائيات في الاقتصاد الجزائري، من ارتفاع احتياطيات الصرف وانخفاض معدلات التضخم وعدم وجود سوق مالية فعالة، التي تناسب اقتصاد يتبنى أحد الأنظمة الثابتة أو الوسيطة، ولكن الجزائر تعلن أن نظام صرف الدينار الجزائري هو نظام التعويم المدار، الذي يفرض عكس ما تم ذكره سابقاً.

وخلصت الدراسة إلى أن الجزائر لم تقم بتحويل منظم من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار، بسبب مستويات الاحتياطيات المتدنية وعدم وجود أداة اسمية مرساة للسياسة النقدية وعدم وجود سوق مالية فعالة عند بداية الانتقال، كما خلصت الدراسة أيضاً إلى أن الجزائر لا تتبع نظام التعويم المدار، بل تتبع نظام الصرف المثبت بسلة من العملات الرئيسية، وأن الدينار الجزائري يعاني من الظاهرتين: الخوف من التثبيت والخوف من التعويم.

الكلمات المفتاحية: سعر الصرف، أنظمة سعر الصرف، نظام التعويم المدار، احتياطيات الصرف، معدل التضخم، سوق الصرف، الخوف من التثبيت، الخوف من التعويم.

Abstract:

The objective of this study is to analyze the problem of the transmission of the Algerian dinar exchange rate to the managed floating regime, as Algeria did not meet the conditions of this transition, Which include: The adequacy of exchange reserves, the establishment of a target rate for inflation, as well as the establishment of rules for the intervention of the Central Bank in the exchange market, and that the latter has a depth and sufficient degree of liquidity and efficiency to detect and determine the exchange rate, After the transition from the beginning of 1996 to the managed floating regime, it was noted that there are contradictions between the economic theories and statistics in the Algerian economy, from the high exchange reserves and low inflation rates and the absence of an effective financial market, Which suits an economy that adopts a fixed or intermediate regime, but Algeria states that the dinar exchange system is a managed floating regime, Which imposes a reversal of what was mentioned earlier.

The study concluded that Algeria did not systematically transform from the pegging regime to the managed floating regime because of low reserve levels, the absence of an nominal anchor instrument for monetary policy and the absence of an effective financial market at the beginning of the transition. The study also concluded that Algeria does not follow the managed float regime, and the Algerian dinar suffers from two phenomena: Fear of Pegging and Fear of floating.

Keywords: Exchange rate, Exchange rate regime, Managed floating regime, Exchange reserves, Inflation rate, Exchange market, Fear of Pegging, Fear of floating.

تمهيد:

واجهت الجزائر كغيرها من دول العالم الثالث عدة مشاكل، خاصة تأثر اقتصادها عام 1986، وذلك بسبب تزامن أزمتي: انخفاض أسعار المحروقات التي تعتبر مصدر الأموال الصعبة، وكذا تذبذب قيمة الدولار الأمريكي في أسواق الصرف العالمية؛ ومن هذا المنطلق، اعتمدت الجزائر برامج للإصلاحات الاقتصادية مبنية على استراتيجية جديدة تساعد على الانتقال إلى نظام التعويم المدار، هذا ما دفع الجزائر إلى الاعتماد على مخطط تعديل هيكلي نص عليه صندوق النقد الدولي، يرمي إلى تصحيح الاختلالات وتحقيق الاستقرار، ومن بين الإجراءات التي ركزت عليها، هي إعادة النظر في سياسة سعر الصرف وذلك من خلال تطبيق جملة من التخفيضات، قصد العودة بالدينار الجزائري إلى قيمته الحقيقية.

الجزائر بدأت الانتقال من نظام التثبيت إلى نظام تعويم سعر صرف الدينار تحت إشراف صندوق النقد الدولي، وذلك بالانتقال من نظام الربط إلى سلة عملات، إلى نظام جلسات التثبيت إلى التعويم المدار لصرف الدينار بداية من عام 1996، بهدف الوصول إلى التعويم الحر في السنوات اللاحقة، الذي يعتبر قراراً في غاية الأهمية، كل هذا قصد إحداث تغيير في وجهة سلوك العديد من المتغيرات الاقتصادية إلى الاتجاه المرغوب تماشياً مع الإصلاحات والأهداف الاقتصادية، لكن هذا الانتقال وضع الكثير من التناقضات بين النظريات الاقتصادية والمعطيات الاقتصادية الجزائرية، فمن مستوى احتياطيات الصرف المرتفعة ومعدلات التضخم المنخفضة والغياب شبه الكلي لدور البورصة في تحديد سعر الصرف (التي تناسب اقتصاد يتبنى أحد الأنظمة الثابتة أو الوسيطة) لتصرح الجزائر بأنها تتبع نظام التعويم المدار الذي يفرض عكس ما تم ذكره سابقاً، هذا

الوضع أدى بنا إلى طرح الإشكالية الرئيسية التالية: **هل كانت الجزائر في ظروف يسمح لها بالانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار بشكل منظم؟.**

لغرض الإجابة على الإشكالية الرئيسية فقد تم صياغة الفرضية الرئيسية التالية: **الجزائر كانت في ظروف لا يسمح لها بالانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار بشكل منظم**، ومن أجل اختبار هذه الفرضية فقد اعتمدنا على المنهجين الوصفي والتحليلي، وذلك من خلال وصف وتحليل شروط انتقالية الدينار الجزائري من نظام التثبيت إلى نظام التعويم ومقارنتها بالإحصائيات الاقتصادية، ثم الحكم بناء على ذلك بصحة الفرضية أم لا.

وعلى هذا الأساس سوف نقوم بتقسيم هذه الورقة إلى محورين:

– أولاً: خطوات انتقال الدينار الجزائري من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار

– ثانياً: مناقشة إشكالية انتقال الدينار الجزائري من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار

أولاً– خطوات انتقال الدينار الجزائري من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار:

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى خطوات هذا الانتقال بالنسبة إلى الدينار الجزائري.

1– تطور نظام الصرف الثابت للدينار الجزائري خلال فترة (1962-1993):

كان تسعير الدينار الجزائري في هذه الفترة لا يتم على أساس معايير اقتصادية لها علاقة بأداء ودرجة كفاءة الاقتصاد الوطني، بل يتم تحديد قيمته إدارياً، ويمكن تقسيم هذه الفترة إلى أربعة مراحل:

1–2– نظام الصرف الثابت بالنسبة لعملة واحدة (1962-1973):

بعد الاستقلال مباشرة كانت الجزائر تابعة لمنظمة الفرنك الفرنسي، وكانت العملة قابلة للتحويل. ولكن ضعف الاقتصاد وهروب رؤوس الأموال إلى الخارج جعل الجزائر تلجأ إلى مراقبة الصرف، وذلك عن طريق الاستقلال المالي والنقدي وذلك بتأسيس البنك المركزي الجزائري بموجب

القانون رقم 62-144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962، ثم تم إصدار العملة الوطنية (الدينار الجزائري) في 10 أفريل 1964، حيث حددت الجزائر سعر صرف الدينار بما يعادل 0.18 غرام من الذهب، وهو الوزن الذي يجب أن تتقيد به الدولة الجزائرية بصفتها عضو في صندوق النقد الدولي، وهو بنفس التكافؤ مع الفرنك الفرنسي، لأن الدينار كان ثابتاً مقابل الفرنك الفرنسي، واستمر ذلك إلى غاية سنة 1969 في حدود يتقلب فيها الدينار ± 1 % ، أين اضطرت السلطات النقدية الفرنسية إلى تخفيض الفرنك الفرنسي أمام الدولار الأمريكي، وذلك لتعرضه لهجمات مضاربية حادة عقب أحداث 1968، حيث انتقل التكافؤ الرسمي للفرنك الفرنسي في شهر أوت من 1969 من 4.9370 فرنك فرنسي لكل دولار إلى 5.5544 فرنك فرنسي لكل دولار. رغم هذا التخفيض في قيمة الفرنك الفرنسي استمر ارتباط الدينار الجزائري بالفرنك ولم يتبعه في التخفيض، وذلك بسبب شروع الجزائر خلال هذه الفترة التي تميزت بضعف الفرنك الفرنسي في تطبيق مخططها التنموي الثلاثي الأول (1967-1969) [1]، وهو ما أدى إلى الانخفاض المستمر للدينار الجزائري مقابل مختلف العملات، ما ترتب عنه إعادة تقييم تكاليف مشاريع الاستثمار التي انطلقت في إطار المخطط الرباعي الأول (1970-1973)، وبعد خروج الجزائر من هذه المنطقة اتبعت نظام الرقابة على الصرف الذي كان مطبقاً في كل دول العالم الثالث، وتعني الرقابة على الصرف تأمين استخدام الموارد من العملات الأجنبية المتوفرة والمرتقبة طبقاً للمصالح الوطنية، كما أنها تتطور وفقاً للتغيرات المالية والنقدية في ميزان المدفوعات والاحتياطي من العملة الأجنبية، وهذه الحقبة الزمنية كانت أول مرحلة من مراحل تطور نظام الرقابة على الصرف والتي تميزت باتخاذ إجراءات تحمي الاقتصاد الوطني الناشئ من المنافسة الأجنبية، وقد اعتمدت في ذلك على عدّة أدوات أهمها: الحرية؛ نظام الحصص؛ الاحتكار وإبرام الاتفاقيات الثنائية مع مختلف البلدان [2].

1-2- نظام الصرف الثابت بالنسبة إلى سلة عملات:

عقب انهيار نظام بريتون وودز وتعويم العملات، تم تغيير نظام سعر صرف الدينار الجزائري ابتداء من 21 جانفي 1974، حيث تم اتباع نظام صرف مربوط بسلة من العملات، حيث كانت سلة العملات مكونة من 14 عملة [3]، منحت لكل عملة من هذه العملات ترجيحاً محدداً على أساس وزنها في المدفوعات الخارجية، وذلك قصد الحفاظ على استقرار الدينار وكذا استقلاليته عن أية عملة من العملات القوية أو منطقة من المناطق النقدية. هذا بالإضافة إلى تحقيق هدف مزدوج[4]:

- توفير دعم مقنع للمؤسسات الجزائرية بواسطة قيمة للدينار تفوق قيمته الحقيقية، وذلك بغرض تخفيف عبء التجهيزات والمواد الأولية ومختلف المدخلات المستوردة من قبل المؤسسات الناشئة؛
- السماح للمؤسسات الوطنية بالقيام بتنبؤات على المدى الطويل دون أن تتعرض لتغيرات عنيفة (تنازلية) لسعر الصرف، وهذا عن طريق استقرار القيمة الخارجية للدينار الجزائري.

تزامن هذا النظام مع انطلاق المخطط الرباعي الثاني (1974-1977) الذي اعتبر برنامجاً مكملاً للمخطط السابق، حيث تم تأميم جميع عمليات بيع وشراء السلع والخدمات من الخارج، ثم جاء البرنامج الخماسي الأول (1980-1985) الذي غير من السياسة الاقتصادية المتبعة سابقاً، حيث اعتمد على سياسة النمو المتوازن التي تشمل جميع القطاعات الاقتصادية مرفقة بإصلاحات هيكلية، مست على وجه الخصوص القطاع الزراعي والصناعي، مع إدخال مرونة على نظام الرقابة على الصرف والتجارة الخارجية. ولكن كان لهذا البرنامج آثار عكسية، كونه شجع الاستهلاك على حساب الاستثمار والتصنيع، وزادت معه الديون الخارجية من أجل تغطية تكاليف البرنامج الخماسي، وكان كل هذا تحت غطاء إيرادات البترول، حتى عام 1986 أين عرف العالم تدهوراً كبيراً في أسعار البترول، وكذا تذبذب قيمة الدولار الأمريكي في أسواق الصرف العالمية، مما وضع الاقتصاد الجزائري أمام الواقع، وانكشف ضعفه وهشاشته في مواجهة الصدمات الخارجية. وأمام

هذا الوضع، استوجب إجراء إصلاحات نقدية ومالية جذرية، تهدف إلى إعادة الاعتبار إلى وظيفة تخصيص الموارد، فأعلن عام 1986 عن تعديل طفيف على حساب معدل صرف الدينار الجزائري، حيث أصبح التغيير النسبي لكل عملية تدخل في سلة الدينار تحسب على أساس معدل الصرف السائد في عام 1974 وهذا ما اعتبر تمهيداً لسياسة التسيير الحركي لمعدل صرف الدينار الجزائري التي شرع في العمل بها انطلاقاً من مارس 1987.

1-3- الانزلاق التدريجي:

هو إجراء يستهدف خفض قيمة الدينار الجزائري بطريقة تدريجية ومراقبة، وتم العمل به طيلة الفترة الممتدة من نهاية 1987 إلى غاية بداية 1991، ولقد نتج هذا الانزلاق بسبب ضعف احتياطيات الصرف المتاحة من جهة، ومن جهة أخرى نتيجة لزيادة ثقل خدمة الدين الذي بلغ مستوى معتبراً رغم العمل على الحد من اللجوء إلى القروض قصيرة الأجل التي حالت دون تحقيق البرامج المسطرة من طرف الحكومات المتعاقبة [5]، وقد تم تعديل معدل الصرف بغية إيصاله إلى مستوى توازن الطلب الوطني على السلع والخدمات الأجنبية مع المتاح من العملات الصعبة، حيث انتقل معدل الصرف من 4.936 دج/$ في نهاية 1987 إلى 8.032 دج/$ مع نهاية 1989، وانطلاقاً من سنة 1990 وتماشياً مع تسريع تطبيق الإصلاحات تم تسريع عملية الانزلاق بشكل ملحوظ، فانتقل معدل صرف الدينار إلى 12.11 دج/$ في نهاية 1990، وقد استمر هذا الانزلاق السريع في بداية 1991 بهدف الوصول بالدينار إلى المستوى الذي يسمح باستقراره، وبالتالي إمكانية تحرير التجارة الخارجية على العموم والواردات على الخصوص، وقد اتخذت هذه الإجراءات بالفعل خلال الفصل الأول من سنة 1991، حيث تم تعديل سعر الصرف ليصل إلى 13.88 دج/$ بنهاية جانفي 1991، ثم 16.59 دج/$ بنهاية شهر فيفري 1991، ليصل في نهاية مارس 1991 إلى 17.76 دج/$ ، ويمكن أن نبين مراحل الانزلاق التي مر بها الدينار خلال الفترة الممتدة من 1987 إلى 1991 من خلال الجدول رقم (1) التالي:

الجدول رقم (1): مراحل الانزلاق التدريجي للدينار الجزائري

السنة	1987	1988	1989	1990	1991
دج/$	4.9	5.91	7.61	10	17.7

Source: Banque d'Algérie: **Rapport 2001, Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Juillet 2002, P 97.

رابعا– التخفيض الصريح:

بعد استقرار الدينار لمدة ستة أشهر موالية، تم اتخاذ قرار في نهاية سبتمبر 1991 من قبل السلطات النقدية ممثلة في مجلس النقد والقرض بتخفيض الدينار بنسبة 22 % مقابل الدولار الأمريكي، وذلك بموجب الاتفاق الثاني (ستاندباي 2) المبرم مع الصندوق النقد الدولي في جوان 1991، وبهذا التخفيض بلغ معدل صرف الدينار 22.5 دج/$ ، وكان الهدف من عملية التخفيض هذه هو تحقيق ما يلي:

- محاولة تقريب سعر الصرف الرسمي من سعر الصرف الموازي.
- جعل الصادرات الجزائرية أكثر تنافسية في السوق العالمية.
- العمل على جعل الدينار قابلاً للتحويل.
- رفع الدعم عن المنتجات المحلية وترك أسعارها تتحدد حسب قوى العرض والطلب.
- الحصول على مساعدات مالية من جراء تطبيق الشروط الواردة في اتفاقية الاستعداد الائتماني.

واستقر الدينار حول القيمة السابقة، إلى غاية اتفاق التعديل الهيكلي الذي أبرم مع الصندوق النقد الدولي في 1994، أين أجري تعديل طفيف لم يتعدى 10 % ، تهيئة لقرار التخفيض الذي تبناه مجلس النقد والقرض بتاريخ 10 أفريل 1994، وذلك بنسبة 40.17 % ، وبهذا القرار أصبح سعر صرف الدينار 36 دج/$.

2- تطور نظام التعويم المدار للدينار الجزائري خلال الفترة (1994-2016):

عرف الدينار الجزائري خلال هذه الفترة مرحلة تحول فعلي، وتغيير تدريجي لوجهة تحديده وفق قواعد العرض والطلب، بداية من أواخر سنة 1994، ويمكن تقسيم هذه المرحلة إلى فترتين:

2-1- نظام جلسات التثبيت: مع بداية أكتوبر 1994 أصبح الدينار الجزائري يتحدد وفق قواعد العرض والطلب، ليتزامن ذلك مع إلغاء نظام الربط الذي تبنته السلطات النقدية مند عام 1974، حيث أصبح الدينار يسعر عن طريق جلسات أسبوعية (سرعان ما أصبحت يومية) تجمع ممثلي البنوك التجارية ببنك الجزائر، لتحديد سعر الصرف من خلال المناقصة والمزايدة، ويتم ذلك عن طريق عرض بنك الجزائر المبلغ المتاح من العملات الصعبة معبراً عنها بدلالة العملة المحورية (الدولار الأمريكي) على أساس سعر صرف أدنى، ثم تقوم البنوك التجارية بطلب المبلغ المراد الحصول عليه، ويتم تعديله عن طريق المزايدة والمناقصة، إلى أن يتم تحديد سعر صرف الدينار عند أقل عرض. ومما ساعد على إنشاء هذا النظام، ما يلي [6]:

- نجاح برنامج الاستقرار والتحكم في الوضع النقدي (فعالية في مجال الضبط النقدي).
- اتجاه معدلات التضخم نحو الانخفاض.
- تحسن مستوى الاحتياطيات من العملة الصعبة.

سمحت هذه الطريقة بتبيان القدرة على إشباع طلب المتعاملين على العملات الصعبة ووفرت للبنوك فرصة لتعميق معارفهم وإدراك تأثير المعلومات السياسية والاقتصادية والمالية على سلوك سعر الصرف. كما مكنت من التحضير لإعداد التنظيمات والإجراءات والموارد البشرية، الضرورية لإنشاء سوق الصرف، لكن الأهم من ذلك أنها مكنت من تحديد سعر الصرف شبه حقيقي يخضع لقانون العرض والطلب، قريب من سعر الصرف الموازي في السوق غير الرسمية، واستمر هذا النظام إلى غاية 31 ديسمبر 1995، لتترك المجال إلى سوق الصرف البينية في تحديد الدينار.

2-2- سوق الصرف البينية: كان من نتائج المرحلة السابقة بروز سعر صرف شبه حقيقي ناتج عن تضارب قوى العرض والطلب الرسمية، إلا أن عرض العملات بقي حكراً على بنك الجزائر، فكان لابد من ترك المجال لسوق الصرف البينية في تحديد قيمة الدينار. وفي هذا الإطار جاء برنامج التصحيح الهيكلي الذي يغطي الفترة الممتدة بين أفريل 1995 ومارس 1998، وإيماناً بالأهمية البالغة التي تمثلها أسواق العملات الأجنبية ودورها في تأمين عمليات عرض وطلب العملات، ومن ثم تحديد أسعار صرف حقيقية للعملة المحلية، أصدر بنك الجزائر بتاريخ 23 ديسمبر 1995 اللائحة رقم 95-08 والتي تتضمن إنشاء سوق صرف بينية يتدخل فيها يومياً جميع البنوك بما فيها بنك الجزائر والمؤسسات المالية، وذلك من أجل بيع وشراء العملات الأجنبية القابلة للتحويل مقابل الدينار الجزائري، وينقسم هذا السوق إلى سوق فورية وأخرى آجلة، وانطلق نشاطه رسمياً في 02 جانفي 1996، وأصبح من الممكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تقوم بما يلي:

- بيع العملة الوطنية للبنوك غير المقيمة، مقابل العملات الأجنبية القابلة للتحويل؛
- بيع العملات الأجنبية القابلة للتحويل مقابل العملة الوطنية المودعة في حساب الدينارات المحولة؛
- بيع وشراء العملات الأجنبية القابلة للتحويل مقابل عملات أجنبية أخرى قابلة للتحويل؛
- بيع وشراء بين المتدخلين في سوق الصرف البينية للعملات القابلة للتحويل بحرية مقابل العملة الوطنية.

منذ تبني هذا النظام كانت سياسة الصرف في الجزائر تهدف إلى المحافظة على سعر صرف حقيقي مستقر. وبتدخله في سوق الصرف، فإن بنك الجزائر يؤثر بقوة على سعر الصرف الاسمي كي يحقق هدف سعر الصرف الحقيقي. ومن الناحية العملية فإن بنك الجزائر يحتفظ بمقابل كل المعاملات في سوق الصرف الأجنبي، نتيجة لتضافر ثلاثة عوامل: [7]

- حساب صادرات النفط والغاز تمثل لأكثر من 95 % من إجمالي الصادرات.

- من القانون، إيصالات صرف العملات الأجنبية من صادرات النفط والغاز لابد من تحويلها إلى الدينار الجزائري مباشرة في البنك المركزي.
- معاملات حساب رأس المال تخضع لضوابط صارمة.

ثانياً– مناقشة إشكالية انتقال الدينار الجزائري من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار:

نجحت بعض البلدان في التحول بشكل تدريجي سلس من أسعار الصرف الثابتة إلى الأسعار المرنة، باعتمادها أشكالاً وسيطة من نظم الصرف كالربط المرن، ونطاقات التقلب الأفقية والزاحفة، والتعويم الموجه قبل السماح بالتعويم الحر لأسعار الصرف، غير أن التحول في بلدان أخرى كان تحولاً غير منظم، أي أنه اقترن بانخفاض حاد في سعر العملة، وقد كان معظم التحولات إلى النظم المرنة من النوع غير المنظم، ولكن سواء كان التحول عن سعر الصرف الثابت منظماً أم غير منظم، فهو دائماً عملية معقدة، ولكي يكون التحول منظماً يجب أن تتوفر في الدولة عدة شروط، منها: كفاية احتياطيات الصرف، ووضع معدل مستهدف للتضخم، وكذا وضع قواعد لتدخل البنك المركزي في سوق الصرف، وأن يكون هذا الأخير يتسم بالعمق وعلى درجة كافية من السيولة والكفاءة لاكتشاف وتحديد سعر الصرف.

سوف نتطرق في هذا المحور إلى شروط وقواعد الانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار، لنجيب على السؤالين التاليين: هل كانت الجزائر في ظروف يسمح لها بالانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار؟، وهل الجزائر تتبع هذا النظام؟، وذلك من خلال عرض شروط الانتقال ومقارنتها مع الإحصائيات الاقتصادية الجزائرية.

1– تحليل مستوى احتياطيات الصرف:

تم التوصل من حيث المبدأ، أن الخروج من ربط العملة القابلة للتعديل أو نظام النطاقات المستهدفة التي تعمل بمثابة " شبه الربط " (بسبب النطاقات الضيقة نسبياً) يجب أن تتم قبل فترة طويلة من وصول الاحتياطيات إلى الحد الأدنى، لأن ذلك من شأنه أن يحدث أزمات العملة،

فبمجرد توقع أن الاحتياطيات تقترب من الحد الأدنى سوف يؤدي ذلك إلى هجوم المضاربة بشكل واسع، مما يؤدي إلى جذب النظام (البنك المركزي) للتدخل باستمرار، وبطريقة غير منضبطة [8].

إن الحفاظ على مستوى كافٍ من الاحتياطيات مهم لإدارة سليمة للخروج من الربط، لأنه في المراحل الأولية للانتقال قد يحتاج البنك المركزي إلى التدخل لتخفيف التقلبات في أسعار الصرف. بالإضافة إلى ذلك، بغض النظر عن ما إذا كان الخروج منظم أو غير منظم، فشفافية التعويم نادرة في البلدان النامية. إذ يعتبر سعر الصرف متغير اقتصادي هام، وغالباً ما ينظر إليه باعتباره يوفر إشارات حاسمة بشأن سياسات الحكومة الحالية ونواياها المستقبلية. وبالتالي، إذا كانت المرساة الاسمية المعتمدة بعد الخروج هي استهداف التضخم (استراتيجية شائعة بشكل متزايد)، والسعي للتبادل بشكل فوري، بحكم الواقع، مع هدف السعر فإن ذلك من شأنه تقويض مصداقية النظام السياسي. وهكذا، فالحفاظ على آلية شفافة لإدارة التدخل في سعر الصرف بعد الانتقال إلى نظام النطاقات، أو للتعامل مع تقلبات سعر الصرف المفرط بعد التحول إلى التعويم، أمر ضروري لمرساة جديدة لتلعب دورها.

والجزائر، كدولة انتقلت من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار، هل كان لديها احتياطيات كافية للقيام بذلك؟. هذا ما سوف نجيب عليه، وذلك من خلال عرض الجدول رقم (2) التالي:

الجدول رقم (2): تطور احتياطيات الصرف في الجزائر (1985-2016)

الوحدة: مليار دولار

السنوات	احتياطيات الصرف	السنوات	احتياطيات الصرف	السنوات	احتياطيات الصرف
1985	2.819	1996	4.20	2007	110.18
1986	1.66	1997	8.05	2008	143.10
1987	1.64	1998	6.84	2009	148.91
1988	0.90	1999	4.40	2010	162.221
1989	0.847	2000	11.90	2011	182.224
1990	0.725	2001	17.96	2012	190.661
1991	1.486	2002	23.11	2013	194.012
1992	1.50	2003	32.94	2014	178.938
1993	1.50	2004	43.11	2015	144.133
1994	2.60	2005	56.18	2016	114.138
1995	2.10	2006	77.78		

المصادر: 1985 : صندوق النقد العربي: **مؤشرات اقتصادية**، العدد 10، أبو ظبي، 1993، ص 15.

- من 1986 إلى 1991 : صندوق النقد العربي: **التقرير الاقتصادي العربي الموحد**، أبو ظبي، 1993، ص 473.

- من 1992 إلى 2005 :

Banque d'Algérie: **Statistiques Monétaires 1964–2005 et Statistiques de la Balance des Paiements 1992–2005**, Bulletin Statistique de la Banque d'Algérie, Juin 2006, P P 72, 73.

- من 2006 إلى 2009 :

Banque d'Algérie: **Rapport 2009, Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Juillet 2010, P 70.

- من 2010 إلى 2014 :

Banque d'Algérie: **Rapport 2014, Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Juillet 2015, P 48.

- 2015-2016 :

Banque d'Algérie: **Rapport 2016, Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Septembre 2017, P 40.

للتذكير، حدد وزير المالية عام 1980 المستوى الاستراتيجي لاحتياطيات الصرف بـ 2 مليار دولار، لكن الاحتفاظ بهذا المستوى كان بعدة إجراءات: اللجوء إلى القروض قصيرة الأجل بالعملة الصعبة، تأخير تسديد خدمات الديون الخارجية، تأخير تسديد واردات السلع والخدمات، وبعد عام 1982 حدث هناك انخفاض في احتياطيات الصرف متنقلة من 3.54 مليار دولار عام 1980 إلى 1.66 مليار دولار عام 1986 مما يعكس اختلالاً عميقاً في الاقتصاد الجزائري،

والإجراء الذي اتبع في ذلك الوقت ليس بإجراء إصلاحات هيكلية وإنما اتباع الحل السهل، وهو اللجوء إلى زيادة الاستدانة الخارجية التي انتقلت من 17.31 مليار دولار عام 1985 إلى 21.72 مليار دولار عام 1986.

لتكون الصدمة البترولية عام 1986 والانخفاض المتزامن لسعر الدولار في أسواق الصرف كافية لتعرية الاقتصاد الجزائري، لتدخله في إصلاحات اقتصادية جذرية، من بينها إصلاح نظام الصرف، وذلك من خلال تبني الانزلاق التدريجي للدينار، والذي استمر من نهاية 1987 إلى غاية بداية 1991، وهذا ما تسبب في فقدان احتياطياتها الدولية بشكل مستمر، وذلك بسبب ارتفاع التزاماتها الخارجية (المديونية وخدمة الدين)، مما أدخل الدينار في أزمة خانقة. ففي عام 1986 كانت الاحتياطيات 1.66 مليار دولار، لتصل في عام 1988 إلى 0.9 مليار دولار، ليتواصل نزيف الاحتياطيات ليصل عام 1989 إلى 0.847 مليار دولار. وهذا ما أجبر الجزائر على الدخول في مفاوضات مع صندوق النقد الدولي، وذلك من خلال اتفاق الاستعداد الائتماني في 30 ماي 1989، من أجل النهوض بالاقتصاد الجزائري عموماً، وباحتياطيات الصرف خصوصاً. إلا أن برنامج الاتفاق لم ينفذ بأكمله، لتصل الاحتياطيات إلى أدنى مستوى لها في عام 1990 بـ 0.725 مليار دولار. ويمكننا تفسير هذه المرحلة، بأن الجزائر دخلت مغامرة الانتقال من نظام الصرف الثابت إلى نظام التعويم المدار بمستوى ضعيف من الاحتياطيات، مما كبدها خسارة كبيرة في قيمتها.

لكن، في عام 1991 نلاحظ أن احتياطيات الصرف قد دخلت في زيادة مستمرة، لتصل إلى 1.486 مليار دولار، ثم إلى 1.5 مليار دولار في عام 1992، إلى 2.6 مليار دولار عام 1994، إلى 4.20 مليار دولار عام 1996، إلى 8.3 مليار دولار في عام 1997، ويرجع ذلك إلى التطور الايجابي الحاصل في بنود ميزان المدفوعات، وتحسن وضعية المالية العامة، واستقرار معدل سعر الصرف الحقيقي، وتعميق الإصلاحات الهيكلية بتحقيق أسعار فائدة موجبة [9]، وأيضاً إلى العوامل

الخارجية، حيث ارتفع سعر البرميل عام 1996 إلى نحو 21.7 دولار، بالإضافة إلى لجوء الحكومة الجزائرية إلى جدولة ديونها على مرتين عامي 1994 و1995 (الديون العامة الممنوحة من نادي باريس: 10 مليار دولار، وكذلك جدولة ديونها الخاصة الممنوحة من نادي لندن والمقدرة بنحو 3.2 مليار دولار)، وفي عام 1998 انخفضت الاحتياطيات إلى 6.84 مليار دولار، لتواصل انخفاضها في عام 1999، لتصل إلى 4.40 مليار دولار، وذلك بفعل انخفاض أسعار البترول. ومنذ عام 2000 شهدت الاحتياطيات زيادة مستمرة ومطردة، ويرجع ذلك إلى الأسباب التالية:

- الارتفاع الكبير في أسعار النفط منذ سنة 2000، وهو ما أدى إلى تضاعف إيرادات الصادرات بالعملة الصعبة؛
- الأثر المتولد عن سعر الصرف، الناتج عن انخفاض قيمة الدولار مقابل اليورو، الذي كان له الأثر في ارتفاع القيمة بالدولار لمخزون احتياطيات الصرف؛
- بالإضافة إلى ذلك، الدور الذي تلعبه السياسة المالية، وذلك من خلال إيرادات صادرات المحروقات التي تزود الاحتياطيات الرسمية للصرف.

حيث وصلت الاحتياطيات في عام 2000 إلى 11.90 مليار دولار، لترتفع إلى 32.94 مليار دولار في عام 2003، لتصل إلى 77.78 مليار دولار في عام 2006، و143.10 مليار دولار في عام 2008، وهو الأمر الذي وضع الجزائر ضمن الدول الأساسية الأولى في امتلاك احتياطيات الصرف على المستوى العالمي.

للتواصل الزيادة في 2009 ولكن بوتيرة أقل بسبب انخفاض أسعار البترول لتسجل 148.91، لترتفع احتياطات الصرف بـ 162.221 مليار دولار عام 2010، ثم إلى 182.224 و190.661 مليار دولار خلال سنوات 2011 و 2012 على التوالي، لتصل في عام 2013 إلى 194.012 مليار دولار، هذه الزيادات في الاحتياطي كانت من الواضح نتيجة ارتفاع أسعار

البترول، إذ سجل سعر البرميل 80.015 و 112.943 و111.045 و 109.550 على السنوات الماضية بالتوالي.

لكن ما لبثت هذه الزيادات أن اتجهت إلى النقصان في السنوات الأخيرة، حيث سجلت الاحتياطات 178.938 مليار دولار عام 2014، ثم 144.133 مليار دولار مع نهاية 2015 أي انخفاض بنسبة 20 %، وهذا يعني فقدان أكثر من 35 مليار دولار في سنة واحدة، ومع نهاية 2016 وصلت الاحتياطات إلى 114.138 مليار دولار، أي انخفاض بـ 30 مليار دولار، وذلك يعني تآكل الاحتياطيات بمعدل مليارين ونصف دولار شهرياً، وذلك بسبب التراجع المعتبر لأسعار النفط وصادرات المحروقات، وكذا الارتفاع السريع للواردات التي بدأت تتراجع ولكن بوتيرة بطيئة.

إن هذا السلوك لاحتياطيات الصرف يوافق نظام الصرف الثابت (والوسيط القريب من الثابت) وليس نظام التعويم، ذلك أن النظريات الاقتصادية تبين أنه في ظل نظام الصرف المرن تكون التغيرات في احتياطيات الصرف معدومة (أو تغيرات طفيفة جداً) لأن السلطات النقدية وفي ظل نظام التعويم لا تتدخل في الأسواق لاستقرار سعر الصرف إلا وقت الضرورة، ونتيجة لذلك لا يتغير المخزون الرسمي لاحتياطيات الصرف، أي أن سعر الصرف في ظل النظام العائم يكون متغير داخلي. وبالعكس في ظل نظام الصرف الثابت، فإن احتياطي الصرف يتغير بسبب تدخل السلطات النقدية في أسواق الصرف للحفاظ على ثبات سعر الصرف أو تغيره بشكل طفيف، وعليه يكون التغير في احتياطي الصرف هو المتغير الداخلي. وهي الحالة التي تنطبق على حالة الاحتياطيات في الجزائر متمثلة في الارتفاع المستمر لهذه الاحتياطيات ويكون ذلك على حساب ارتفاع قيمة الدينار الجزائري، حيث يلاحظ أن الفائض الموجود في ميزان المدفوعات خلال سنة معينة يتم إضافته إلى احتياطيات الصرف الرسمية من جهة والتدخل في سوق الصرف من جهة أخرى، وهذا بعد إعادة تقييم هذه الاحتياطيات بسعر الصرف الجديد، وهو ما حدث للجزائر خلال الفترة (2002-2009) غير أن هذه التدخلات كانت بكميات كبيرة أفرزت النتائج

السابقة، وكلما كانت التدخلات في سوق الصرف كبيرة كلما اتجه نظام الصرف نحو الجمود وابتعد عن التعويم [10].

2- تغيير أداة التثبيت والسياسة النقدية:

يجب على البلد الذي يتخلى عن نظام الربط أن يستبدله بركيزة اسمية أخرى وإعادة تصميم إطار سياسته النقدية حول هذه الركيزة الجديدة، ولعل أهم وظائف السياسة النقدية في أي بلد هي إرساء الضوابط للمعروض النقدي (أو السيولة)، ويصدق هذا الأمر بصورة خاصة عند تخلي البلدان عن نظم الربط نتيجة ضغوط السوق، حيث يؤدي تخفيض سعر العملة على الأرجح إلى حدوث التضخم، ومع تحول أي بلد إلى نظام صرف أكثر مرونة فإن عبء إدارة السيولة ينتقل من التدخل في سوق الصرف الأجنبي إلى أدوات السياسة النقدية الأخرى كالتسهيلات الدائمة، وعمليات السوق المفتوحة، واتفاقيات إعادة الشراء؛ ورغم أهمية هذه الأدوات، إلى جانب الأسواق السائلة، بالنسبة لإدارة السيولة في ظل أي من أشكال نظم الصرف، فإن أهميتها تزداد في ظل مرونة سعر الصرف.

مع صعوبة إنشاء ركيزة اسمية بديلة ذات مصداقية لجأ العديد من البلدان إلى التخلي ببطء عن ركيزة سعر الصرف، باعتمادها على سبيل المثال نطاق تقلب زاحف كنظام وسيط إلى حين التحرك نحو ركيزة اسمية أخرى، وربما بعد فترة طويلة، وعادة ما يُحدد نطاق التقلب باتساق حول سعر مركزي زاحف على أن يتسع تدريجياً حتى ينحسر الاختلاف بين أهداف سعر الصرف واستهداف التضخم Inflation Targeting، ترجح في آخر المطاف لصالح استهداف التضخم، وقد نجحت كل من شيلي وهنغاريا وبولندا في التحول باستخدام نطاقات تقلب زاحفة اتسعت بمرور الوقت استجابة لزيادة التدفقات الرأسمالية الوافدة.

إن استراتيجية استهداف التضخم تقوم على خمسة معايير أساسية هي: [11]

1. الإعلان العام لأهداف رقمية متوسطة الأجل للتضخم؛

2. الالتزام المؤسسي لاستقرار الأسعار كهدف أساسي للسياسة النقدية؛
3. وضع استراتيجية شاملة لنشر جميع المعلومات الاقتصادية، وليس فقط النقدية أو سعر الصرف، وتستخدم للبت في تحديد أدوات السياسة؛
4. زيادة الشفافية في استراتيجية السياسة النقدية من خلال التواصل مع الجمهور والأسواق حول خطط وأهداف وقرارات السلطات النقدية؛
5. زيادة المساءلة للبنك المركزي لتحقيق أهداف التضخم.

بصفة عامة، لجأت البلدان التي تحولت من نظم الربط إلى النظم المرنة على نحو منظم إلى اعتماد استراتيجية تحديد استهداف التضخم على مدار فترات طويلة، ويرجع السبب في ذلك إلى المتطلبات البالغة الصعوبة بالنسبة للأسواق الصاعدة، والتي تتضمن ما يلي [12]:

- التزام البنك المركزي بالوفاء بهدف محدد للتضخم في فترة محددة بعينها، ويستخدم أدوات ملائمة لتحقيق ذلك؛
- التزام البنك المركزي بإخضاع السياسات الأخرى لهدف التضخم والعمل بدرجة عالية من الخضوع للمساءلة؛
- مركز مالي سليم؛ ونظام مالي متطور جداً؛
- استقلال البنك المركزي في إدارة السياسة الاقتصادية وتفويضه لتحقيق استقرار الأسعار؛
- قنوات نقل مفهومة إلى حد كبير لانتقال آثار التغيرات فيما بين أدوات السياسة النقدية والتضخم؛
- جدارة من الثقة مبنية على سجل إنجازات متين من المسؤولية والشفافية.

إلى أن تتحقق هذه الشروط والأطر السالفة الذكر، اتبع العديد من البلدان أنماطاً متنوعة من منهج تحديد الأهداف النقدية لاسيما بعد التحول غير المنظم إلى نظم الصرف المرنة. فعلى سبيل المثال، اعتمدت العديد من البلدان التي تأثرت بالأزمة الآسيوية أهدافاً نقدية فور تخليها عن نظم

الربط بغية إنشاء ركيزة اسمية جديدة واستعادة المصداقية لسياساتها في أسرع وقت ممكن، وقد أدى منهج تحديد الأهداف النقدية في الفلبين وتايلندا إلى إرساء الأسس لسرعة التحرك نحو استهداف التضخم، واتبعت البرازيل منهجاً مماثلاً، غير أن التحول من استراتيجية تحديد الأهداف النقدية إلى استراتيجية استهداف التضخم في إندونيسيا كان يسير بوتيرة أبطأ لأن شدة الأزمة الآسيوية هناك عرقلت الجهود الرامية إلى إحراز التقدم.

ولنرى، هل الجزائر تمكنت من اتباع سياسة استهداف التضخم، أم لا؟، ذلك ما سوف نحاول الإجابة عليه من خلال الجدول رقم (3) التالي:

الجدول رقم (3): تطور معدل التضخم في الجزائر

السنوات	م. ت	السنوات	م. ت	السنوات	م. ت	السنوات	م. ت
1985	10.47	1993	12.32	2001	20.54	2009	6.4
1986	12.32	1994	7.45	2002	29.05	2010	4.1
1987	7.45	1995	5.91	2003	29.78	2011	3.9
1988	5.91	1996	9.31	2004	18.69	2012	9.9
1989	9.31	1997	17.87	2005	5.73	2013	4.15
1990	17.87	1998	25.89	2006	4.95	2014	3.8
1991	25.89	1999	31.67	2007	2.64	2015	4.4
1992	31.67	2000	0.34	2008	4.4	2016	5.8

المصادر: معدل التضخم: - من 1985 إلى 2002 :

Conseil National Economique et Social (C N E S): **Rapport: Regards sur la Politique Monétaire en Algérie**, 26ème session plénière, Mars 2005, P 134 et P 142 et P 150.

- من 2004 إلى 2016 : التقارير السنوية لبنك الجزائر لكل سنة، على الرابط التالي:

http://www.bank-of-algeria.dz/html/rapport.htm , Date of view: 26/05/2018.

نلاحظ أن الجزائر كانت تحافظ على معدلات تضخم وسعر صرف مستقر في النصف الأول من الثمانينات، ولكن بعد حدوث الأزمة النفطية وتدهور الدولار الأمريكي عام 1986 نلاحظ أن معدل التضخم قد اتجه إلى الانخفاض، حيث أصبح في عام 1987 حوالي 7.5 % بعد أن كان في مستوى 12.3 % عام 1986، ليواصل التضخم انخفاضه عام 1988 ليصل إلى 5.91 % ، وتزامن هذا الانخفاض مع الانزلاق التدريجي للدينار الجزائري، وذلك من أجل الوصول إلى تحريره، حيث انخفض الدينار من 4.7 دج/$ عام 1986 إلى 5.9 دج/$ عام 1988، ويرجع هذا

الانخفاض في التضخم إلى عدة أسباب منها، المغالاة (التقييم المرتفع) في قيمة الدينار الجزائري وكذلك ضعف النشاط الاقتصادي.

إلا أنه نلاحظ من خلال الجدول رقم (4) أن معدلات التضخم قد ارتفعت في عام 1989 لتصل إلى 9.31 % ، لتواصل ارتفاعها حيث بلغت 25.89 % في عام 1991، و31.67 % عام 1992 والتي تعتبر أكبر نسبة للتضخم تشهدها الجزائر، لأن السلطات في ذلك الوقت كانت تعالج العجز المتوالي في الميزانية باللجوء إلى إجراءات السيولة النقدية، مما أدى إلى الزيادة في عرض النقود من جهة؛ وتخفيض قيمة الدينار الجزائري الذي كان 7.6 دج/$ في عام 1989، ليصل إلى 18.5 دج/$ عام 1991 و21.836 دج/$ عام 1992 من جهة أخرى، ثم انخفض بعدها التضخم وصولاً إلى 20.5 % عام 1993 وهذا بسبب التحكم الجيد في تسرب الكتلة النقدية، بالإضافة إلى الإجراءات والتدابير التي طبقت في شأن الحد من الواردات.

عام 1994، وفي إطار تطبيق برنامج التعديل الهيكلي المبرم مع الصندوق النقد الدولي الذي تطلب المزيد من الواردات وضخ الكتلة النقدية، وكذا القيام بإجراء تخفيض صريح في قيمة الدينار الجزائري بنسبة 40 % ليصل الدينار الجزائري إلى حوالي 36 دج/$ ، كل هذه الإجراءات جعلت معدلات التضخم تعاود الارتفاع من جديد، حيث وصلت نسبة 29.05 % في عام 1994 و29.78 % عام 1995. لتشهد بعد ذلك الجزائر انخفاضاً ملموساً في معدلات التضخم، حيث وصلت عام 1996 إلى 18.69 % و5.73 % عام 1997، ثم 4.95 % عام 1998، ثم 0.34 % عام 2000، وترجع أهم أسباب انخفاض التضخم في هذه الفترة إلى الإجراءات المعتمدة في برنامج التعديل الهيكلي والتي كانت تهدف في مجملها إلى استهداف التضخم، والتي منها خصوصاً إجراءات تحرير التجارة الخارجية، وتحرير الدينار الجزائري الذي وصل بعد تحريره إلى 75.260 دج/$ عام 2000، وكذا عدم وجود تضخم مستورد، نظراً لضعف معدل التضخم لدى أبرز شركاء الجزائر التجاريين، وكذا اتباع سياسة مالية انكماشية، وسياسة نقدية صارمة مست

التحكم في تسيير الكتلة النقدية، وتحرير الأسعار وتعديل أسعار الفائدة ورفعها إلى مستويات قياسية.

إلا أن التضخم عاد إلى الارتفاع في عام 2001 ليبلغ 4.2 %، وذلك راجع إلى الارتفاع في نمو الكتلة النقدية (24.9 %) والتي تدخل في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي الممتد من الفترة أفريل 2001 إلى أفريل 2004، وارتفاع الأجور، وكذا ضخ كتلة نقدية من طرف الخزينة للبنوك لتطهير محافظها ورسملتها، وقد سجل مستوى التضخم انخفاضاً محسوساً عام 2002 مقارنة بعام 2001، لكن الاستمرار في دعم برنامج الاستثمار وزيادة مداخيل الأسر رفع من معدل التضخم في 2003 إلى 2.6 % مقابل 1.42 % في 2002.

في سنة 2004 أخذت السلطات النقدية والمتمثلة في مجلس النقد والقرض بتحديد معدل مستهدف للتضخم والمقدر بـ 3 % على المدى المتوسط وذلك على حساب تطور المجاميع النقدية والقرض وحدد نمو الكتلة النقدية بين 14 % و15 % والقروض للاقتصاد 16.5 % و17.5 %[13]، رغم هذه السياسة فقد عاود الارتفاع إلى 3.6 % نتيجة انخفاض سعر الصرف على الواردات وارتفاع نفقات الدولة، سواء في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي أو في إطار رفع الحد الأدنى للأجور، إضافة إلى ضعف الإنتاج الفلاحي الذي تسبب في الاختلال بين العرض الكلي والطلب الكلي، وشهد معدل التضخم انخفاضاً عامي 2005 و2006 حيث بلغت 1.60 % و1.80 % على التوالي، وذلك نتيجة استعمال أدوات السياسة النقدية المتمثلة في الاحتياط الإجباري وأداة استرجاع السيولة، والاستقرار النسبي الذي شهده سعر الصرف في كلتا السنتين إذ بلغ حوالي 70.3 دج/$.

لترتفع معدلات التضخم عام 2007 إلى 3.9 %، نتيجة الارتفاع الكبير في أسعار المواد الغذائية محلياً وكذا عالمياً، وتواصل معدل التضخم في الارتفاع لعام 2008 حيث بلغ نسبة 4.4

% والذي يرجع أساساً إلى التضخم المستورد حيث ارتفعت أسعار السلع الغذائية المستوردة لاسيما أسعار المنتجات الفلاحية بنسبة 37.5 % [14].

إن معدل التضخم المسجل سنة 2009 والمقدر بـ 6.4 % يرجع إلى ارتفاع معدلات التضخم المستورد منذ عام 2008، إذ أدت الأزمة المالية العالمية إلى ارتفاع سعر صرف اليورو مقابل الدولار، ما تسبب في ارتفاع أسعار السلع المستوردة، علماً أن 60 % من واردات الجزائر تتم بهذه العملة باعتبار الاتحاد الأوروبي هو الشريك التجاري الأول للجزائر [15]، لتتواصل التوترات التضخمية في عام 2010 لكن بأقل شدة من السابق، حيث بلغ 4.9 % ؛ وفي عام 2011 عاد التضخم إلى الارتفاع من جديد، إذ بلغ 5.7 % وذلك بسبب العوامل التالية: [16]

- النمو القوي للكتلة النقدية؛
- الزيادة المعتبرة للأجور؛
- أسواق ضعيفة التنافسية، بل احتكارية، لإعادة بيع المنتجات الفلاحية المستوردة على حالها؛
- مرونة الاستيراد المرتفع للطلب على السلع الاستهلاكية الصناعية وانتقال التضخم الآتي من البلدان الموردة والمتزايد بقوة.

ليرتفع التضخم عام 2012 بحيث بلغ أعلى معدل له خلال العشرية والمقدر بـ 9.9 % التي ترجع أساساً إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية، وهذا التضخم المسجل يعتبر داخلياً، ويعود إلى الاختلالات التي تشهدها الأسواق الوطنية (المنتجات الفلاحية والمصنعة) حيث يتم تحديد الأسعار على أساس الوضعية المهيمنة أو المضاربة [17].

ليسجل تراجعاً واسعاً وسريعاً في عام 2013 إذ بلغ 4.15 % وذلك نتيجة الارتفاع المعتدل للأسعار؛ ليواصل الانخفاض في عام 2014 إذ بلغ 3.8 %، وذلك بسبب سياسة حماية القدرة الشرائية للمواطنين من خلال دعم أسعار المنتجات والخدمات الأساسية.

عرفت السنتين 2015 و2016 عودة تسارع التضخم بعد سنتين متتاليين من التراجع المعتبر للتضخم (2013-2014)، فخلال سنة 2015 بلغ التضخم 4.4 %، ليرتفع في سنة 2016 إلى 5.8 %، ويعود هذا الارتفاع في معدلات التضخم بسبب معدل الزيادة في أسعار المواد الغذائية على عكس السنوات السابقة، وكذا انحراف أسعار المواد المعملية والتضخم في أسعار الخدمات.

نلاحظ من خلال ما سبق، أن الجزائر أثناء تبنيها نظام التثبيت إلى سلة العملات (1985-1993) شهدت معدلات تضخم مرتفعة نسبياً، حيث بلغ متوسط معدل التضخم حوالي 15.70 %، وفي نظام جلسات التثبيت (1994-1995) بلغ متوسط معدل التضخم 29.40 %، وهي معدلات مرتفعة مقارنة بما سجل في ظل نظام صرف أكثر مرونة (1996-2016) حيث سجل متوسط معدل التضخم 4.683 %، وهذه الأرقام تتنافى مع الدراسات النظرية، التي تقول بأن هناك علاقة قوية بين نظام سعر الصرف ومعدلات التضخم، فنظام سعر الصرف الثابت تكون فيه معدلات تضخم منخفضة مقارنة بأنظمة سعر صرف أكثر مرونة بحيث تكون فيها معدلات تضخم مرتفعة نسبياً، وهذا ما يدل على أن الجزائر لم تعتمد على نظام سعر الصرف لاستهداف التضخم، وإنما قامت باتباع أدوات أخرى، منها سياسة استهداف الكتلة النقدية، وهناك سبب آخر لهذا التناقض طرح في الآونة الأخيرة وبقوة، ألا وهو: قضية تصنيفات نظم سعر الصرف القائم بحكم القانون (ما يعدون بفعله) وكذا القائم بحكم الواقع (ما يفعلونه)، حيث بينت دراسات الصندوق النقد الدولي في عام 2009 أنه بالفعل هناك دول اقتصادية صاعدة حققت مستويات مرتفعة للتضخم جراء سياسة الربط، في حين أنها حققت مستويات ضعيفة للتضخم أثناء تبنيها لنظام التعويم. والتفسير واضح، وهو استخدام التصنيف بحكم الواقع وبحكم القانون لأنظمة سعر الصرف؛ ففي كل حالة تقريباً يصدر فيها البنك المركزي التزاماً رسمياً بنظام سعر صرف مربوط بعملة أخرى فإنه في الواقع يحافظ على هذا الربط؛ وبعبارة أخرى، فإنه عندما يتعلق

الأمر بربط سعر الصرف، فإن الأفعال تطابق الأقوال بصورة دائمة تقريباً؛ والعكس، – الربط بحكم الواقع ولكن دون التزام بحكم القانون – هي الأكثر شيوعاً [18].

3– تحليل هيكل سوق الصرف الأجنبي:

يتطلب تطبيق نظام سعر الصرف المرن وجود سوق للصرف الأجنبي عميقة وعلى درجة كافية من السيولة والكفاءة لاكتشاف وتحديد سعر الصرف، غير أن أسواق الصرف الأجنبي في العديد من البلدان النامية تتسم بالضيق وعدم الكفاءة، وهو ما يرجع جزئياً إلى كثرة القواعد المنظمة للصرف الأجنبي كالقيود على تدفقات رؤوس الأموال عبر الحدود، والقيود الاحترازية الصارمة على صافي المراكز المفتوحة بالعملات الأجنبية، وشروط تسليم حصيلة النقد الأجنبي إلى البنك المركزي. وقد يكون جمود أسعار الصرف في حد ذاته عاملاً من عوامل افتقار سوق الصرف الأجنبي للسيولة. فالبنك المركزي الذي يطبق نظام سعر الصرف الثابت عادة ما يكون نشطاً في السوق بحكم الضرورة، مما يحول دون اكتساب المشاركين الآخرين الخبرة اللازمة في تشكيل الأسعار وإدارة مخاطر سعر الصرف ويقيد أنشطة التعامل بين البنوك.

فما هي الخطوات التي يمكن للبلدان اتخاذها لتحسين عمق وكفاءة أسواق الصرف الأجنبي بها؟. يعتبر السماح بقدر ما من مرونة أسعار الصرف أهم خطوة في هذا الصدد، وذلك من أجل تحفيز نشاط الصرف الأجنبي، وينبغي أن تعمل السلطات أيضاً على بث الشعور بأن سعر الصرف ينطوي على مخاطر في اتجاهين متقابلين: مخاطر ارتفاع قيمة العملة أو انخفاضها، بهدف تشجيع المشاركين في السوق على اتخاذ مراكز مكشوفة وأخرى مغطاة. وخلال الفترة من 1995 إلى 2001 ارتفع حجم التداول في أسواق النقد الأجنبي لدى البلدان التي اعتمدت نظماً أكثر مرونة، بينما انخفض حجم التداول في البلدان التي اعتمدت نظماً أقل مرونة.

وتتضمن الخطوات الأخرى التي يمكن للبلدان اتخاذها ما يلي: [19]

– تقليص دور البنك المركزي في صنع السوق، وذلك بالحد من تعاملاته مع البنوك وتدخله لإتاحة المجال أمام صانعي السوق الآخرين. ولا ينبغي للبنك المركزي التعامل مع عملاء من غير الجهات المالية؛

– زيادة المعلومات المتاحة في السوق عن مصادر النقد الأجنبي واستخداماته وعن اتجاهات ميزان المدفوعات، الرامية إلى تمكين المشاركين في السوق من تكوين آراء فعالة ذات مصداقية عن سعر الصرف والسياسة النقدية وتسعير النقد الأجنبي؛

– التخلص تدريجياً من القواعد التنظيمية التي تقيد نشاط السوق. ومن التدابير المهمة في هذا الصدد إلغاء شروط تسليم حصيلة النقد الأجنبي للبنك المركزي، والضرائب والرسوم الإضافية على المعاملات بالنقد الأجنبي، والقيود المفروضة على التداول بين البنوك، وتوحيد أسواق النقد الأجنبي المجزأة، وتخفيف القيود المفروضة على الحسابات الجارية وبعض الحسابات الرأسمالية بهدف زيادة مصادر النقد الأجنبي واستخداماته في السوق؛

– توحيد وتبسيط قوانين النقد الأجنبي وتجنب إجراء التغييرات المتكررة والمتخصصة في القانون لزيادة شفافية السوق وخفض تكاليف المعاملات؛

– تحسين البنية الجزئية للسوق من خلال الحد من تجزئته، وزيادة فعالية وسطاء السوق، وتوفير نظم التسوية ذات الموثوقية والكفاءة.

الجزائر، وفي إطار التوجه إلى تعويم الدينار قامت بإنشاء السوق النقدية في جوان 1989، مما فتح المجال أمام المؤسسات المالية غير المصرفية للتعامل فيها بصفتها مقرضة للأموال الفائضة عن حاجاتها، وقد سمحت هذه العملية التي كانت حكراً على الخزينة العامة للدولة لمدة من الزمن للبنك المركزي بمراقبة هذه السوق وذلك باستعمال أسعار الخصم التي أصبحت أعلى من أسعار الفائدة [20]. ومن هنا كان تدخل البنوك في هذه السوق بهدف القيام بمختلف المبادلات القصيرة الأجل [21].

واقتناعاً بالأهمية البالغة التي تمثلها أسواق الصرف والدور الفعال الذي تلعبه في تأمين عمليات عرض العملات والطلب عليها، ومن ثمة تحديد أسعار صرف حقيقية للعملة الوطنية. قام بنك الجزائر بإصدار نظام جديد تحت رقم 95-08 في 23 ديسمبر 1995 والمتضمن إنشاء سوق صرف بينية، يتدخل فيها يومياً كل البنوك والمؤسسات المالية لأجل شراء وبيع العملات الأجنبية القابلة للتحويل مقابل الدينار الجزائري، ليدخل هذا الأخير حيز التنفيذ ابتداء من جانفي 1996، فأصبح بإمكان هذه البنوك والمؤسسات المالية بيع العملة الوطنية للبنوك غير المقيمة مقابل عملات أجنبية شرط أن تكون قابلة للتحويل، وبيع العملات الأجنبية القابلة للتحويل مقابل العملة الوطنية المودعة في حساب الدينارات القابلة للتحويل، وبيع وشراء عملات أجنبية قابلة للتحويل مقابل عملات أجنبية أخرى قابلة للتحويل أيضاً، وبيع وشراء بين المتدخلين في سوق الصرف للعملات الأجنبية القابلة للتحويل بحرية مقابل العملة الوطنية.

وتعتبر سوق الصرف ما بين البنوك الجزائري سوقاً ما بين البنوك والمؤسسات المالية، حيث تعالج فيها كل عمليات الصرف (بيعاً وشراءً) العاجلة والآجلة للعملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية وبكل حرية. وسوق الصرف البينية هي المكان الذي تحدد فيه أسعار صرف العملات الأجنبية مقابل الدينار الجزائري بكل حرية ووفق قانون العرض والطلب على العملات الأجنبية. وينقسم إلى نوعين، هما:

- سوق الصرف ما بين البنوك العاجل؛
- سوق الصرف ما بين البنوك الآجل.

يكون تدخل بنك الجزائر في إطار تسيير احتياطياته من العملات الأجنبية والذهب في سوق الصرف فيما بين البنوك العاجل بواسطة مداخيل صادرات المحروقات والمنتجات المنجمية، وسوق الصرف ما بين البنوك الآجل تشتغل بصفة مستمرة، والمتدخلون ينجزون عملياتهم كل أيام الافتتاح، كما تعالج العمليات بواسطة التلفون، التلكس ... الخ.

إلا أن هذه السوق ما زالت لا ترقى إلى المستوى المطلوب، خصوصاً في ظل عزوف المؤسسات المالية عن النشاط بقوة فيها، وذلك راجع لعدة أسباب، منها:

- بقاء سوق الصرف ما بين البنوك محتكراً من طرف عارض واحد هو بنك الجزائر، مما يقلل من التنافس في السوق من حيث الحيوية، النشاط والسرعة.
- عناء سوق الصرف ما بين البنوك من عيوب تنظيمية على مستوى أغلبية الوسطاء المعتمدين.
- الغياب الحقيقي للسوق النقدية وسوق الودائع، واللذان يعتبران عنصران هامان في حركة ونشاط سوق الصرف، وغيابهما يؤدي إلى إضعاف حركية سوق الصرف، بحيث أن المواطنين ليست لهم ثقة كبيرة في اللجوء إلى البنوك ووضع عملتهم فيها، وهذا الغياب لكل منهما يؤدي إلى غياب سوق الصرف لأجل بين البنوك [22].

من خلال التحليل السابق نجد أن الجزائر دخلت إلى مغامرة الانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار دون وجود حقيقي لسوق الصرف الأجنبي، بل حتى بعد تبنيها لنظام التعويم المدار بقيت هذه السوق ضعيفة جداً من حيث الأداء والكفاءة، ولا يمكنها تحديد صرف الدينار الجزائري التوازني، بسبب الرقابة والقيود التنظيمية وسيطرة بنك الجزائر على هذه السوق.

تعتبر هذه الإحصائيات مشكلة بالنسبة للجزائر، والتي يمكن طرحها في شكل سؤال، ألا وهو: هل الجزائر حقاً تتبع نظام التعويم المدار المصرح به قانوناً؟. إن النتائج المتحصل عليها سابقاً، من ارتفاع في احتياطيات الصرف، وتسجيل هذا التناقض في معدلات التضخم ونظم سعر الصرف المتبعة وعدم وجود سوق مالية فعالة، يدعو بلا شك إلى القول بأن الجزائر بعيدة كل البعد على هذا النظام، وخاصة إذا علمنا أن هذا التعويم الموجه يكون بالنسبة لعملات أهم شركائها التجاريين (الدولار الأمريكي واليورو)، وهذا ما يدعو إلى القول بأن الجزائر تتبع نظام صرف مثبت بشكل غير معلن، فعندما يقوم نظام الربط على أساس التعويم المدار الذي لا تعلن فيه السلطات النقدية عن مكونات سلة العملات في تحديده، فإن هذا النظام يتطابق مع نظام الصرف

المثبت بسلة من العملات الرئيسية [23]، ولا تريد السلطات النقدية إعلان ربط الدينار رغم أنها تقوم باتباعه فعلياً، وذلك من خلال ربطه مع الدولار الأمريكي واليورو، وذلك خشية هجمات المضاربة على العملة (الخوف من التثبيت)، والسلطات النقدية رغم تصريحها بأن النظام المتبع هو التعويم المدار، إلا أنها تخاف من تحديد الدينار فعلياً في السوق بناء على العرض والطلب، لأن ذلك سوف يؤدي إلى انخفاض قيمته (الخوف من التعويم).

الخلاصة:

من خلال تطرقنا إلى تحليل إشكالية انتقال نظام سعر صرف الدينار الجزائري من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار، تم ملاحظة التناقض بين النظريات الاقتصادية ومستويات احتياطيات الصرف ومعدلات التضخم ووضعية السوق المالي تطرح الكثير من علامات الاستفهام حول طبيعة الانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار للدينار الجزائري، وهل الجزائر تتبع نظام التعويم المدار المصرح به رسمياً أم لا؟.

من خلال هذه الدراسة تم **إثبات الفرضية الرئيسية** التي تنص على أن الجزائر كانت في ظروف لا يسمح لها بالانتقال من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار بشكل منظم، وذلك لعدم استيفاء الجزائر إلى شروط الانتقال عند بداية التحول، من عدم كفاية احتياطيات الصرف، وكذا التدخل المكثف في سوق الصرف للدفاع عن قيمة الدينار، كما أنها كانت تمتلك سوق للصرف الأجنبي لا يتسم بالعمق، والسيولة، وعدم وجود أداة اسمية ركيزة للسياسة النقدية، ولكنها نجحت في سياسة استهداف التضخم، إلا أن هذا المعدل لم يكن مستهدفاً عن طريق نظم سعر الصرف، وإنما كان بواسطة السيطرة على الكتلة النقدية.

ومن خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- يعتبر التحول من نظام الصرف الثابت إلى نظام التعويم أمراً في غاية التعقيد، سواء أكان هذا التحول ·منظماً أم غير منظم، كما أن له عدة شروط يجب أن تتوفر في الدولة العازمة على

التحول، منها: كفاية احتياطيات الصرف، وكذا وضع قواعد لتدخل البنك المركزي في سوق الصرف، وأن يكون هذا الأخير يتسم بالعمق وعلى درجة كافية من السيولة والكفاءة لاكتشاف وتحديد سعر الصرف، ووضع معدل مستهدف للتضخم؛

- الجزائر قد دخلت إلى عملية الانتقال دون الاستيفاء بأي شرط من شروط التحويل من نظام التثبيت إلى نظام التعويم المدار، يعني أنها لم تقم بتحويل منظم لنظام سعر صرف الدينار، وذلك بسبب مستويات الاحتياطيات المتدنية وعدم وجود سوق مالية فعالة وعدم وجود أداة اسمية ركيزة للسياسة النقدية، مع أنها نجحت في سياسة استهداف التضخم، إلا أن هذا التضخم لم يكن مستهدفاً عن طريق نظم سعر الصرف، وإنما كان بواسطة السيطرة على الكتلة النقدية؛

- تعتبر الجزائر من الدول التي تدعي التعويم المدار لسعر صرف الدينار، بل الدينار الجزائري يعاني من ظاهرة الخوف من التعويم، وهذا واضح من خلال النتائج التي تم التحصل عليها سابقاً، من مستوى الاحتياطيات وحجم التدخلات في سوق الصرف الأجنبي، وكذا معدلات التضخم والتي كانت متناقضة مع أدبيات أنظمة سعر الصرف؛ فالسلطات النقدية رغم تصريحها بأن النظام المتبع هو التعويم المدار، إلا أنها تخاف من تحديد الدينار فعلياً في السوق بناء على العرض والطلب، لأن ذلك سوف يؤدي إلى انخفاض قيمته؛

- الدينار الجزائري يعاني أيضاً من ظاهرة الخوف من التثبيت، فالسلطات النقدية تخاف من إعلان ربط الدينار رغم أنها تقوم باتباعه فعلياً، فعندما يقوم نظام الربط على أساس التعويم المدار الذي لا تعلن فيه السلطات النقدية عن مكونات سلة العملات في تحديده، فإن هذا النظام يتطابق مع نظام الصرف المثبت بسلة من العملات الرئيسية، ولكن الجزائر لا تريد أن تصرح بذلك خشية هجمات المضاربة على العملة.

الهوامش والمراجع:

(1) محمود حميدات: **مدخل للتحليل النقدي**، ط 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ، ص 155.

(2) شعيب بونوة ورحيمة خياط: **سياسة سعر الصرف بالجزائر – نمذجة قياسية للدينار الجزائري –**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، ماي 2011، ص 122.

(3) العملات هي: الدولار الأمريكي، الشيلينغ النمساوي، الفرنك البلجيكي، الفرنك الفرنسي، الكورون الدنماركي، الكورون النورمندي، الكورون السويدي، المارك الألماني، الليرة الايطالية، الفلورين الهولندي، الجنيه الإسترليني، البيستة الاسبانية، الفرنك السويسري، الدولار الكندي.

(4) Mohamed C. ILMANE: **Note de Travail sur l'Opportunité de Dévaluer le Dinar Algérien, Les Cahiers de Réforme**, Tome 05, 2 éme édition, ENAG, Alger, 1988, P 116.

(5) الهادي خالدي: **المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي**، دار هومة، الجزائر، 1996، ص 199.

(6) Banque d'Algérie: **« Le Fixing »: Un Nouveau Système de Détermination du Taux de Change**, Media Bank, N°14, 1994, P 10.

(7) Taline KORANCHELIANE: **The Equilibrium Real Exchange Rate in a Commodity Exporting Country: Algeria's Experience**, IMF working paper 05/135, International Monetary Fund, Washington, July 2005, P 5.

(8) Pierre-Richard AGÉNOR: **Orderly Exits from Adjustable Pegs and Exchange Rate Bands**, Policy Reform, Vol. 7 (2), Routledge, New York, June 2004, P 92.

(9) بلعزوز بن علي: **محاضرات في النظريات والسياسات النقدية**، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 215.

(10) سمير آيت يحي: **التعويم المدار للدينار الجزائري بين التصريحات والواقع**، مجلة الباحث، العدد 9، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 2011، ص ص 68-69.

(11) Frederic S. MISHKIN: **Can Inflation Targeting Work in Emerging Market Countries?**, NBER Working Paper No. 10646, Cambridge, July 2004, P 1.

(12) عبد العلي جبيلي وفيتالي كرامارينكو: **بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا هل تعوم عملاتها أم تربطها بعملة أخرى؟**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، واشنطن، مارس 2003، ص 33.

(13) عبد اللطيف مصيطفى: **الوضعية النقدية ومؤشرات التطور المالي في الجزائر بعد انتهاء برنامج التسهيل الموسع**، مجلة الباحث، العدد 06، جامعة قاصدي مرباح بورقلة، الجزائر، 2008، ص 119.

(14) Banque d'Algérie: **Rapport 2008, Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Juin 2009, P 42.

(15) فضيل رايس: **تحديات السياسة النقدية ومحددات التضخم في الجزائر (2000-2011)**، بحوث اقتصادية عربية، العددان 61-62، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، شتاء–ربيع 2013، ص 205.

(16) Banque d'Algérie: **Rapport 2011, Evolution Economique et Monétaire en Algérie**, Mai 2012, P 32.

(17) وكالة الأنباء الجزائرية: **محافظ بنك الجزائر: التضخم خلال السداسي الأول 2012 هو تضخم "داخلي"**، انظر على الرابط التالي:

http://www.djazairess.com/aps/262057 , Date of view: 23/08/2018.

(18) أتيش غوش وجوناثان أوستري: **اختيار نظام لسعر الصرف**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، واشنطن، ديسمبر 2009، ص 39.

(19) روبا دوتاغوبتا وآخرون: **التحرك نحو مرونة سعر الصرف: كيف، ومتى، وبأي سرعة؟**، قضايا اقتصادية، العدد 38، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 2006، ص ص 6-7.

(20) محمود حميدات: **مدخل للتحليل النقدي**، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 148.

(21) Hocine BENISSAD: **La Réforme Economique en Algérie**, OPU, Alger, 1991, P 128.

(22) كمال العقريب: **أثر تغير سعر الصرف على ميزان المدفوعات – حالة الجزائر –**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية وبنوك، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، جانفي 2006، ص 188.

(23) بشرى قطوش: **الاتجاهات العامة للسياسة المالية وسياسة سعر الصرف في الجزائر خلال الفترة (1990-2007)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2009/2008، ص 114.

النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية

تجارب : العراق، ماليزيا، بريطانيا، فرنسا

Islamic windows in conventional banks

Experiences: Iraq, Malaysia, Britain, France

أ.زاوية رشيدة

Zaouia Rachida

ماجستير مالية دولية، غرداية ، الجزائر

zaouiarachida@gmail.com

ملخص:

أصبحت النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية واقعًا متجسدًا في الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية ومهما اختلفت الدوافع والأسباب لقيام هذه النوافذ، فإنها أصبحت جزءً أساسيًا من مكونات العمل المصرفي الإسلامي في وعدد من الدول ، جاءت النوافذ الإسلامية كنتاج لتطور العمل المصرفي الإسلامي ولكونها ولدت في كنف نظام مصرفي تقليدي مما أضفى عليها وضعًا استثنائيًا مغايرًا . فالنوافذ الإسلامية كواحدة من مؤسسات العمل المصرفي الإسلامي، ومهما كانت النتائج من تلك الجهود المتواصلة لترقية عمل النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية بصورة متزامنة مع بقية مؤسسات العمل المصرفي الإسلامي، فإن النوافذ الإسلامية، بصورة خاصة، تتطلب جهدًا خاصًا ودراسات متعمقة لضمان قيامها على أسس الشريعة الإسلامية، والتأكد من إلتزامها بالأحكام الشرعية في معاملاتها وعلاقاتها، سواء مع البنك التقليدي الأب، أو بقية مؤسسات العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي.

و من خلال التجارب المختارة في كل من العراق و ماليزيا و بريطانيا و فرنسا فقد توافقت جل هذه التجارب على نتيجة مفادها تطور العمل بالنوافذ الاسلامية و زيادة انتشارها في البنوك التقليدية و المؤطرة من طرف هيئة استشارية شرعية.

كلمات مفتاحية: نوافذ اسلامية، بنك تقليدي، صيرفة اسلامية

Abstract

The islamic windows of conventional banks to become a reality in a lot of financial and banking institutions , however different reasons, they have become an essential part of the Islamic banking business components in a number of countries.

Islamic windows came as a product of the development of Islamic banking and for being born under a traditional banking system is what gave it an exceptional situation.

Islamic windows as one of the Islamic banking institutions, no matter what the results of those efforts to upgrade the work of the Islamic windows of conventional banks, It requires a special effort and in-depth studies to ensure that they on the basis of Islamic law, and to ensure its commitment to legal provisions in its dealings and relationships, both with the traditional original bank, or the rest of the Islamic and conventional banking institutions

Through experiments in Iraq, Malaysia, Britain and France have these experiences coincided on the conclusion that the evolution of the work of the Islamic windows and increase the spread of conventional banks and framed by a legitimate authority.

key words: islamic windows , conventional bank , Islamic banking

تمهيد:

إن أهم ما أدى إلى ظهور حركة المصارف الإسلامية هو الحرص على تحقيق العدالة الإجتماعية التي هدف إليها الشرع الحنيف، إن التجربة المصرفية الاسلامية والمتمثلة في أسلمة المصارف وصيغ التمويل المصرفية، حققت نجاحات كبيرة تمثلت في تزايد وإنتشار المصارف الإسلامية والمؤسسات المصرفية التي تتبع صيغًا إسلامية في معاملاتها .ولعلَّ أهم سمة للعمل المصرفي الإسلامي هو تحريمه للربا- والذي يعتبر من أهم ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من البنوك – بجانب الإبتعاد عن جميع صور العقود والمعاملات المحظورة شرعًا.

ولكن من الملاحظ أن هنالك العديد من المصارف والمؤسسات المالية غير الإسلامية بدأت فعليًا في التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي وذلك بأن تقوم بإستقطاع جزء من رأسمالها

لتوفير الدعم اللازم لإنشاء أو تأسيس أفرع لها تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في تعاملها، أو تقوم بتقديم خدمات مصرفية إسلامية عبر نوافذ تنشؤها خصيصًا لهذا الغرض.

هذا وبينما استبعدت بعض الدول نظام التعامل بالفوائد الربوية تمامًا من كل عملياتها المصرفية مثل السودان وإيران. نجد أن هنالك دولا أخرى مثل ماليزيا والسعودية ومصر ماتزال تطبق نظامًا مصرفيًا مزدوجًا حيث تعمل البنوك التقليدية، التي تتخذ نظام الفائدة أسلوبًا في معاملاتها، جنبًا إلى جنب مع المصارف الإسلامية التي لا تعمل بنظام الفائدة، فقامت بعض هذه البنوك غير الإسلامية بفتح نوافذ أو أفرع تقدم من خلالها خدمات مصرفية إسلامية.

من خلال ما سبق يمكننا صياغة اشكالية هذه الورقة البحثية في التساؤل الجوهري الآتي:

ما مدى نجاعة النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية ، وما مدى التزامها بمبادئ الشريعة الاسلامية ؟.

ولمعالجة الإشكالية نتطرق الى المحاور التالية:

المحور الاول: المصارف الاسلامية والدوافع المؤدية لفتح نوافذ اسلامية

المحور الثاني: النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية

المحور الثالث: تجربة بعض الدول في فتح نوافذ اسلامية (العراق، ماليزيا، بريطانيا، فرنسا)

يهدف البحث إلى تحقيق الغايات التالية:

❖ التعرف على قيام النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، وكيفية تأسيسها، وتمويلها، ومراحل تطورها، والى أي مدى تلتزم هذه النوافذ بمبادئ الشريعة الإسلامية وهي تباشر نشاطاتها الإستثمارية والتمويلية.

❖ كيفية التوفيق في إزدواجية عمل المصارف الحكومية بين الأخذ بالصيرفة التقليدية عملا رَئيساً والصيرفة الإسلامية في النوافذ الإسلامية عملا فَرعياً، والتوفيق بينهما في إطار أحكام الشريعة الإسلامية.

❖ التوصل إلى توصيات مفيدة تساهم في حث البنوك التقليدية على تبني فتح نوافذ اسلامية .

1. المصارف الاسلامية والدوافع المؤدية لفتح نوافد اسلامية

شهد الربع الأخير من القرن العشرين بروز ظاهرة اتجاه العديد من المصارف الربوية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد نمت هذه الظاهرة وتزايد الإقبال عليها حتى أصبحت من الأهمية بمكان بحيث لم يعد في مقدر الكثير من المصارف الربوية في معظم الدول الإسلامية إلا أن تعيد النظر في حساباتها للدخول بشكل أو بآخر إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي، سواء كان ذلك من خلال إنشاء فروع إسلامية أو فتح نوافذ تقدم الخدمات الإسلامية أو صناديق استثمارية إسلامية أو غير ذلك.

1.1. المصارف الإسلامية

يرجع الإنتشار الواسع لمفهوم المصارف الإسلامية من خلال السنوات الماضية، حيث أدى انتشار هذا المفهوم إلى تزايد الوعي بين المسلمين في كل أنحاء العالم بأهمية أن يقوموا بإجراء معاملاتهم المصرفية وفق تعاليم الشريعة الإسلامية، وارتفعت الأصوات حتى في الدول غير المسلمة مطالبة بإتاحة المجال لهم لإيداع أموالهم في مؤسسات مصرفية إسلامية وإجراء معاملاتهم واستثماراتهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي إتجهوا إلى سحب أموالهم المودعة بالبنوك التقليدية ولا سيما تلك المودعة في بنوك الدول غير المسلمة من أجل إيداعها في المصارف الإسلامية، مما حدا ببعض تلك البنوك التقليدية كما يذهب بعض الفقهاء المعاصرين إلى السعي لإبقاء تلك الأموال لديها وذلك بدخول المنافسة على ودائع المسلمين من خلال فتح نوافذ تقدم عبرها خدمات مصرفية إسلامية.

ومهما إختلفت الدوافع، فإن من بين أهم أسباب ظهور المصارف الإسلامية وانتشارها في مختلف أنحاء العالم هو سعي المهتمين بالعمل المصرفي الإسلامي إلى تلبية حاجة المسلمين لوجود مؤسسات تتعامل بالصيغ الإسلامية في دولهم، وبالتالي، كان طبيعيًا أن تصحب حركة إنتشار الإسلام والمسلمين في مختلف أنحاء المعمورة وعدم إلتزام عدد كبير من الدول المسلمة وغير المسلمة

بتقديم خدمات مصرفية إسلامية، أصوات تنادى بإنشاء مؤسسات مصرفية تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مما أدى إلى ظهور النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية[1].

2.1. أسباب نشأة الفروع الإسلامية

إن فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصارف الربوية تعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية , فعندما بدأت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات قامت بعض المصارف الربوية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها, وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض المصارف الربوية باقتراح فتح فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية2 .

لقد تعددت الآراء حول الأسباب التي دعت العديد من المصارف الربوية لإنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهذه الأسباب وإن اختلفت من مصرف لآخر, إلا أنه بشكل عام يمكن حصر أهمها فيما يلي3:

1-رغبة المصارف الربوية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال.

2-تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تتحرج من التعامل مع المصارف الربوية.

3- الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية.

4-المحافظة على عملاء المصارف الربوية من النزوح إلى المصارف الإسلامية.

5-حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب إسم المصرف عن هذا الميدان الجديد.

6-سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على مصرف مستقل, هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس مصرف جديد.

7-وبالإضافة إلى الأسباب السابقة والتي تركزت بشكل أساسي في الجانب المادي وروح المنافسة، إلا أنه يجب عدم التقليل من الجانب العقائدي، إذ أن بعض المصارف الربوية يحركها في إنشاء الفروع الإسلامية بصفة أساسية الرغبة في التحول التدريجي نحو العمل بالنظام المصرفي الإسلامي.

8- بالنسبة للمصارف الربوية في الدول الغربية فإن التزايد المستمر والكبير في أعداد المسلمين في تلك الدول ورغبتهم للتعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي هو السبب الرئيسي وراء إنشاء تلك المصارف لفروع تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية للاستفادة من أموال المسلمين هناك.

3.1 أساليب تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية

اتخذت المصارف الربوية في خوضها لغمار هذه التجربة عدة أساليب لتقديم خدماتها المصرفية الإسلامية , ويمكن إيجاز هذه الأساليب على النحو التالي4:

- **فروع إسلامية متخصصة :**

وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه التجربة , وهو المقصود بالدراسة في هذا البحث, وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين5:

أ – إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية , وقد ركزت كثير من المصارف الربوية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى .

ب – تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغيرات اللازمة لذلك, وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخييرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد أو التحول إلى فرع آخر .

– صناديق استثمار إسلامية :

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بإنشاء صناديق استثمار تسير وفقاً لأساليب الاستثمار الإسلامية . وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها في الأوراق المالية من خلال جهة متخصصة ذات خبرة وكفاءة في إدارة محافظ الأوراق المالية6.

وتكيّف تلك الصناديق من الناحية الشرعية على أنها عقد شركة بين إدارة الصندوق والمساهمين فيه , ويدفع بمقتضاه المساهمون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تتعهد باستثمار تلك المبالغ في بيع وشراء الأوراق المالية بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية, ويشترك المساهمون في الأرباح الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من حصص وفقاً لشروط نشرة الإصدار7.

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية عن طريق طرح صناديق استثمار تعمل على أساس عقد المضاربة الشرعية , والذي تمثل فيه إدارة الصندوق دور المضارف الذي يقوم بتجميع الأموال من المكتتبين في الصندوق واستثمارها وفقاً لمنهج الاستثمار الإسلامي .

– نوافذ إسلامية :

يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام المصرف الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع الربوي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية، ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لايتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية .

– أدوات تمويل إسلامية :

وفي هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة والمضاربة وبيع المرابحة والاستصناع والإجارة ونحو ذلك لجذب شريحة العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية8.

2. النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية

مع نمو وتيرة الصناعة المصرفية ودخول البنوك التقليدية مجال العمل المصرفي الإسلامي قامت بإنشاء فروع ونوافذ لمعاملات الإسلامية، وطرح منتجات مصرفية إسلامية، بهدف الإستحواذ على حصة من السوق المصرفية وتحقيق أرباح إضافية، بالإضافة إلى جذب شريحة من العملاء ممن يُفضلون المعاملات المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية .

1.2. مفهوم النوافذ الاسلامية

عرفت بأنها : إدارات مستقلة داخل مؤسسات الصيرفة التقليدية ذات هيئات شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها9.

وعرفها بعضهم بأنها : وحدات إسلامية في الفروع التقليدية ، تكون متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيره10.

وعرفت أيضا بانها : قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية11.

ومن المصالح المترتبة على السماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية، كسر احتكار المصارف الإسلامية لهذه الصناعة؛ مما يوسع دائرة المستفيدين من هذه الصناعة والخيارات المتاحة أمام عملاء الصيرفة الإسلامية، ويؤدي إلى تسارع عملية تطوير منتجات وخدمات

هذه الصناعة، وهذا ما حدث بالفعل عندما بدأت المصارف التقليدية في تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية حيث حصلت طفرة في منتجات الصيرفة الإسلامية في السبع سنوات الأخيرة إضافة إلى تحسن خدمات وأسعار المصارف الإسلامية نتيجة للمنافسة، إلا أنه يجب على الجهات الرقابية عند سماحها للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية أن تضع عليها المزيد من القيود، أهمها ما يلي12:

1. يجب على المصرف التقليدي الذي يرغب في فتح نافذة إسلامية، أو تقديم منتج إسلامي، أن يعين هيئة شرعية أو شركة استشارات متخصصة في الصيرفة الإسلامية، يكون لديها متخصصون في الشريعة لإجازة هذه المنتجات والرقابة عليها، وأن يتم التعيين من قِبَل الجمعية العمومية للمصرف.

2. أن يكون لدى المصرف إدارة متخصصة للرقابة الشرعية، تحوي عددا من المراقبين الشرعيين المؤهلين، بما يتناسب وحجم العمل في المصرف.

3. أن يتم الفصل محاسبيا بين العمليات الإسلامية والتقليدية.

4. أن يتم التسجيل المحاسبي للعمليات الإسلامية، وفقا للمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

5. خامسا: وجود سياسات وإجراءات عمل للنوافذ والمنتجات الإسلامية منفصلة عن إجراءات الصيرفة التقليدية.

6. الإفصاح عن العمليات الإسلامية في التقارير المالية الربع سنوية، والسنوية، والأساليب المحاسبية المتبعة لتسجيلها، ومخاطرها، وكيفية معالجة هذه المخاطر وإدارتها.

7. إرفاق تقرير للهيئة الشرعية عن العمليات المالية الإسلامية مع التقرير المالي السنوي.

8. التأكد من أن الموظفين الذين ينفذون هذه العمليات مؤهلون في هذا الجانب. لقد بلغ عدد المصارف التقليدية التي لديها نوافذ إسلامية 320 مصرفا حول العالم، وفقا لتقرير

المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، منها 22 مصرفا في بريطانيا وحدها، وعلى رأسها مصرف «إتش إس بي سي» الذي يقدم خدمات الصيرفة الإسلامية عبر وحدته «أمانة» التي أسسها في عام 1998م، وتدير اليوم 19 مليار دولار من الأصول المالية الإسلامية حول العالم.

2.2. أهداف النوافذ الإسلامية

تتعدد وتتنوع أهداف فتح النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية وتختلف من دولة لأخرى ومن مصرف لآخر، ومن بين اهذافها مايلي13:

الهدف الديني: لكون غالبية الافراد من المسلمين وعزوف أكثرهم عن التعامل مع المصارف التقليدية وعدم الاستفادة من خدماتها المحرمة في الشريعة الإسلامية، والرغبة في فسح المجال أمام الجمهور في التعامل والاستفادة من الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، والتأكيد على تحريم الربا في هذه التعاملات وحثهم على الدفع بمدخراتهم إلى هذه النوافذ الإسلامية بما يصفي تنفيذ تعاليم الإسلام التي تحرم احتكار الأموال وتدعو إلى استثمارها.

الهدف الاقتصادي :بعد النمو المتزايد في اقتصاديات الدول وارتفاع معدلات الادخار لدى الكثير والرغبة في الاستفادة من هذه الأموال واستثمارها بما يخدم مسيرة اقتصاد البلد وعدم فسح المجال لهجرة رؤوس الأموال إلى الخارج وخاصة إلى البلدان التي تحظى فرص الاستثمار فيها بوسائل نجاح متعددة، تشكل هذه النوافذ وسيلة فعالة لاجتذاب رؤوس الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في عمليات الاستثمار على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية إن إيداع أموال كبيرة في النوافذ الإسلامية سيزيد بالتأكيد من فرص الربحية لدى المصارف الحكومية التقليدية، ذلك أن هذه الأرباح تذهب في النهاية إلى الفرع ثم إلى المقر الرئيس للبنك التقليدي ومن ثم إلى الخزينة العامة للدولة.

الهدف الاجتماعي :إن استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ الإسلامية سيساهم بلا شك في التقليل ما أمكن من البطالة وزيادة الإنتاج وإعادة توزيع الدخل القومي، فبدلا مَن أن تكون هذه الأموال معطلة ومكتنزة لدى الأفراد، سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ التي ستحرص على استثمارها وتشغيلها بما يتطابق والشريعة الإسلامية الغراء، مما يسهم في تعزيز عناصر الإنتاج ويؤدي إلى استخدام أيدي عاملة جديدة ربما كانت عاطلة عن العمل، فضلا عَن زيادة أجور الأيدي العاملة السابقة مما يقود بدوره إلى زيادة دخول أبناء هذه الفئة من ذوي الدخل المحدود فيزيد طلبها على السلع والخدمات، ما يدفع المنتجين إلى الزيادة في الإنتاج لمواجهه الزيادة في الطلب وتستمر الدورة الإنتاجية إلى أن نصل إلى القضاء على ظاهرة البطالة.

3.2. هيئات الرقابة الشرعية للنوافذ الاسلامية

هذا وطالما أن المصارف الإسلامية تستمد شرعيتها وصبغتها الإسلامية من وجود الهيئات الرقابية الشرعية فيها، فإن الحال كذلك بالنسبة لنوافذ الخدمات المصرفية الإسلامية بالبنوك التقليدية والتي تعتبر، وإستنادًا للأوضاع الخاصة التي قامت فيها والبيئة التي تدير عملياتها ، أشد حاجة من غيرها لقيام مثل هذه الهيئات والتي يجب أن تنشأ بصورة متزامنة مع تأسيس وفتح هذه النوافذ وتواكب تطوراتها بإعتبار أن هذه الهيئات ولما تتضمنه في تكوينها وعضويتها من كوادر وكفاءات فقهية وقانونية ومصرفية هي القادرة على حملِ لواء العمل المصرفي الإسلامي الذي يعتبر تجربة جديدة بالنسبة للبنك التقليدي أو المؤسسة المالية التقليدية وهي الأجدر بالعمل على رسم المسار الصحيح لعمل النافذة الإسلامية وتصحيح كل ما قد يصاحب مسيرتها من عثرات وكبوات مقصودة وغير مقصودة، وفوق هذا وذاك فإن هذه الهيئات وبمثل ما هو عليه الحال بالنسبة للمصارف الإسلامية تمثل الضمير الإسلامي الواعي الذي يجعل المؤسسة المصرفية الإسلامية ومن تلقاء نفسها قادرة على تجنب كل ما قد يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ومبادءها وكل ما قد يحيد بالمؤسسة المصرفية

الإسلامية عن تحقيق أهدافها التي أنشئت من أجلها فالهيئات الرقابية الشرعية هي الجهة القادرة على إيجاد البديل الحقيقي للربا الذي كان سائدًا بالمؤسسة المصرفية التقليدية قبل فتح نافذة المعاملات الإسلامية، وهي القادرة على مراقبة إلتزام المؤسسة المصرفية بالإبتعاد عن كل أشكال الغش والتغرير والمقامرة التي تصاحب الكثير من الأعمال المصرفية السائدة في النظام المصرفي التقليدي14.

3.تجربة بعض الدول و المصارف التقليدية في فتح النوافذ الاسلامية

إن الجهات المشاركة في السوق المصرفية الاسلامية أصبحت أكثر ابتكارا و أصبح المستثمرون أكثر دراية بطبيعة الأنشطة الاسلامية، كما أنه تزايد بشكل ملحوظ عدد القطاعات الناشطة في هذا المجال ، كما تزايد عدد المصارف التجارية التي تقوم بفتح منافذ للعمل المصرفي الاسلامي، بسبب الاقبال الكبير على خدماتها مدعومة بالوازع الديني الذي حرك جانبا كبيرا من العملاء، و لم يقتصر ظهور النوافذ المصرفية الاسلامية على البنوك التقليدية في الدول العربية و الاسلامية بل تعداه إلى البنوك الاوروبية و الامريكية15.

و على سبيل المثال لا الحصر سنتطرق لعينة من البنوك التقليدية التي فتحت نوافذ لتقديم خدمات مصرفية وفق الشريعة الاسلامية.

1.3. تجربة النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية

اجاز المشرع العراقي للمصارف الحكومية آليات لفتح النوافذ الاسلامية و ممارسة أعمال الصيرفة الاسلامية و ذلك وفق شروط محددة حيث لا بد من : 16

1- موافقة البنك المركزي العراقي ، ان المتتبع لقوانين الصيرفة في العراق يلحظ بصورة جلية أن اجراءات فتح الفروع و هي ذاتها اجراءات فتح نوافذ .

2- تخصيص رأس مال مستقل معروف المصدر و بعيد عن شبهة الربا، تجنبا لأي شبهة اختلاط بين رأسمال النافذة الاسلامية و رأسمال المصرف التقليدي.

3- تعديل عقد أو قانون تأسيس المصرف التقليدي حتى يتلائم مع ممارسة النافذة المرجو فتحها فيه لتقديم الخدمات المصرفية الاسلامية بعيدة عن التعاملات الربوية.

4- ممارسة أعمال الصيرفة الاسلامية، حيث أوجب المشرع أن تقوم النافذة الاسلامية بممارية كافة الأنشطة المسموح بها للمصارف الاسلامية .

5- وجود التنظيم الاداري المؤهل .

و يمكن ابراز أهم التعاملات المباحة في النوافذ الاسلامية في المعاملات التالية:

- جميع أعمال التمويل و الاستثمار الموافقة للشريعة الاسلامية، المشاركة و المضاربة و الاستصناع و السلم و الاجارة و غيرها ..

- ابرام العقود و الاتفاقات سواء مع الأفراد أو المؤسسات و الهيئات في داخل العراق و خارجه.

- تأسيس الشركات أو المساهمة فيها في مختلف المجالات المكملة لأوجه نشاطها أو المساهمة في الشركات القائمة ذات الأنشطة غير المحرمة شرعا على أن لا تتجاوز نسبة المساهمة 20 بالمئة من رأسمال النافذة.

- المساهمة في رؤوس أموال المصارف الاسلامية المجازة داخل العراق أو خارجه شرط الحصول على موافقة البنك المركزي.

- ملكية الأموال المنقولة و العقارية إذا كانت الملكية لأغراض تنفيذ مشاريع الاستثمار التي تدخل في تحقيق أهدافها أو لغرض تأجيرها.

- تمويل أنشطة التجارة الداخلية و الخارجية للعراق و المساهمة في مشاريع التنمية للقطاعات كافة من زراعية و صناعية و استخراجية و عمرانية و اسكانية و غيرها من المشاريع ذات المردود الاقتصادي و الاجتماعي.

التعاملات المحظورة على النوافذ الاسلامية:

- استخدام الفوائد في تعاملاتها و بأي صورة كانت.
- الاستثمار لدى البنك المركزي بأي صورة كانت.
- فتح حسابات التوفير.

2.3. تجربة النوافذ الاسلامية في المصارف الماليزية (مصرف بوميبترا التجاري)

تعتبر ماليزيا من بين الدول الأكثر نجاحا في التوجه نحو الصيرفة الاسلامية، أو على الاقل في اعتماد بنوكها التقليدية الربوية على فتح نوافذ للصيرفة الاسلامية، و على هذا الاساس فقد حاول البنك المركزي الماليزي التأقلم و التماشي مع هذا التطور من خلال تنظيم اجراءات فتح النوافذ الاسلامية من خلال منح الموافقة ثم تخصيص جزء مالي خال من التعاملات الربوية لضخه في التعاملات الاسلامية، و كذا الزامية تكوين لجنة استشارية شرعية.

و الجدول الموالي يوضح تطور عدد النوافذ الاسلامية في البنوك التقليدية في ماليزيا

الجدول رقم (01) : تطور عدد النوافذ الإسلامية في البنوك لتقليدية في ماليزيا

	1998	1999	2000	2001	2002	2003
عدد المصارف التقليدية	25	23	21	14	14	13
عدد النوافذ الاسلامية	07	06	07	08	08	13

المصدر: قطب مصطفى سانو، نقلا عن صالح مفتاح، معارفي فريدة، مرجع سابق، ص 156 بتصرف

فالملاحظ تطور عدد النوافذ الاسلامية من 07 نوافذ إلى 13 نافذة و هو ما يبين الاستعانة بالنظام الاسلامي في التعاملات البنكية و نجاح هاته التجربة في جلب الزبائن نحو الخدمات المصرفية الحلال.

و كعينة من مصارف ماليزيا اخترنا مصرف بوميبترا التجاري.

- تقديم مصرف بوميبترا التجاري :

يعتبر بنك بوميبترا BBMB من أهم البنوك التجارية في ماليزيا ، تأسس في 1965 ، و باشر أعماله في فيفري 1966، حيث أنشأ نافذة للمعاملات السلامية في 25 فيفري 1993 ، اقتصرت أعمال هاته النافذة في الفترة الأولى على توفير المستلزمات الأولية لبدأ العمل و لم يتم طرح خدمات مصرفية اسلامية إلا بعد انظمامه إلى النظام المصرفي اللاربوي في 17.1993/03/04

- الاجراءات المصاحبة لتأسيس نافذة للمعاملات الاسلامية في بنك بوميبترا:18

- فصل رأسمال البنك: حيث اقتطع البنك في بداية تأسيسه للنافذة جزء مالي لتمويل المعاملات الاسلامية، و ذلك للفصل التام بين رأسمال البنك الأم و النافذة الاسلامية ما يعني فصل نتائج الأعمال الاستثمارية الربوية عن الاسلامية.

- انشاء لجنة استشارية شرعية : أنشأ البنك هيئة رقابة شرعية في اطار نافذة المعاملات الاسلامية تتكون من عضوين مختصين في اللجنة الاستشارية الشرعية للتأكد من شرعية النشاطات المصرفية و الاقتصادية.

- احلال خدمات مصرفية اسلامية : تسعى النافذة الاسلامية لتقديم منتجات تقوم على مبادئ الشريعة الاسلامية المتعارف عليها مثل صيغ المرابحة في السلع و التمويل بنظام المشاركة و مشاركة الصكوك في الصناعة .

3.3.تجربة النوافذ الاسلامية في بريطانيا و فرنسا

إن أول من جاء بفكرة النوافذ الاسلامية هي المصارف التقليدية في الدول الغربية غير الاسلامية، فقد قامت باستحداث هذه النوافذ و ذلك بعد أن ازداد عدد العملاء – من الجاليات الاسلامية– الذين يمتنعون عن التعامل بالمعاملات المصرفية المعتمدة على سعر الفائدة و يرغبون في التعامل بالمعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية19، ثم انتشرت الفكرة مع باقي الدول العربية كمصر و دول الخليج العربي و الأردن.

أولا: التجربة البريطانية :

ظهرت الصيرفية الإسلامية في بريطانيا بأواخر السبعينات وبداية الثمانينات (1978-1979) حيث سمحت الحكومة البريطانية لبعض الشركات الاستثمارية الإسلامية في العمل في لندن وكان أولها: شركة الاستثمار الإسلامية القابضة Islamic Banking International) (Holdingعام 1978، وبعدها شركة بيت التمويل(Islamic Finance House) ، وفي سنة 1987 دخلت مجموعة مصرف البركة العالمية التي استمرت في العمل إلى غاية 1993، حيث تطورت ودائعها من 28 مليون جنيه سنة 1983 إلى 154 جنيه سنة 1991، وفتحت فرعين في لندن وفرعاً آخر في بيرمنغهام. لكن ونتيجة للأزمة المالية التي عصفت بالسوق المالي اللندني أواخر الثمانينات وبداية التسعينات، اضطرت الحكومة البريطانية إلى تشديد المراقبة والزيادة في الضرائب على المؤسسات المالية الأجنبية، قانون المصارف لسنة 1987، وفي سنة 1997 فتح المصرف المتحد الأهلي الكويتي فرعا له في لندن عرف بمشروع المنزل لتقديم تمويلات للجالية المسلمة عبر عقود المرابحة والإجارة.

وفي أكتوبر 2004ولد أول بنك إسلامي بكل مواصفات الصيرفية الإسلامية، وهو البنك الإسلامي البريطاني (IBB) بعد مجهودات من الحكومة البريطانية لتعزيز دور الصيرفية الإسلامية في السوق المالي اللندني إيمانا منهم بمبدأ المنافسة. وبسبب تشديد دراسات الباحثين بشأن مستقبل الصيرفية الإسلامية في السوق اللندنية، ولعل أبرز هذه الوجوه (رودني ويلسون Rodney Wilson) الاقتصادي الذي يعتبر أحد أبرز الوجوه التي تنبأت وكتبت عن الصيرفية الإسلامية في بريطانيا. بعدها فتحت بنوك تقليدية نوافذ للمنتجات الإسلامية.

بلغ عدد البنوك التي تقدم منتجات تتوافق مع الشريعة الإسلامية إلى 22 بنكاً، منها 5 بنوك إسلامية و17 بنكاً تقليدياً له نوافذ يقدم من خلالها منتجات البنوك الإسلامية20.و الجدول الموالي يظهر تطور عدد النوافذ الاسلامية في بنوك بريطانيا.

الجدول رقم (02) : تطور عدد النوافذ الاسلامية في بنوك بريطانيا

البنوك الاسلامية في بريطانيا	بنوك تقليدية لها نوافذ في المنتجات الاسلامية
-Islamic Bank of Britain	HSBC AMANAH
-Bank of London and The Middle East	ABC International Bank
-European Islamic Investment	AHLI United Bank
-Bank Gate House	Bank of Ireland
-QIB UK	Barclays
	BNP Paribas
	Bristol & West
	CITI Group
	Deutsh Bank
	Europe Arab Bank
	IBJ International London
	J Aron & Co
	Lloyds Banking Group
	Royal of Banking Scotland
	Standard Chartered
	UBS
	United National Bank

المصدر: مجلة الاقتصاد العالمية : الرابط :

http://giem.kantakji.com/article/details/ID/280#.WCSoPrCF7IU

تاريخ التصفح يوم 2018/03/08 على الساعة 18.10

ثانيا: التجربة الفرنسية :

في أواخر ابريل 2011 أصدرت فرنسا أول صكوك في السوق المالية الفرنسية يتماشى مع الشريعة الإسلامية، وبعدها دخلت مجموعة البنك الشعبي وبنك فرنسا في فتح نوافذ للمنتجات الإسلامية (المرابحة والإجارة، ..) التي تساير متطلبات سوق العقار الفرنسي.

وظهرت بعدها المؤسسة الفرنسية المالية الإسلامية IFFIالتي يترأسها وزير الخارجية الأسبق ورئيس غرفة التجارة الفرنسية العربية لتعزيز التمويل الإسلامي في فرنسا. أعطت Herve de Charetteفي عهد حكومة ساركوزي إشارات واضحة لاستقطاب رأسمال الإسلامي، فقامت بعدها عدة بنوك إسلامية في زيارات إلى فرنسا لمعرفة الفرص التي تتيحها فرنسا للتمويلات الإسلامية، حيث تشير تقارير فرنسية إلى قرب افتتاح أول بنك إسلامي في فرنسا والمرجح حسب نفس التقارير إلى البنك الإسلامي الدولي القطري.21

ومن بين البنوك الفرنسية الكبرى التي أنشأت نوافذ إسلامية خارج فرنسا نجد:

- بنك بنبي باريبا (BNP PARIS BAS) الذي اسس عام 2003 ومقره في البحرين ويقدم بصورة رئيسية الخدمات المصرفية الاستثمارية للشركات، والتمويل المهيكل وإصدار الصكوك الإسلامية.
- بنك التمويل والاستثمار لمجموعة" كريدي أغريكول كليون (Calyon) .
- سوسيتي جنيرال إدارة الأصول والاستثمارات البديلة(SGAM) وهي متخصصة في أربعة منتجات : الإدارة المهيكلة، والصناديق السيادية، والإدارة العقارية، ورأس المال الاستثماري
- البنك الفرنسي التجاري المحيط الهندي "فرع "سوسيتي جنيرال(Societe Générale) ويرتكز في جزيرة رينيون وهي مقاطعة فرنسية في شبه القارة الهندية وبدا اشغاله في بداية عام 2008.[22]

الخلاصة:

احتلت الصيرفة الاسلامية حيز كبير من الاهتمام داخل و خارج الدول العربية و الاسلامية ، و قد دعت الحاجة في البنوك التقليدية إلى التعامل بالأساليب و الصيغ الاسلامية نظرا لعدة أسباب أهمها : الوازع الديني و أيضا نجاح التجربة الاسلامية .

حيث كانت المصارف في أوروبا أول من ادخل التعاملات وفق الشريعة الاسلامية ضمن الخدمات التي تقدمها و ذلك كان تلبية لاحتياجات جزء من الجاليات العربية ، ثم ازداد الطلب على هاته

النوافذ ما أدى إلى تزايد البنوك التقليدية التي تفتح نوافذ للتعاملات الاسلامية ،كما أن هاته النوافذ تعتبر نواة للتحول نحو الصيرفة الاسلامية .

و من خلال تجارب عدة عربية و أجنبية نخلص بعدة نقاط :

1- النوافذ الاسلامية تخضع لعدة شروط أهمها تخصيص جزء من راس مال البنك التقليدي للتعاملات في هاته النوافذ و ذلك الجزء يفصل عن رأس المال المستخدم في التعاملات الربوية من أجل ابعاد أي شبهة تمس رأس المال المتداول.

2- تحكم و تراقب أعمال النوافذ من خلال لجنة استشارية مختصة في الشريعة و يلجأ لها كأالية رقابية استشارية في مختلف التعاملات .

3- التطور الكبير في عدد البنوك التقليدية و التي فتحت نوافذ للصيرفة الاسلامية يعد دليل على نجاح التجربة في أوروبا و هو ما يرشح إلى زيادة عدد البنوك الاسلامية البحتة في أوروبا.

و في ختام هذا البحث نتقدم بمجموعة توصيات تخص الصيرفة في الجزائر حيث :

- لابد من التحول التدريجي نحو الصيرفة الاسلامية لما فيها من ايجابيات اقتصادية و اجتماعية و حتى دينية.

- يعتبر توفر العمالة المؤهلة من أهم المتغيِّرات تأثيراً في إمكانية فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية .

- يعتبر نجاح المصرفية الإسلامية من أكثر الحوافز تأثيراً على إمكانية فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية.

الهوامش والمراجع :

[1]- عارف محمد الخير الحاج، الرقابة الشرعية على النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية- دراسة تحليلية للتجربة الماليزية، بحث لنيل درجة الماجستير في القانون المقارن ، الجامعة العالمية الاسلامية ماليزيا، مارس، 2016، ص 17

2- عبداللطيف جناحي , استراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها , بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية , الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية , مصر , الطبعة الأولى , 1408هـ/ 1987م , ص227 .

3- فهد الشريف ، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي /جامعة أم القرى، ص09.

4- سعيد سعد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية, المملكة العربية السعودية، المجلد السادس، العدد الأول، ص11 .

5- سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية, المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر, العدد الأول، 1987, ص236.

6- الدكتور عصام عبدالهادي أبو النصر , نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار في ضوء الفكر الإسلامي , مجلة الاقتصاد الإسلامي , بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة , العدد 200 , رجب 1418هـ / نوفمبر 1997م , ص41 .

7- انظر أحمد حسن الحسني , صناديق الاستثمار من منظور الاقتصاد الإسلامي , مؤسسة شباب الجامعة , الإسكندرية , 1999م , ص6 .

8- سعيد المرطان , الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية , مرجع سابق . ص13.

9- لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية، مقال منشور في الصفحة الاقتصادية، صحيفة، الشرق الأوسط، ع 11557، 2010،

10- سعيد سعد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية, المملكة العربية السعودية، المجلد السادس، العدد الأول، 1999، ص10.

11- مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة . ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة، مكتب القاهرة، 2016، ص102.

12- لاحم الناصر، مرجع سبق ذكره.

13- احمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مقال منشور بمجلة دراسات اقتصادية اسلامية، المجلد19 ، العدد 2 ، ص ص 12،15.

14- عارف محمد الخير الحاج، مرجع سبق ذكره، ص19.

15- لأكثر تفصيل ، أنظر: نغم حسين معمة، رغد محمد نجم، المصارف و المؤسسات المالية الاسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي ، مجلة القادسية للعلوم الادارية و الاقتصادية، المجلد 12، العدد2، 2010، ص 08.

16- لأكثر تفصيل أنظر :أحمد خلف حسين الدخيل ، مرجع سابق من ص 82 إلى ص 85 بتصرف.

17- محمد صبري بن زكريا، نافذة المعاملات الاسلامية في البنوك التجارية، حالة بنك بوميبتر الماليزي، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، 1999، ص 17.

18 - صالح مفتاح، معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الاسلامية في البنوك التقليدية، دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، العدد 35/34، ص 159.بالتصرف

19- مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف اسلامية ، أطروحة دكتوراه، جامعة حلب، 2014، ص 27.

20- البنوك الاسلامية في اوروبا، واقع و افاق، مجلة الاقتصاد الاسلامي العالمية، الرابط: http://giem.kantakji.com/article/details/ID/280#.WCSoPrCF7IU تاريخ التصفح 2016/11/08 على الساعة 18.15

21- البنوك الاسلامية في اوروبا الواقع و الافاق ، مرجع سابق.

22- محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا:المسارات، التحديات والآفاق، المجلس الاوروبي للافتاء و البحوث، بحث مقدم للدورة 19 ، اسطنبول ، 2009، ص 24 .

مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

Advantages and Guarantees of Foreign Direct Investment in Algeria

أحمد دبيش

Debieche Ahmed

أستاذ محاضر"أ".جامعة أمحمد بوقرة. بومرداس. الجزائر

ahmedebieche@gmail.com

مروة بوقدوم

Boukadoume Marwa

طالبة دكتوراه_ جامعة البليد2

marwa_bkdm@yahoo.fr

الملخّص

تستهدف هذه الورقة البحثية، تسليط الضوء على مختلف المزايا والضمانات التي أقرّها التشريع الجزائري المنظم للاستثمار والاستثمار الأجنبي المباشر منه خصوصا، لفائدة المستثمرين، بداية من مطلع تسعينيات القرن العشرين وتحديدا مند صدور المرسوم التشريعي رقم 93- 12[1] الذي اعتبر إعلانا صريحا على انفتاح الجزائر على الاستثمارات الأجنبية المباشرة، بعد فترة من الانغلاق استمرّت لثلاثة عقود من تاريخ الجزائر المستقلة.

الكلمات المفتاحية: الاستثمار، الاستثمار الأجنبي المباشر، المزايا، الضمانات.

Abstract

This research paper sheds light on various advantages and warranties which were approved by the Algerian legislation which organizes investment, and especially, foreign direct investments for the benefit of investors. Beginning in the early nineties of the twentieth century and since its issuance, the legislative decree N° 93-12 has been considered an explicit declaration of the Algerian openness on the foreign direct investments. The latter came after a period of closure which had lasted for three decades in the history of the independent Algeria.

Key words: investment, foreign direct investment, advantages, warranties.

تمهيد

تُسجّل الاستثمارات الأجنبية المباشرة دورا إيجابيا وتأثيرات بارزة على الاقتصاديات المضيفة وعلى الأخص النامية منها، تنتج عمّا يرتبط بها من نقل للتكنولوجيا وللمعارف الإدارية ولمهارات الأداء، إضافة إلى ما تتيحه من فرص الوصول إلى أسواق التّصدير التي يعتبر بلوغها غاية في الأهمّية بالنسبة للدّول النامية.

فالاستثمار الأجنبي المباشر، وإن كان مفهومه ينصرف إلى الدلالة على تنقّل رؤوس الأموال دوليا بغرض الإنتاج، أي لتمويل أنشطة وعمليات إنتاجية خارج حدود الدّولة الأم، إلاّ أنّه وبحكم تأثيراته الايجابية التي يحدثها بالاقتصاديات المضيفة، صار يبحث من طرف الاقتصاديين والقائمين على السياسات الاقتصادية بالدّول المختلفة، كأداة إنماء مكمّلة وليس كأداة تمويل إضافية فقط.

هذه الأهمية البارزة وهذا الأثر الايجابي المتزايد، جعل دول العالم، متقدمة ونامية على حد سواء، تتنافس على استقطاب ما أمكن من هذه الاستثمارات، مستخدمة في ذلك عوامل استقطاب ومحفّزات متنوّعة، في مقدّمتها المزايا والضمانات التي تعد واحدا من أهم عوامل الاستقطاب التي تحرص الحكومات أيّما حرص على جعلها في مستوى تطلعات أصحاب رؤوس الأموال وبالأخص الأجانب منهم.

هذا الحرص نجده لدى السلطات الجزائرية التي عملت بشكل متدرج على توفير الكثير من المزايا وكل الضمانات التي تعتبر بحسب الكثير من المستثمرين المحليين والأجانب مقبولة، وإن كان لا بد من بذل المزيد خاصة في ظل الوضع الحرج الذي يمر به الاقتصاد الوطني والذي لا مخرج حقيقي منه إلا بالمراهنة على الاستثمار الخاص، وبالأخص الأجنبي منه، لما له من قدرات تقنية وفنية وتنظيمية كبيرة.

المزايا والضمانات التي أقرّها التّشريع الجزائري لفائدة المستثمرين الوطنيين والأجانب، تستعرضها هذه الورقة البحثية، بدقة وتفصيل من خلال محاورها الأربعة التالية:

المحور الأول: مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 1993(المرسوم التشريعي رقم 93-12[2])

المحور الثاني: مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2001(الأمر 01-03[3])

المحور الثالث: مزايا الاستثمار* الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2006(الأمر رقم 06-08[4])

المحور الرابع: مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2016(القانون رقم 16-09[5])

المحور الأول: مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 1993(المرسوم التشريعي رقم 93-12)

جاء قانون الاستثمار لسنة 1993 لتأكيد التحول التنظيمي الذي شرعت فيه الجزائر أواخر ثمانينيات القرن العشرين، بتكريسه لمبدأ حرية الاستثمار[6] بإلغائه صراحة لكل القوانين والتنظيمات السابقة له، التي كانت تلزم المستثمر الأجنبي بالحصول على ترخيص أو اعتماد من الإدارة العمومية قبل الشروع في إنجاز مشروعه الاستثماري بالجزائر.[7]

هذا القانون الذي وإن كان يؤطّر الاستثمار في عومه، وطني وأجنبي، إلاّ أنّه جاء في الواقع مُستهدفًا الاستثمارات الأجنبية المباشرة[8]، التي خصّها المشرّع بجملة من الامتيازات والضمانات، عبّرت صراحة عن حرص السلطات الجزائرية ورغبتها في إشراك رأس المال الأجنبي في أنشطة وعمليات تطوير وإنماء الاقتصاد الوطني، نعرضها بالتفصيل فيما يلي:

1- الامتيازات الممنوحة: تتمثل الامتيازات المقرّة لفائدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قانون الاستثمار لسنة 1993 في تلك التي تضمّنها المرسوم التشريعي 93- 12 في بابيه الثاني والثالث، والتي وُزّعت على امتيازات النظام العام(الباب الأول) وامتيازات الأنظمة الخاصّة(الباب الثاني).

1-1- امتيازات النظام العام: تمثل امتيازات النظام العام الحد الأدنى من تدابير التّشجيع الممنوحة للمستثمرين الأجانب خلال مرحلتي الانجاز والاستغلال.

* **الامتيازات الممنوحة برسم انجاز الاستثمار**: يستفاد منها لمدة ثلاث سنوات على الأكثر، وتتمثل في:[9]

– الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل، بالنسبة لكل المشتريات العقارية المنجزة في إطار الاستثمار؛

– تطبيق رسم ثابت في مجال التّسجيل بنسبة مخفضة تُقدّر بخمسة على الألف تخُص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛

– إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار من الرّسم العقاري ابتداء من تاريخ الحصول عليها؛

– الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات التي تُوظّف مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو محصّلا عليها من السوق المحلية، إذا كانت هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات خاضعة للرّسم على القيمة المضافة؛

– تطبيق نسبة منخفضة تقدّر بـ 3 % في مجال الرّسوم الجمركية على السلع التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار. ويمكن للسلع المذكورة في هذه المادة أن تكون محل تنازل أو تحويل طبقا للتّشريع المعمول به بعد موافقة الوكالة.

* **الامتيازات الممنوحة برسم فترة الاستغلال**: تتمثل في:[10]

– الإعفاء طيلة فترة أدناها سنتان وأقصاها خمسة سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرّسم على النشاط الصناعي والتجاري؛

– تطبيق نسبة مخفضة على الأرباح التي يعاد استثمارها بعد انقضاء فترة الإعفاء المحددة في المقطع السابق؛

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرّسم على النشاط الصناعي والتجاري، في حالة التصدير، حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه؛

– الاستفادة من نسبة اشتراكات أرباب العمل المقدرة بـ 7 % برسم الأجور المدفوعة لجميع العمّال طيلة فترة الإعفاء المحددة في المقطع الأول أعلاه، مع تحمّل الدولة لفارق الاشتراكات المذكورة وذلك تعويضا للنسبة المئوية التي حددها التّشريع والتنظيم في مجال الضمان الاجتماعي؛

– تستفيد المشتريات من السوق المحلية للسلع المودعة لدى الجمارك والموجهة لتموين المنتوجات المعدّة للتصدير، من الإعفاء من الحقوق والرّسوم. وتستفيد كذلك عمليات الخدمات المرتبطة بالمشتريات المذكورة أعلاه من نفس الإعفاء من الرّسوم[11].

1-2- امتيازات الأنظمة الخاصة: تتوزع على نوعين من الامتيازات: امتيازات تمنح للاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصّة[12] وامتيازات تمنح للاستثمارات المنجزة في المناطق الحرّة.[13]

* **امتيازات المناطق الخاصة:** تقسّم إلى امتيازات مرحلة الإنجاز وامتيازات مرحلة الاستغلال.

+ امتيازات مرحلة الإنجاز: تتمثل في:[14]

– الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل، بالنّسبة لكل المشتريات العقارية التي تنجز في إطار الاستثمار؛

– تطبيق رسم ثابت في مجال التّسجيل بنسبة مخفضة تُقدّر بخمسة على الألف تخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛

– تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالنفقات المترتبة على أشغال الهياكل القاعدية اللازمة لإنجاز الاستثمار بعد أن تقومها الوكالة؛

– إعفاء السلع والخدمات التي تُوظّفُ مباشرة في إنجاز الاستثمار من الرّسم على القيمة المضافة سواء كانت مستوردة أو محصّلاً عليها من السوق المحلية، إذا كانت هذه السلع والخدمات مُعدّة لإنجاز عمليات خاضعة للرّسم على القيمة المضافة؛

– تطبيق نسبة مخفضة تقدر بـ 3 % في مجال الرّسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار. ويمكن للسلع المذكورة في هذه المادة أن تكون محل تنازل أو تحويل طبقا للتشريع المعمول به بعد موافقة الوكالة؛

+ امتيازات مرحلة الاستغلال: تتمثل في:[15]

– الإعفاء من الضريبة على إرباح الشركات والدّفع الجزافي والرّسم على النشاط الصناعي والتجاري طيلة فترة أدناها خمس سنوات وأقصاها عشر سنوات من النشاط الفعلي؛

– إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار من الرّسم العقاري، ابتداءً من تاريخ الحصول عليها طيلة فترة أدناها خمس سنوات وأقصاها عشر سنوات؛

– تخفيض 50 % من النسبة المخفّضة للأرباح التي يعاد استثمارها في منطقة خاصة بعد فترة النشاط المنصوص عليها في المقطع الأول أعلاه؛

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدّفع الجزافي والرّسم على النشاط الصناعي والتجاري في حالة التصدير، حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط المشار إليها في المقطع الأول أعلاه؛

– تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في النظام القانوني للضمان الاجتماعي برسم الأجور المدفوعة لجميع العُمّال طيلة فترة خمس سنوات قابلة للتمديد، بناء على قرار الوكالة؛

– كما يمكن للدولة أن تُقدّم للمستثمر الأجنبي تنازلات، قد تصل إلى الدينار الرمزي عن أراضي تابعة للأملاك الوطنية[16].

* **امتيازات المناطق الحُرّة:** تتمثل في:

– إعفاء الاستثمارات التي تقام في المناطق الحُرّة بعنوان نشاطها من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي وشبه الجبائي والجمركي، باستثناء الحقوق والرّسوم المتعلقة بالسيارات السياحية غير المرتبطة باستغلال المشروع والمساهمات والاشتراكات في النظام القانوني للضمان الاجتماعي[17]؛

– إعفاء عائدات رأس المال الموزعة الناتجة عن نشاطات اقتصادية تمارس في المناطق الحُرّة من الضرائب[18]؛

– يمكن للمستثمرين الأجانب الذين يعملون في المناطق الحُرّة أن يوظفوا بدون شكليات مسبقة عُمّالا تقنيين ومؤطرين من جنسية أجنبية بدون تحديد عدد العُمّال لكل مؤسسة.

زيادة على هذه الامتيازات، أضاف المشرّع الجزائري في الباب الرابع من المرسوم التشريعي 93-12 في المواد 35، 36 و37 عددا من الامتيازات أسماها بـ "الامتيازات الأخرى".

2– الضمانات الممنوحة: تتمثّل الضمانات المقرّة لفائدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قانون الاستثمار لسنة 1993، في تلك التي تضمّنها المرسوم التشريعي 93- 12 في بابه الخامس، والمتمثّلة في:

– المساواة وعدم التّمييز: حيث نصّت المادة 38 من المرسوم أعلاه في فقرتها الأولى على: "يحظى الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب بنفس المعاملة التي يحظى بها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون من حيث الحقوق والالتزامات فيما يتّصل بالاستثمار". كما نصّت الفقرة الثانية من نفس المادة

على: "يحظى جميع الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب بنفس المعاملة مع الاحتفاظ بأحكام الاتفاقيات المبرمة بين الدّولة الجزائرية والدّول التي يكون هؤلاء الأشخاص من رعاياها"؛

– مبدأ استقرار التّشريع المتعلق بالاستثمار؛ وهذا لتأمين الاستثمار الأجنبي من الآثار السلبية التي قد تنجم عن ما قد تجريه السلطات العمومية من تعديلات على تشريعاتها الخاصة بالاستثمار. حيث نصّت المادة 39 من المرسوم أعلاه على: "لا تُطبّق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا المرسوم التشريعي إلاّ إذا طلب المستثمر ذلك بصراحة"؛

– التعويض في حالة التأميم: حيث نصّت المادة 40 من المرسوم أعلاه على: "لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع تسخير عن طريق الإدارة، ما عدا الحالات التي نصّ عليها التّشريع المعمول به. ويترتب على التّسخير تعويضا عادلا ومنصف"؛

– تسوية النزاعات المتعلّقة بالاستثمار: نصّت المادة 41 من المرسوم أعلاه على: "يعرض أي نزاع يطرأ بين المستثمر الأجنبي والدّولة الجزائرية، إما بفعل المستثمر وإما نتيجة لإجراء اتخذته الدّولة الجزائرية ضده، على المحاكم المختصّة؛ إلاّ إذا كانت هناك اتفاقيات ثنائية أو متعدّدة الأطراف أبرمتها الدّولة الجزائرية تتعلّق بالصُّلح والتّحكيم أو اتفاق خاص ينصُّ على شرط التّحكيم أو يسمح للأطراف بالاتفاق على إجراء الصُّلح باللجوء إلى تحكيم خاص"؛

المحور الثاني: مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2001(الأمر رقم 01-03)

رغم المرونة الكبيرة التي أبدتها السلطات الجزائرية في معاملتها للاستثمارات الأجنبية في إطار قانون الاستثمار لسنة 1993، تكريسًا لمبدأ حُرّية الاستثمار، إلاّ أنّ درجة استجابة رؤوس الأموال الأجنبية التي تراهن عليها السلطات الجزائرية كأحد أهم عوامل إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني وبعث أنشطته، بقيت ضعيفة ولم ترقى إلى المستوى المرغوب.

إذ رغم الامتيازات والضمانات التي تضمّنها قانون الاستثمار هذا، إلاّ أنّ قيمة ما استقطب من استثمارات أجنبية مباشرة أواخر سنة 2000 لم يتجاوز 438 مليون دولار أمريكي.[19]

هذه الوضعية دفعت السلطات إلى إصدار الأمر رقم 01 – 03، الذي وإن كان لم يأتي بمفاهيم جديدة، إلاّ أنّه أدخل تعديلات أكثر عمقا على التّنظيم الخاص بالاستثمارات، وبالأخصّ الأجنبية منها، مقارنة بما كان عليه الأمر في ظل الأنظمة السابقة. تعديلات ارتبطت أساسا بإزالة بعض العراقيل التي تضمّنها قانون الاستثمار لسنة 1993، إضافة إلى استحداث أجهزة استثمار لم تكن موجودة سابقا.

كما تم أيضا واستمرارا في تشجيع الاستثمار الأجنبي في الجزائر ودعمه أكثر، تضمّن قانون الاستثمارات لسنة 2001[20] جملة من المزايا والضمانات لفائدة المستثمر الأجنبي، نعرضها فيما يلي:

1- المزايا الممنوحة: تتمثل المزايا المقرّة لفائدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قانون الاستثمار لسنة 2001 في تلك التي تضمّنها الأمر رقم 01- 03، في بابه الثاني، والتي توزّعت بين مزايا النظام العام في فصله الأول، ومزايا النظام الاستثنائي في فصله الثاني.

1- 1- مزايا النظام العام: تمثّلت في تلك التي نصّت عليها المادة 9، والمتمثّلة فيما يلي:[21]

– تطبيق النّسبة المخفّضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

– الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

– الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمّت في إطار الاستثمار المعني.

1-2- مزايا النظام الاستثنائي: تمثّلت في تلك التي نصّت عليها المادة 11، والتي توزّعت بين مزايا الإنجاز ومزايا الاستغلال، كما يلي:[22]

* **المزايا الممنوحة بعنوان إنجاز الاستثمار:** تتمثّل في:

– الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛

– تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفّضة قدرها اثنان بالألف فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛

– تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف، بعد تقييمها من الوكالة، فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار؛

– الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناه من السوق المحلية، وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجّهة لإنجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة؛

– تطبيق النّسبة المخفّضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

* **المزايا الممنوحة بعد معاينة انطلاق الاستغلال**: تتمثل في:

– الإعفاء لمدة عشرة سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة، ومن الدّفع الجزافي، ومن الرّسم على النشاط المهني؛

– الإعفاء لمدة عشرة سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرّسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار؛

– منح مزايا إضافية من شأنها أن تُحسّن و/أو تُسهّل الاستثمار، مثل تأجيل العجز وأجل الاستهلاك.

2– الضمانات الممنوحة: تتمثّل الضمانات المقرّة لفائدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قانون الاستثمار لسنة 2001 في تلك التي تضمّنها الأمر رقم 01– 03 في بابه الثالث، والمتمثّلة في تلك التي نصّت عليها المواد: 14، 15، 16 و17.

حيث نصّت المادة 14 على: "يعامل الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون في مجال الحقوق والواجبات ذات الصّلة بالاستثمار.

ويعامل جميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب نفس المعاملة مع مراعاة أحكام الاتفاقيات التي أبرمتها الدّولة الجزائرية مع دُوّلهم الأصلية.

ونصّت المادة 15 على: "لا تطبّق المراجعات أو الالغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الاستثمارات المنجزة في إطار هذا الأمر إلاّ إذا طلب المستثمر ذلك صراحة.

ونصّت المادة 16 على: "لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع مصادرة إدارية، إلاّ في الحالات المنصوص عليها في التّشريع المعمول به. ويترتب على المصادرة تعويض عادل ومنصف.

في حين نصّت المادة 17 على: "يخضع كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدّولة الجزائرية يكون بسبب المستثمر أو بسبب إجراء اتخذته الدّولة الجزائرية ضده، للجهات القضائية المختصّة، إلاّ في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعدّدة الأطراف أبرمتها الدّولة الجزائرية، تتعلّق بالمصالحة والتّحكيم، أو في حالة وجود اتفاق خاص ينصّ على بند تسوية أو بند يسمح للطّرفين بالتوصّل إلى اتفاق بناء على تحكيم خاص.

المحور الثالث: مزايا الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2006(الأمر 06-08)[23]

في إطار السّعي الدائم لاستقطاب استثمارات أجنبية مباشرة أكبر، وبالنّظر إلى القيّم المحتشمة منها، المتدفقة الواردة أواخر سنة 2005 التي قدرت بـ 1.08 مليار دولار أمريكي فقط، وإن كانت قد شهدت تحسُّنًا طفيفا مقارنة بتدفقات سنتي 2003 و2004 التي قدّرت بـ 0.88 و0.63 مليار دولار أمريكي على التوالي وبالتّرتيب،[24] أصدرت السلطات الجزائرية الأمر 06- 08، يعدّل ويتمّم الأمر رقم 01- 03، من خلال تعديلات مسّت المواد 3، 4، 7، 9، 11، و 12 منه،[25] مستهدفة منح مزايا أكبر للمستثمرين والأجانب منهم تحديدا، نصّت عليها المواد 7، 8 و11 من الأمر 06- 08.

حيث نصت المادة 7 على: "زيادة على الحوافز الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات المحدّدة في المادتين 1 و2 أعلاه مما يأتي".

1- بعنوان إنجاز الاستثمار: الاستفادة من:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة، المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمّت في إطار الاستثمار المعني.

2- بعنوان الاستغلال: الإعفاء لمدة ثلاثة سنوات(3) بعد معاينة الشُروع في النشاط الذي تعدُّه المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، من:

- الضريبة على أرباح الشركات؛
- الرّسم على النشاط المهني.

ونصت المادة 8 على: "تستفيد الاستثمارات المتعلّقة بالنشاطات غير المستثناة من المزايا والمنجزة في المناطق المذكورة في الفقرة 1 من المادة 10 أعلاه، من المزايا الآتية:"

1- بعنوان إنجاز الاستثمار: الاستفادة من:

- الإعفاء....(بدون تغيير)؛
- تطبيق حق التّسجيل بنسبة مخفّضة قدرها اثنان في الألف فيما يخص العقود التّأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛
- تكفل...(بدون تغيير)؛
- الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة فيما يخُص السلع والخدمات غير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناه من السوق المحلية؛
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخُص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا، التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2- بعد معاينة مباشرة الاستغلال التي تعدها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر: الاستفادة من:

- الإعفاء لمدة عشرة(10) سنوات من النشاط الفعلي، من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرّسم على النشاط المهني؛
- الإعفاء...(الباقي بدون تغيير).

ونصت المادة 11 على: "يمكن أن تخُص المزايا التي يمكن منحها للاستثمارات المذكورة في المادة 12 مكرر أعلاه كلاً أو جزءا من المزايا التالية:"

3- في مرحلة الانجاز: الاستفادة لمدة أقصاها خمسة(5) سنوات من:

- إعفاء و/أو خلوص الحقوق والرّسوم والضرائب وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبّقة على الاقتناءات، سواء عن طريق الاستيراد أو من السوق المحلية، للسلع والخدمات الضرورية لإنجاز الاستثمار؛
- إعفاء من حقوق التّسجيل المتعلّقة بنقل الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يُطبّق عليها؛
- إعفاء من حقوق التّسجيل فيما يخص العقود التّأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛
- إعفاء من الرسم العقاري فيما يخُص الملكيات العقارية المخصّصة للإنتاج.

4- في مرحلة الاستغلال: الاستفادة لمدة أقصاها عشرة(10) سنوات ابتداءً من تاريخ معاينة الشروع في الاستغلال التي تعدُها المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، من:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛
- الإعفاء من الرّسم على النشاط المهني.

المحور الرابع: مزايا وضمانات الاستثمار الأجنبي المباشر في ظل قانون الاستثمار لسنة 2016(القانون رقم 16-09[26])

جاء قانون الاستثمار لسنة 2016 في ظرف استثنائي، ميّزه تراجع أسعار النّفط في السوق الدولية، وبالنتيجة تراجع كبير في عائدات الجزائر من العملة الصّعبة.

على ضوء ذلك، تمّ إصدار القانون رقم 16- 09 المؤرخ في 3 غشت سنة 2016، يتعلق بترقية الاستثمار،[27] الذي تضمّن مزايا وضمانات عديدة، لفائدة أصحاب رؤوس الأموال، وتحديدا الأجانب منهم، تتمثل فيما يلي:

1- المزايا الممنوحة: أقرّ قانون الاستثمار لسنة 2016 جملة من المزايا صنّفت وفقا لنص المادة 7 منه إلى:[28]

- المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة؛
- المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و/أو المنشأة لمناصب الشُغل؛
- المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمّية الخاصّة للاقتصاد الوطني.

1-1: المزايا المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة: زيادة على التّحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، تستفيد الاستثمارات المعنية بالمزايا، من:

* **بعنوان مرحلة الإنجاز:** تستفيد الاستثمارات المعنية بالمزايا خلال هذه المرحلة، من:

- الاعفاء من الحقوق الجمركية، فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا، التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرّسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل والرّسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجّهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وتطبّق هذه المزايا على المدّة الدنيا لحق الامتياز الممنوح؛
- تخفيض بنسبة 90 % من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحدّدة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار؛
- الإعفاء لمدة عشرة(10) سنوات من الرّسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، ابتداء من تاريخ الاقتناء؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التّأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

بالإضافة إلى هذه الامتيازات العامة، تستفيد الاستثمارات المنجزة في مناطق الجنوب والهضاب العليا، وكذا كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة من:

– تكفُّل الدولة كليا أو جزئيا، بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار، وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛

– التّخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة، بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز، من أجل إنجاز مشاريع استثمارية:

+ بالدينار الرمزي للمتر المربّع خلال فترة عشرة(10) سنوات، وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50 % من مبلغ إتاوة أملاك الدّولة بالنّسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في المناطق التابعة للهضاب العليا، وكذا المناطق الأخرى التي تتطلّب تنميتها مساهمة خاصّة من قبل الدّولة؛

+ بالدينار الرمزي للمتر المربّع لفترة خمس عشرة(15) سنة، وترتفع بعد هذه الفترة إلى 50 % من مبلغ إتاوة أملاك الدّولة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المقامة في ولايات الجنوب الكبير.

* **بعنوان مرحلة الاستغلال:** تستفيد الاستثمارات المعنية بالمزايا، بعد معاينة المشروع في مرحلة الاستغلال، بناءً على محضر تعدُّه المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، لمدة ثلاث(3) سنوات، من المزايا التالية:

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛

– الإعفاء من الرّسم على النشاط المهني؛

– تخفيض بنسبة 50 % من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحدّدة من قبل مصالح أملاك الدولة.

بالإضافة إلى هذه الامتيازات العامة، تستفيد الاستثمارات المنجزة في مناطق الجنوب والهضاب العليا، وكذا كل منطقة أخرى تتطلّب تنميتها مساهمة خاصّة من قبل الدّولة، لمدة عشرة(10) سنوات، ابتداء من تاريخ الشُروع في مرحلة الاستغلال والمحدّدة في محضر المعاينة الذي تعدُّه المصالح الجبائية، بناءً على طلب المستثمر، من:

– الإعفاء من الحقوق الجمركية، فيما يخُص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

– الإعفاء من الرّسم على القيمة المضافة، فيما يخُص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا، التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

2-1: المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و/أو المنشئة لمناصب الشُّغل: من أهم ما تضمّنه القانون رقم 16- 09، أنّ المزايا المشتركة سالفة الذّكر التي أقرّها لفائدة الاستثمارات القابلة للاستفادة، لا تلغي التّحفيزات الجبائية والمالية الخاصّة القائمة، التي تستفيد منها النشاطات السياحية والنشاطات الصناعية والنشاطات الفلاحية، وذلك أنّ المشرّع أعطى للمستثمر حق المفاضلة لاختيار التّحفيز الأفضل.[29]

كما أقرّ هذا القانون، رفع مُدّة مزايا الاستغلال، الممنوحة لفائدة الاستثمارات المنجزة خارج مناطق الجنوب والهضاب العليا والمناطق التي تتطلّب تنميتها مساهمة خاصّة من قبل الدّولة، من ثلاثة(3) سنوات إلى خمسة(5) سنوات، عندما تُنشئ أكثر من مائة(100) منصب شُغل دائم، خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال، على الأكثر.[30]

3-1: المزايا الاستثنائية لفائدة الاستثمارات ذات الأهمية الخاصّة للاقتصاد الوطني: تستفيد الاستثمارات التي تمُثّل أهمية خاصّة للاقتصاد الوطني، من مزايا استثنائية تعدُّ بموجب اتفاقية يتم التفاوض عليها بين المستثمر والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، بعد موافقة المجلس الوطني للاستثمار، من ضمنها، ما يلي:[31]

- تمديد مُدّة مزايا الاستغلال المذكورة أعلاه،[32] لفترة يمكن أن تصل إلى عشرة(10) سنوات؛

- منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به، للحقوق الجمركية والجبائية والرّسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدّعم المالي، وكذا كل التّسهيلات التي قد تُمنح، بعنوان مرحلة الإنجاز المتّفق عليها مسبقا مع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار؛[33]

- كما يمكن أن يمنح المجلس الوطني للاستثمار، إعفاءات أو تخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرّسوم، بما في ذلك الرّسم على القيمة المضافة المطبّق على أسعار السلع المنتجة، التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة، حسب الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم، لمدة لا تتجاوز خمس(5) سنوات.

2- الضمانات الممنوحة: تتمثّل الضمانات المقرّة لفائدة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قانون الاستثمار لسنة 2016، في تلك التي تضمّنها الفصل الرابع منه، والتي نصّت عليها المواد: 21، 22، 23، 24 و25، التي جاء فيها ما يلي:[34]

- المعاملة المنصفة والعادلة للأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب، فيما يخُص الحقوق والواجبات المرتبطة باستثماراتهم؛

– عدم سريان الآثار النّاجمة عن مراجعة أو إلغاء هذا القانون، التي قد تطرأ مستقبلا، على الاستثمار المنجز في إطار هذا القانون، إلّا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة؛

– لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع استيلاء إلّا في الحالات المنصوص عليها في التّشريع المعمول به. على أن يقابل ذلك الاستيلاء ونزع الملكية تعويض عادل ومنصف؛

– الاحتكام للجهات القضائية الجزائرية المختصّة إقليميا، في كل خلاف بين المستثمر الأجنبي والدّولة الجزائرية يتسبب فيه المستثمر، أو يكون بسبب إجراء اتّخذته الدّولة الجزائرية في حقه، إلاّ في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعدّدة الأطراف أبرمتها الدّولة الجزائرية تتعلّق بالمصالحة والتّحكيم، أو في حالة وجود اتفاق مع المستثمر ينصُّ على بند تسوية يسمح للطرفين بالاتفاق على تحكيم خاص؛

– الاستفادة من ضمان تحويل الرأسمال المستثمر والعائدات الناجمة عنه، للاستثمارات المنجزة انطلاقا من حصص في رأس المال في شكل حصص نقدية مستوردة عن الطّريق المصرفي، ومدوّنة بعملة حُرّة التّحويل يسعّرها بنك الجزائر بانتظام، ويتم التنازل عنها لصالحه، والتي تساوي قيمتها أو تفوق الأسقف الدُّنيا المحدّدة حسب التّكلفة الكلية للمشروع، ووفق الكيفيات المحدّدة عن طريق التنظيم؛

– تقبل كحصص خارجية، إعادة الاستثمار في الرّأسمال للفوائد وأرباح الأسهم المصرّح بقابليتها للتّحويل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛

– استفادة الحصص العينية المنجزة حسب الأشكال المنصوص عليها في التّشريع المعمول به، من ضمان التّحويل وكذا الأسقف الدنيا المذكورة أعلاه، شريطة أن يكون مصدرها خارجيا، وأن تكون محل تقييم طبقا للقواعد والإجراءات التي تحكم إنشاء الشركات؛

– استفادة المداخيل الحقيقية الصّافية الناتجة عن التنازل وتصفية الاستثمارات ذات المصدر الأجنبي من ضمان التّحويل المذكور أعلاه، حتى وإن كان مبلغها يفوق الرّأسمال المستثمر في البداية.

الخلاصة

راهنت الجزائر في إطار توجهاتها الاقتصادية الجديدة مطلع تسعينيات القرن العشرين على الاستثمار الخاص والأجنبي المباشر منه تحديدا، كأحد أهم العوامل المولدة للنشاط الإنتاجي والمحركة له دفعا باتجاه الإنماء، حيث تم استحداث إطارا تنظيميا جديدا يرعى هذا النوع من الاستثمارات ويعمل على استقطابها، بداية بإصدار القانون 90- 10 قانون النقد والقرض، ثم قانوني الاستثمار لسنتي 1993 و2001.

غير أنّه ورغم التحسن النسبي الذي عرفه مناخ الاستثمار الجزائري، إلاّ أنّ حصيلة أنشطة الاستثمار الخاص ظلت جد ضعيفة سواء بالنسبة للاستثمارات الوطنية أو الأجنبية، وبالنتيجة طبعا ضعف أثرها الاقتصادي الذي بقي جد هامشي أو لا يكاد يذكر تقريبا، خاصة في القطاع خارج المحروقات وغير الخدمي منه تحديدا.

إذ تظهر الإحصائية الخاصة بالتدفقات الواردة من الاستثمارات الأجنبية المباشرة خلال الفترة 2000- 2015 أن رصيدها لا يتناسب وفرص الاستثمار المتاحة بالجزائر، إذ لم تتجاوز قيمتها (23.12) مليار دولار أمريكي.

تواضعا يظهر جليا خاصة إذا ما قورنت هذه التدفقات بنظيرتها التي تدفقت إلى بعض الدول العربية خلال نفس الفترة. حيث قدرت قيمة ما تدفق منها إلى المغرب بـ (35.15) مليار دولار أمريكي، وإلى مصر بـ (75.72) مليار دولار، و إلى لبنان بـ (45.36) مليار دولار، وإلى الأردن بـ(26.07) مليار دولار، وإلى الإمارات بـ (115.19) مليار دولار، وإلى السعودية بـ (217.22) مليار دولار.[35]

هذا الأداء الاستثماري الجزائري الضعيف يستوجب على السلطات الجزائرية بدل المزيد من جهود الاستقطاب، سواء من خلال اقرار مزايا وضمانات جديدة لفائدة المستثمرين وتحديدا منهم

الأجانب، أو من خلال إدخال تعديلات أكثر عمقا على بيئة الأعمال أو مناخ الاستثمار الجزائري تجعله أكثر قدرة على الجذب والاستقطاب.

هذا، ونُقدّم جملة من التّوصيات نرى أنّ الأخذ بها قد يساهم في تحسين أداء بيئة الأعمال الجزائرية، كما سيزيد من استقطابيتها ومنه سيساعد على تجاوز الظرف الحرج الذي يعرفه الاقتصاد الوطني. توصيات نوجزها فيما يلي:

– التّحرير الكامل للممارسة الاقتصادية، بفتح مجال الإنتاج والاستثمار أمام كل راغب قادر على ذلك. فكما يقال "أنّك إن أردت تحرير العقول وتفجير المواهب والطاقات فعليك بتحرير الاقتصاد، أمّا إذا أنت قيّدت الاقتصاد، فأنت تُعطّل العقول وتُوئد المواهب".

– تبسيط إجراءات الحصول على العقار الصناعي، وخفض أسعاره إلى أدنى مستوى ممكن، وذلك أنّ أكبر سعر يمكن أن تتنازل الدّولة مقابله عن العقار الصناعي، هو النشاط الانتاجي الذي سيُقام على ذلك العقار.

– اعتماد الإدارة الإلكترونية والتّوسُّع والإسراع في ذلك، لتبسيط وتفعيل إدارة الضرائب وتجاوز كل الممارسات والإجراءات البيروقراطية المعرقلة التي أصبحت ثقافة هدّامة تمنع كُل تطوّر أو نمو في النسيج الإنتاجي الوطني.

الهوامش والمراجع

[1]– المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5أكتوبر 1993، يتعلق بتطوير الاستثمار.

[2]– المرسوم التشريعي رقم 93- 12، مؤرخ في 05 أكتوبر سنة 1993، يتعلق بترقية الاستثمار

[3]– الأمر رقم 01- 03، مؤرخ في 20 غشت سنة 2001، يتعلق بتطوير الاستثمار

*– لم يتضمّن الأمر 06- 08 المعدّل والمتمّم للأمر 01- 03، أي ضمانات جديدة ضمانات تضاف لما تضمّنه الأمر رقم 01- 03 وأكتفى بإضافة مزايا جديدة فقط

– الأمر رقم 06– 08 مؤرخ في 150يوليو سنة 2006، يعدّل ويتمّم الأمر رقم 01–03 المؤرخ في 20[4]غشت سنة 2001 والمتعلّق بتطوير الاستثمار

[5]– القانون رقم 16– 09، مؤرخ في 03 غشت سنة 2016، يتعلق بترقية الاستثمار

[6]– نصت المادة الثالثة من المرسوم التشريعي رقم 93 . 12 المؤرخ في 5أكتوبر سنة 1993 يتعلق بترقية الاستثمار على "تنجز الاستثمارات بكل حرية مع مراعاة التشريع والتنظيم المتعلقين بالأنشطة المقننة. وتكون هذه الاستثمارات قبل انجازها موضوع تصريح بالاستثمار لدى الوكالة المذكورة أدناه".

– أنظر المادة 49 من المرسوم التشريعي رقم 93–12. [7]

[8]– جاء في المادة الثالثة منه "تنجز الاستثمارات بكل حرية مع مراعاة التشريع والتنظيم المتعلقين بالأنشطة المقننة. من قراءة نص المادة، يظهر أن المشرع الجزائري كرّس مبدأ حرية الاستثمار بإعطائه كامل الحرية للمستثمر الأجنبي للتدخل في أي من قطاعات النشاط الاقتصادي الخاصة بإنتاج السلع والخدمات من جهة، وبإخضاعه انجاز الاستثمارات الأجنبية لنظام التصريح بالاستثمار عوضا عن نضام الاعتماد أو الترخيص الذي كان سائدا في ظل الأنظمة السابقة من جهة ثانية.

[9]– المادة: 17 من المرسوم التشريعي رقم 93– 12، سبق ذكره

[10]– المادة: 18 من المرسوم التشريعي رقم 93– 12، سبق ذكره

[11]– المادة: 19 من المرسوم أعلاه

[12]– يقصد بامتيازات المناطق الخاصة، الامتيازات التي تمنح للاستثمارات المنجزة في المناطق الواجب ترقيتها، أو في مناطق التوسع الاقتصادي التي تساهم في التنمية الجهوية. المادة: 20 من المرسوم أعلاه.(امتيازات يستفاد منها لمدة ثلاث سنوات على الأكثر المادة: 21)

[13]– تهدف الاستثمارات الأجنبية في المناطق الحرة إلى ترقية الصادرات والاندماج في الاقتصاد العالمي

[14]– المادة: 20 من المرسوم التشريعي رقم 93– 12، سبق ذكره

[15]– المادة: 22 من المرسوم أعلاه

[16]– المادة: 23 من المرسوم التشريعي رقم 93– 12، سبق ذكره

[17]– المادة: 28 من المرسوم أعلاه

[18]– المادة: 29 من المرسوم أعلاه

[19]– ترجع محدودية التدفقات الواردة إلى الجزائر خلال تلك الفترة إلى الظرف الحرج جدا الذي شهدته الجزائر أنداك، أكثر من ارتباطها بعدم كفاية الضمانات والامتيازات المقدّمة.

[20]– الأمر رقم 01– 03

[21]– أنظر المادة 9 من الأمر 01– 03

[22]- أنظر المادة 11 من الأمر 01- 03

- الأمر 06- 08 مؤرّخ في 15 يوليو سنة 2006، يعدّل ويتمّم الأمر رقم 01- 03 المؤرّخ في 20 غشت [23]سنة 2001 والمتعلّق بتطوير الاستثمار

[24]- في مقابل ذلك تدفق إلى الدولة الشقيقة المغرب: 2.94 مليار دولار سنة 2005 و1.07 مليار دولار سنة 2004 و 2.42 مليار دولار سنة 2003

[25]- المواد 2، 3، 5، 6، 7، 8، 10 و 11 من الأمر رقم 06- 08 مؤرخ في 15 يوليو سنة 2006، يعدل ويتمم الأمر رقم 01- 03 المؤرخ في 20 غشت سنة 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار

[26]- القانون رقم 16- 09، مؤرخ في 03 غشت سنة 2016، يتعلق بترقية الاستثمار

[27]- أنظر، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46، ص 18

[28]- أنظر المادة 7 من القانون رقم 16- 09 مؤرّخ في 3 غشت سنة 2016، يتعلّق بترقية الاستثمار

[29]- المادة 15 من القانون رقم 16- 09، المتعلق بترقية الاستثمار، المؤرخ في 03 غشت 2016

[30]- المادة 16 من القانون 16- 09، سبق ذكره

[31]- المادة 18 من القانون 16- 09

[32]- أنظر المادة 12 من القانون 16- 09

[33]- أنظر المادتين 18 و20 من القانون 16- 09

[34]- أنظر هذه المواد من القانون 16- 09 مؤرّخ في 3غشت سنة 2016، يتعلّق بترقية الاستثمار

[35]- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية 2015

الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية في الشركات الاقتصادية

–دراسة حالة شركة دانون–

Corporate social responsibility disclosure Empirical study from danone firm

د. قسوم حنان

Dr. Guessoum hanane

دكتوراه محاسبة، مالية وتدقيق، سطيف، الجزائر

، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف –01–

Email : guessoum_hanane@yahoo.fr

ملخص

هدف البحث إلى دراسة تجربة شركة دانون في الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية، باعتبارها من الشركات الرائدة والناجحة في مجال الإنتاج، التوزيع، تحقيق الأرباح، الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بما في ذلك الإفصاح عن الجانب الاجتماعي الذي يعتبر من أهم الجوانب التي ركزت على تطويره منذ تأسيسها نظرا لأهميته بالنسبة للشركة والمجتمع والدولة.

فالشركات تسعى دائما إلى تحقيق علاقات أفضل مع مختلف أصحاب المصلحة الأمر الذي أدى إلى الاهتمام بالجانب الاجتماعي الذي يعتبر من الطاقات المحركة لأي اقتصاد في العالم والمحفز الرئيسي لتقدم الشعوب هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن تحمل الشركات لمسؤوليتها الاجتماعية يزيد من فعاليتها وأرباحها المالية المحققة ويحسن علاقاتها الداخلية والخارجية.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الاجتماعية للشركات، شركة دانون.

Abstract

This research aims to study the experience of Danone in the disclosure of social responsibility information, As one of the leading and successful companies in the field of production, distribution, profits, disclosure of financial and non-financial information, including disclosure of the social aspect which is one of the most important aspects that focused on the

development since its inception because of its importance for the company, community and the state.

The Companies always want to achieve the best relations with the various stakeholders which led to interest for the social aspect, and it is one of the driving energies of any economy in the world and the main catalyst for the progress of peoples on the one hand assume corporate social responsibility increases the effectiveness of financial and profits realized and improves relations internal and external.

Key words: Corporate social responsibility**,** Danone.

تمهيد

مع تطور الحياة الاقتصادية والسياسية والثقافية خاصة في ظل المتغيرات الهائلة التي شهدتها دول العالم، أصبحت الشركات مطالبة بتقديم معلومات غير مالية إضافة إلى المعلومات المالية والتي تتعلق عادة بأسهمها، أنشطتها، أهدافها،عملائها، موظفيها وسياساتها...الخ. لذا أصبح الاهتمام بالأداء الاجتماعي للشركة من القضايا المهمة التي لا تقل أهمية عن الأداء الاقتصادي، فتقييم الشركات غير مبني فقط على رقم أعمالها وإنما تعداه ليشمل سياساتها وبرامجها التي تعتمد عليها لتسيير مواردها البشرية ومنتجاتها وطاقتها بطريقة فعالة تضمن استمرار نشاطها وتطور أدائها بما يخدم أهدافها وأهداف المجتمع ككل.

وتأسيسا على ذلك فإن نجاح الشركات يرتبط ارتباطا وثيقا بالمسؤولية الاجتماعية التي تتضمن مجموعة القيم والمعايير الإنسانية السامية، التي تلزم أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم و لمجتمع المحلي والدولي لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم الاقتصاد ويحقق التنمية.

وباعتبار أن شركة دانون تعد من بين الشركات الرائدة والناجحة في العديد من المجالات، ارتأينا دراسة طريقة إفصاحها عن معلومات المسؤولية الاجتماعية للاستفادة من النموذج الذي اعتمدت عليه والمجالات التي ركزت عليها لتحقيق أهدافها.

مما سبق يمكن طرح الإشكالية الآتية:

ما هي إستراتيجية شركة دانون في الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية؟

لمعالجة الإشكالية السابقة نطرح التساؤلات الفرعية الآتية:

- ما مفهوم الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية؟
- كيف أفصحت شركة دانون عن الأنشطة المتعلقة بالمستهلكين؟
- كيف أفصحت شركة دانون عن الأنشطة المتعلقة بالعاملين؟
- كيف أفصحت شركة دانون عن الأنشطة المتعلقة بالبيئة؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق الآتي:

- التعرف على مفهوم المسؤولية الاجتماعية؛
- التعرف على أهمية الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية في الشركات الاقتصادية؛
- إبراز أبعاد المسؤولية الاجتماعية التي أفصحت عنها شركة دانون؛

تقسيمات البحث:

لتحقيق أهداف البحث تم تقسيمه إلى مقدمة ومحورين وخاتمة كالآتي:

مقدمة

I. الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية؛

II. دراسة حالة شركة دانون في الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية؛

خاتمة.

I . الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

1. تعريف الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

تعني المسؤولية الاجتماعية ضمان التزام قطاع الأعمال بالقوانين وجوانب التنمية المجتمعية والجوانب الأخلاقية إلى جانب اهتمامها بالربحية التجارية، وتعتبر كالتزام اتجاه العاملين واتجاه العملاء والمستهلكين والمجتمع ككل وهذا يتعدى العمل الخيري التطوعي. بحيث نصل إلى علاقة يستفيد منها المانح والمتلقي[1].

كما تشمل المسؤولية الاجتماعية بمفهومها الواسع الالتزام بتحقيق التوازن بين أطراف متعددة لكنها مترابطة، تتمثل في مصالح وحاجات كل من الشركات والعاملين فيها والبيئة الخارجية والمجتمع[2].

بناء على ما سبق، يمكن القول أن المسؤولية الاجتماعية تعبر عن مجموعة القرارات والتشريعات التي تحدد مصالح ومتطلبات الشركات بمختلف أنواعها ضمن المجتمع الواحد، من خلال مدى تفاعلها وقيامها بمسؤولياتها الاجتماعية إلى جانب مسؤولياتها الاقتصادية وخاصة في ظل المنافسة وظهور جمعيات حماية المستهلك واتحادات العمال والتشريعات الحكومية.

أما الإفصاح عن الأداء الاجتماعي فيعبر عن الطريقة التي تستطيع بموجبها الشركة إعلام المجتمع بأطرافه المختلفة عن نشاطاتها المتنوعة ذات المضامين الاجتماعية، وتعتبر القوائم المالية أو التقارير الملحقة بها أداة لتحقيق ذلك[3]. وعليه فالإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية هي منهج لقياس وتوصيل المعلومات المترتبة على قيام الإدارة بمسؤولياتها الاجتماعية بشكل يمكن من تقييم الأداء الاجتماعي للشركة، ومن أهم المشاكل المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية مشكلة قياس التكاليف الاجتماعية والعوائد على مستوى الشركة ومشكلة خلق المعايير الاجتماعية الملائمة للقياس المحاسبي.

2. أهداف الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

تسعى المسؤولية الاجتماعية إلى تحقيق العديد من الأهداف كالآتي[4]:

- تقييم الأداء الاجتماعي للشركة وذلك من خلال تحديد ما إذا كانت إستراتيجية الشركة وأهدافها تتماشى مع الأولويات الاجتماعية من جهة، ومع طموحها بتحقيق نسبة معقولة من الأرباح من جهة أخرى. وتمثل العلاقة بين أداء الشركات الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية العنصر الجوهري لهذا الهدف، كما يرتبط هذا الهدف أيضا بوظيفة القياس المحاسبي؛

- الإفصاح عن الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة والتي لها آثار اجتماعية كقرارات الشركة على تعليم وصحة العاملين وعلى تلوث البيئة واستهلاك الموارد. ويظهر هذا الهدف ضرورة توفير البيانات الملائمة عن الأداء الاجتماعي للشركة ومدى مساهمتها في تحقيق الأهداف الاجتماعية، ويرتبط هذا الهدف كذلك بوظيفة الاتصال المحاسبي؛

– تحديد وقياس صافي المساهمة الاجتماعية للشركة التي لا تشتمل فقط على عناصر التكاليف والمنافع الداخلية لها، وإنما تتضمن أيضا عناصر التكاليف والمنافع الخارجية الاجتماعية والتي لها تأثير على فئات المجتمع.

3. مجالات الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية

يمكن تحديد مجموعة الأنشطة ذات المضامين الاجتماعية والتي يمكن أن تقوم بها الشركة على النحو الآتي:

– **الأنشطة ذات العلاقة بالمجتمع:** تشمل مجموعة الأنشطة التي تؤدي إلى تحقيق منافع لكافة أفراد المجتمع لغرض المساهمة في تنمية ورفاهية المجتمع .

– **الأنشطة ذات العلاقة بالعاملين:** تعبر عن المجال الداخلي وتتضمن مجموعة الأنشطة التي توجه إلى تلبية متطلبات العاملين في الشركة وتحسين أحوالهم بصفة.

– **الأنشطة ذات العلاقة بالبيئة:** تشمل مجموعة الأنشطة التي تؤدي إلى تخفيف ومنع التلوث البيئي وحماية الموارد الطبيعية والبيئة المحيطة والمحافظة عليها.

– **الأنشطة ذات العلاقة بحماية المستهلك:** تشمل مجموعة الأنشطة المرتبطة بالعلاقات مع العملاء من حيث تحقيق رضائهم على المنتج أو الخدمة والمحافظة على مصالحهم.

4. أساليب الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية

يمكن التمييز بين عدة أساليب للإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية كالآتي[5]:

– إعداد تقارير وصفية تتضمن شرحا للمساهمات الاجتماعية للشركة والتأثيرات الناشئة عنها والمتمثلة في الأضرار والمنافع الاجتماعية. وتعد مثل هذه التقارير عندما يجد المحاسبون صعوبة في قياس الأنشطة الاجتماعية، حيث يعتمد الإفصاح في هذا التقرير على درجة كفاءة معده.

– التقارير التي تفصح عن التكاليف الاجتماعية: يهتم الإفصاح في هذا النوع من التقارير بالتكاليف الاجتماعية فقط دون الأخذ بعين الاعتبار المنافع الاجتماعية المتحققة لصعوبة قياسها. ومن مميزات هذه

التقارير إفصاحها عن حجم الأعباء التي تحملتها الشركة لقاء تنفيذها للأنشطة الاجتماعية، فضلا عن سهولة إجراء المقارنات بينها وبين الشركات الأخرى.

– التقارير التي تفصح عن التكاليف والمنافع الاجتماعية: تزود هذه التقارير مستخدموها بمؤشرات كمية عن التكاليف والمنافع التي نتجت عن تأثيرات المؤسسة اجتماعيا، وتعد هذه التقارير أكثر شيوعا لتوافقها مع أغلبية المبادئ المحاسبية فهي تقابل التكاليف بالإيرادات، وبذلك فهي أفضل في تقييم الأداء الاجتماعي للمؤسسة.

– دمج معلومات محاسبة المسؤولية الاجتماعية مع المعلومات التقليدية للمحاسبة المالية ضمن قوائمها المالية ذات الغرض العام: قائمة الدخل وقائمة المركز المالي. ويأخذ أسلوب العرض في طريقة الدمج أحد الشكلين الآتيين:

- **قائمة العمليات الاقتصادية – الاجتماعية:** تسمى بنموذج (*LINOWES*) وهي شبيهة بقائمة الدخل التقليدية تخص الأداء التشغيلي والاجتماعي للشركة عن فترة معينة، توضح هذه القائمة نتيجة المقابلة الفترية للعمليات ذات التأثيرات الموجبة والسالبة في ثلاث مجالات للمحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية: مجال الموارد البشرية، مجال الموارد الطبيعية ومجال المنتج أو الخدمة. يتم تقسيم عناصر هذه المجالات من حيث تأثيراتها كلا على حدة إلى تحسينات أو تأثيرات موجبة وإلى أضرار أو تأثيرات سالبة؛
- **تعديل القوائم المالية التقليدية:** تعد قائمة الدخل المعدلة بأعباء المسؤولية الاجتماعية، أي يتم تعديل الربح التشغيلي المحاسبي بأعباء المسؤولية الاجتماعية في مجالاتها الأربعة: المساهمة البيئية، المساهمات العامة، الموارد البشرية، مجال المنتج أو الخدمة. ويمكن أن تقسم هذه الأعباء في مجالاتها الأربعة إلى أعباء إجبارية وأعباء اختيارية ليتم التوصل في نهاية التعديلات إلى صافي الدخل المعدل. كما يتم تعديل قائمة المركز المالي التقليدي بتأثيرات المساهمات الاجتماعية ليتم تحديد صافي الأصول في كل من المجالات الأربعة المذكورة سابقا.

نستخلص مما سبق، أنه لا يوجد أسلوب موحد لعرض معلومات المسؤولية الاجتماعية إلا أنه يمكن اعتبار التقارير التي تقابل التكاليف بالمنافع الاجتماعية أشمل أنواع التقارير. ولقد اقترح "*ESTES*" في

كتابه المحاسبة الاجتماعية للمؤسسات سنة 1976 نموذجا لهذا النوع من التقارير يتم فيه مقابلة المنافع الاجتماعية بالتكاليف الاجتماعية بهدف التوصل إلى صافي الفائض أو العجز الاجتماعي على مستوى المؤسسة[6]. أما الطرق الأخرى للإفصاح الاجتماعي فهي تتميز بصعوبة القياس المحاسبي لمعظم أنشطة المسؤولية الاجتماعية، وبالتالي تفتقر إلى الموثوقية الأمر الذي يضعف من ملاءمتها في اتخاذ القرارات لدى أصحاب المصالح، فتلك التقارير لا تصلح إلا للاستخدامات الداخلية وأكثر التقارير شيوعا لأغراض الإفصاح الخارجي هي تلك التي تقتصر فقط على بيان تكاليف أنشطة المسؤولية الاجتماعية دون التعرض إلى جانب المنافع.

5. معايير اختيار معلومات المسؤولية الاجتماعية

لضمان فعالية محتوى التقرير الاجتماعي في الكشف عن الجوانب الهامة لأدائها، ينبغي تطوير إطار من المعايير يتم الاسترشاد به عند اختيار ما ينطوي عليه من معلومات، ويمكن التطرق إلى أربعة معايير أساسية كالآتي[7]:

1.5. الملاءمة: المعلومات الملائمة هي التي تعكس صورة واضحة لتأثيرات المساهمات الاجتماعية للشركة في المجالات التي تهم الفئات الاجتماعية التي تقع عليهم هذه التأثيرات. وغالبا ما تتحدد المعلومات عن التأثيرات المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية الإجبارية وفقا لما تقرره القوانين والتعليمات في شأنها، أما المعلومات عن التأثيرات المرتبطة بالمسؤولية الاجتماعية الاختيارية فإن تحديد ما إذا كانت تأثيرات مهمة أو جوهرية يتطلب استخدام الحكم الشخصي، ولكن يمكن ترشيد هذا الحكم بأن يتم اختيار المعلومات عن التأثيرات على أساس مدى اتجاه المجتمع نحو الاهتمام بها أو على أساس أهمية وحجم هذه التأثيرات؛

2.5. البعد عن التحيز: يقضي هذا المعيار بضرورة أن تكون المعلومات حيادية تعكس الحقائق بنزاهة دون تحريف. وينطوي ذلك على أن المعلومات التي يحتويها التقرير الاجتماعي ينبغي أن تعكس كل من التأثيرات الموجبة والسالبة للعمليات الاجتماعية المتعلقة بمسؤولية المؤسسة عن نتائج هذه العمليات، وألا تراعى مصلحة فئة اجتماعية على حساب الفئات الأخرى؛

3.5. القابلية للفهم: يجب أن تتوافق دلالة المعلومات التي يحتويها التقرير الاجتماعي مع القدرات الاستيعابية لمستخدميها. ويعتبر هذا المعيار مطلبا أساسيا ينبغي الالتزام به عند إعداد التقرير الاجتماعي، ذلك لما تتصف به تأثيرات العمليات الاجتماعية من خصائص تؤدي إلى احتمال غموض المعلومات المعبرة عنها مع مراعاة أن تتم الموازنة بين التلخيص والتفصيل الزائد عند عرض معلومات التقرير الاجتماعي؛

4.5. المرونة: تعتبر المرونة من المعايير الأساسية والضرورية الواجب توافرها لضمان فعالية الاتصال واستمرارية خدمة احتياجات المستفيدين، فالعمليات الاجتماعية قد تتغير من سنة إلى أخرى نتيجة تغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسة المحيطة بالشركة. ويمكن أن تكون العمليات الاجتماعية المتعلقة بالماضي غير ملائمة للوقت الحاضر، كما أن العمليات الخاصة بالوقت الحاضر قد تكون غير مناسبة للمستقبل.

نخلص من ذلك إلى أن طريقة الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية لا تزال في مرحلة الإعداد والتطوير، الأمر الذي يترتب عليه بالضرورة احتمالات التعديل والتغيير. وعليه، فإن عملية اختيار المعلومات التي ينطوي عليها التقرير ينبغي أن تتصف بالمرونة لكي تتجاوب وتتأقلم مع الطبيعة المتغيرة.

6- أهمية الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية في الشركات الاقتصادية

تحقق الشركات منافع من إفصاحها عن معلومات المسؤولية الاجتماعية، يمكن أن نلخص أهمها فيما يلي[8]:

1.6- تعزيز سمعة الشركة وعلامتها التجارية:

تؤدي الممارسات التجارية المسئولة إلى تعزيز مكانة المنتج أو السلعة وتقوية سمعة الشركات. ووفقا لدراسة قامت بها إدارة تقييم الاستدامة الأمريكية فإن 73٪ من الشركات التي كانت محل الدراسة أقرت بأن تعزيز السمعة كان أحد الفوائد الرئيسية للالتزام بالمسؤولية.

2.6- تنمية رأس المال المسئول اجتماعيا:

تأتي أهمية رأس المال المسئول اجتماعيا من حيث أنه يعتبر شكل من أشكال التمويل، فالشركات التي تفصح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية تستطيع جذب المزيد من الأموال وتقليل التكاليف الاجتماعية للإقراض. إذ أن مفهوم الاستثمارات المسئولة اجتماعيا قائم على فكرة أن الاستثمارات لا تتم فقط بناء على احتياجات واهتمامات المستثمر بل على ميزة المساهمة الاجتماعية لذلك الاستثمار.

3.6- تحسين الأداء المالي للشركات:

تساهم المسؤولية الاجتماعية في تحسين الأداء المالي للشركات نتيجة لزيادة الإنتاجية وتحسين نوعية المنتج، وبالتالي ارتفاع حجم المبيعات بسبب تقليل تكاليف التشغيل وولاء العاملين للشركة وتفضيل العملاء والمستهلكين لمنتجاتها وخدماتها.

كما توجد علاقة تبادلية بين الأداء المالي والأداء الاجتماعي فكل واحدة تؤثر على الأخرى، حيث أن الشركات الناجحة ماليا تنفق أكثر على الأداء الاجتماعي لأنه يمكنها تحمل هذه النفقات في حين أن الأداء الاجتماعي يساعد المؤسسات في أن تصبح أكثر نجاحا في الجانب المالي.

4.6- تحقيق التقارب بين الشركة والمجتمع

تمارس الكثير من الشركات برامجا متنوعة للمسؤولية الاجتماعية للتقرب أكثر من المجتمع والمساهمة في حل مشكلاته كالإنفاق على البرامج الصحية والتعليمية، تدريب الشباب العاطل عن العمل، إدارة وتوفير الطاقة والمياه.

5.6- إدارة المخاطر الاجتماعية والبيئية

تعتبر ممارسات المسؤولية الاجتماعية شكلا من أشكال إدارة المخاطر الاجتماعية والبيئية في الشركات. إذ أن الشركة تستبق بممارساتها المسئولة من خلال المشاركة في برامج تحسين الأوضاع البيئية والاجتماعية، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض حجم الغرامات وتخفيض الأحكام المخالفة للقانون الصادرة ضدها وتخفيض حجم التكاليف الناجمة عن تحمل الأخطاء البيئية والقانونية التي تقع فيها.

6.6- جذب الاستثمارات والكفاءات البشرية وتحفيزها وتطويرها والحفاظ عليها

تستطيع الشركات المسئولة استقطاب اليد العاملة ذات الكفاءة العالية والحفاظ عليها نظرا لأن سمعتها تؤهلها لذلك. كما يولد الالتزام الاجتماعي لدى الإطارات رغبة في الاستمرار بالعمل فيها لأنه من المعروف عنها الالتزام القانوني والأخلاقي تجاه كل أصحاب المصالح فيها وترتفع فيها مستوى الشفافية والنزاهة وتحترم فيها أخلاقيات الأعمال.

II . دراسة حالة شركة دانون في الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية

1. تقديم شركة دانون

1.1. الاسم التجاري للشركة ومقرها الاجتماعي

الاسم التجاري للشركة هو "دانون" وهذا بعد أن تم تعديله إثر انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية في 23 أفريل 2009، حيث تم تغيير اسم الشركة من "مجموعة دانون" إلى "دانون". يقع المقر الاجتماعي للشركة في باريس (17,boulevard Haussmann, à paris(75009), France)، وهي مقيدة في السجل التجاري تحت رقم 552032534، والرمز APE للشركة هو7010Z [9].

2.1. الشكل القانوني للشركة وتاريخ تأسيسها

شركة دانون هي شركة متعددة الجنسيات ذات مسؤولية محدودة تخضع لأحكام الباب الثاني من القانون التجاري الفرنسي، ويعود تاريخ تأسيسها إلى 2 فيفري 1899، وقد تم تمديد مدة حياتها إلى 2040 بعد انعقاد الجمعية العامة الاستثنائية في 13 ديسمبر 1941[10].

3.1. الموقع الإلكتروني للشركة: www.danone.com .

4.1. المساهمين الأساسيين في الشركة

يوضح الجدول الموالي بعض المعلومات المتعلقة بالمساهمين الرئيسيين في 31 ديسمبر2015 على النحو التالي:

جدول رقم (01): أهم المساهمين في شركة دانون

المساهمين	عدد الأسهم	نسبة رأس المال	عدد حقوق التصويت الإجمالية	نسبة حقوق التصويت الإجمالية(1)	عدد حقوق التصويت الصافية	نسبة حقوق التصويت الصافية(2)
MFS Groupe	83804278	٪12.8	69417105	٪10.1	69417105	٪10.8
Groupe Sofina et Henex	14110330	٪2.2	21554500	٪3.1	21554500	٪3.3
First Egale Investment Management	14797091	٪2.3	14797091	٪2.2	14797091	٪2.3
Amundi Asset Management	11447283	٪1.7	11447283	٪1.7	11447283	٪1.8
Harris Associates L.P.	11277884	٪1.7	11277884	٪1.6	11277884	٪1.7
Groupe CDC	10823151	٪1.7	10823151	٪1.6	10823151	٪1.7
Norge Bank	9357050	٪1.4	9357050	٪1.4	9357050	٪1.5
Actionnariat salarié- FCPE « Fonds Danone »	8190638	٪1.3	15850814	٪2.3	15850814	٪2.5
Autodétention- La société	33946170	٪5.2	33946170	٪5	-	-
Autocontrôle – Filiale Danone Espagne	5780005	٪0.9	5780005	٪0.8	-	-
Autre	451417320	٪68.9	480550869	٪70.2	4800550869	٪74.5
المجموع	654951200	٪100	684801922	٪100	645075747	٪100

SOURCE : DANONE- document de référence 2015,Capital et Actionariat, p 315.
Disponible sur le site:
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

ملاحظة:

(1) تحسب نسبة حقوق التصويت الإجمالية مع الأخذ بعين الاعتبار الأسهم التي تحتفظ بها الشركة وشركاتها التابعة، والذين يحرمون من حق التصويت.

(2) تحسب حقوق التصويت الصافية دون الأخذ بعين الاعتبار الأسهم التي لا تملك حق التصويت.

ويمكن توضيح نسبة ملكية رأس المال حسب القطاعات الجغرافية في الجدول التالي:

2. معلومات أساسية عن أنشطة شركة دانون

إن أهم الأحداث التي مرت بها أنشطة دانون تتلخص في المراحل الآتية[11] :

– **1966م**: انطلاقة مجموعة دانون، من خلال اندماج الشركتين "Boussois" و" Souchon Neuvesel"، مما نتج عنه ميلاد الشركة "BSN"؛

– **1967م**: في هذه السنة حققت BSN رقم أعمال يقدر بـ 150 مليون أورو من أنشطة صناعة الأواني الزجاجية ؛

– **1973م**: قررت المجموعة BSN الدخول في استراتيجيه تنويع الأغذية، قامت بشراء أسهم شركة الخمر Kronen Bourg وشركة المياه المعدنية EVIAN، ومن ثم أصبحت BSN الشركة الرائدة في إنتاج وتسويق الخمور والمياه المعدنية والمواد الغذائية الخاصة بالأطفال؛

– **1973م**: اندماج شركة BSN وGervais وDanone وأصبحت هذه المجموعة هي الرائدة في فرنسا مختصة في المواد الغذائية ومنتجات الألبان والعجائن، حيث حققت رقم أعمال موحد يقدر بـ 1.4 مليار أورو؛

– **1970م – 1980م**: تخلت مجموعة BSN عن صناعة الأواني الزجاجية، وركزت عملها في صناعة المواد الغذائية والمشروبات خاصة في أوربا الغربية؛

– **1989م**: أصبحت BSN المجموعة الثالثة في أوربا في مجال المواد الغذائية، والأولى في فرنسا وإيطاليا واسبانيا من خلال تحقيق رقم أعمال يقدر بـ 7.4 بليون أورو؛

– **1990م**: قامت BSN بتقوية إنتاجها وتوسيع مناطق تسويقها، حيث ركزت على القطاع الغذائي في أوربا الغربية كما طورت أنشطتها خارج أوربا الغربية ؛

– **1994م**: المجموعة تعيد هيكلة نفسها باسم "مجموعة دانون"، وتوسع نشاطها على المستوى العالمي حيث امتد إلى آسيا الوسطى والشرقية ، كما احتكرت السوق الأوروبي، وقررت بعد ذلك البحث عن مواقع عالمية خارج أروبا؛

– **1997م**: في هذه السنة دخلت شركة دانون بورصة Wall street، كما ركزت على ثلاثة أنشطة أساسية هي: الألبان، المشروبات، البسكويت؛

– **1999م**: اتجهت مجموعة دانون للنشاط الخاص بألبان الأطفال حيث قامت بشراء شركة بيبلاك وشركة ميلوبا؛

– **2002م**: باعت المجموعة علامة Kroobeer والتي كانت ضمن علامات أخرى لشركة Kronenbourg ؛

– **2005م – 2006م**: قامت المجموعة بتسويق منتجاتها في الولايات المتحدة الأمريكية وآسيا، كما قامت بالتخلي عن نشاطها بأوروبا في مجال الخمر وذلك من خلال بيع حصتها في شركة Mahou الاسبانية؛

– **2007م**: في هذه السنة أوجدت المجموعة لنفسها مناطق توزيع وتسويق خارج أروبا الغربية كما زادت من قوة تمركزها وإنتاجها في بولونيا، كولومبيا، تونس، المغرب والبرازيل.

3. منتجات المؤسسة وتوزيع الموارد البشرية

تختص شركة دانون في المجالات الآتية:

– منتجات الألبان الطازجة؛

– المياه المعدنية المعبأة في حاويات كبيرة وصغيرة ؛

– تغذية الرضع (ألبان الأطفال)؛

– منتجات التغذية الطبية.

4. لجنة المسؤولية الاجتماعية في شركة دانون:

تشكلت لجنة المسؤولية الاجتماعية في 31 ديسمبر 2015م من أربعة مديرين، ثلاثة منهم مستقلين عن مجلس إدارة شرمة دانون كما هو موضح في الجدول الآتي:

جدول رقم (02): أعضاء لجنة المسؤولية الاجتماعية في شركة دانون

الأعضاء	تاريخ الانضمام للجنة المسؤولية الاجتماعية
Bruno BONNEL	عضو مستقل، انضم إلى اللجنة سنة 2007م وعين رئيسا لها في فيفري 2015م.
Marie-Anne JOURDAIN	عضو في اللجنة منذ فيفري 2015م.
Virginia A-STALLINGS	عضو مستقل في اللجنة منذ فيفري 2015م
Serpil TIMURRAY	عضو مستقل في اللجنة منذ أفريل 2015م.

SOURCE : DANONE- document de référence 2015,Gouvernement d'entreprise, p 226. Disponible sur le site web : http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

تهتم لجنة المسؤولية الاجتماعية لشركة دانون اهتماما خاصا بمبادئ العمل والسياسات والممارسات في المجالات الآتية[12]:

- **المجال الاجتماعي**: موظفي شركة دانون، شركائها، مقاوليها، مورديها وعملائها؛
- **المجال البيئي**: الإنتاج الصناعي، النقل،التعبئة، التغليف والشراء...الخ؛
- **المجال الأخلاقي**: موظفي شركة دانون، مستهلكيها، وأصحاب المصلحة الآخرين؛
- **مجال التغذية**: الصحة العامة، الآثار الاجتماعية لمنتجاتها عن طريق إجراء اتصالات مع مستهلكيها.

5. مسؤوليات لجنة المسؤولية الاجتماعية:

تهتم لجنة المسؤولية الاجتماعية في شركة دانون بالمجالات الآتية:

- دراسة المخاطر والفرص الرئيسية لشركة دانون خاصة فيما يتعلق بالمسائل البيئية؛
- الإطلاع على إجراءات الرقابة الداخلية المطبقة في شركة دانون بشأن المخاطر البيئية الأساسية؛
- دراسة السياسات الاجتماعية وأهدافها والنتائج المحققة؛
- إنتاج معلومات غير مالية موثوق فيها؛
- الاهتمام بالشكاوى التي ترد على نظام ويكيليكس سواء من الجانب الأخلاقي أو الاجتماعي أو المراجعة البيئية؛
- ضمان تطبيق القوانين الأخلاقية التي تضعها شركة دانون؛
- وضعت الإدارة العامة أهداف المسؤولية الاجتماعية على مستوى شركة دانون وفروعها التابعة وحددت على المدى المتوسط هدف الحد من انبعاث غاز الكربون والتركيز على سلامة الموظفين.

6. المسؤولية الاجتماعية في شركة دانون:

قامت شركة دانون بوصف سياساتها وانجازاتها الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية من خلال:

- توفير معلومات عن الأداء الاجتماعي وذلك طبقا للمادة 225 من القانون رقم 210-788 المؤرخ في 12 جويلية 2010 تتضمن:

- **السياسة العامة:**

▪ اعتمدت شركة دانون في أعمالها على المشروع المزدوج (الاقتصادي والاجتماعي)، بالإضافة إلى المسؤولية الاجتماعية للشركات (CSR)؛

▪ في سنة 1972م قال رئيس لجنة المسؤولية الاجتماعية لشركة دانون Antoine Riboud: "**أن مسؤولية الشركات لا تنتهي عند بوابة المصنع أو المكتب**"، وهذه المقولة تعكس المشروع المزدوج الذي يعتبر أساس نموذج التنمية الخاص بشركة دانون؛

- ركزت شركة دانون على ثلاثة محاور أساسية فيما يخص المسؤولية الاجتماعية كالآتي:

- **التغذية:** تشجيع الاهتمام بالسلوك الصحي المتبع في الأكل؛
- **الموارد الإستراتيجية:** تعزيز قدرة شركة دانون على حماية وتأمين مواردها الأساسية (الحليب، الماء والبلاستيك...)؛
- **العمال والمنظمة:** الهدف منه هو بناء هيكل خاص بالشركة أكثر صلابة وأكثر تكيف مع الظروف المستجدة بالاستناد إلى الكفاءات المتوفرة لدى شركة دانون.

1.6. الأنشطة ذات العلاقة بحماية المستهلك

تستند شركة دانون في حمايتها للمستهلك على فريق من الخبراء العلميين الداخليين وشبكة دولية من الخبراء الدوليين. بالإضافة إلى ذلك، يتم التحديد الدوري للمخاطر التي قد تنتج عند العمليات الرئيسية لمعظم الشركات التابعة لضمان اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحد من تأثيرها[13].

كما نظمت شركة دانون في نوفمبر 2014م بالمكسيك ملتقى بعنوان بعث التعلم (Learning expédition) مع ثلاثة من أصحاب المشاريع الاجتماعية، شارك فيها 40 موظفا وذلك بهدف المساهمة في تطوير ودعم منتجاتها لتحقق رغبات وتطلعات مختلف المستهلكين[14].

في سنة 2006م وضعت شركة دانون شعار مفاده: "**تحقيق الصحة من خلال تقديم الغذاء لأكبر عدد**"؛ أي أنها اهتمت بالقضايا الاجتماعية من خلال تركيزها على[15]:

- القضايا المتعلقة بالمنتجات والمستهلكين، واختيار الأسواق الآمنة والصحية لتسويق منتجاتها؛
- تعزيز نمط الحياة من حيث الصحة التعليم والحياة؛
- الاهتمام بالبيئة.

2.6. الأنشطة ذات العلاقة بالعاملين

قامت شركة دانون بإنشاء منظمة وإدارة خاصة تهتم بالقضايا الاجتماعية: العمل وكيفية تعزيز فرصه، المهارات المهنية، تشجيع الموظفين على المشاركة، الحوار الاجتماعي مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المنطقة التي تعمل فيها الشركة والوحدة الاجتماعية.

شكلت شركة دانون بالتعاون مع أكثر من 42 منظمة غير ربحية موزعة على 25 دولة صندوق يقوم بتوفير فرص العمل لفئات المنتجين وصغار المزارعين، تجار التجزئة الصغار والباعة المتجولين، جامعي النفايات وأصحاب المشاريع الذاتية. كما يساعد هذا الصندوق على توفير حلول اجتماعية واقتصادية لأكثر من 30000 شخص فيما يتعلق بتحسين ظروف عملهم وحياة أسرهم وتطوير مهاراتهم وزيادة دخلهم بالإضافة إلى دفعهم لاستعادة الثقة بأنفسهم ودعم كرامتهم[16].

وقعت شركة دانون اتفاقات دولية مع الإتحاد الدولي لعمال الأغذية (IUF)، حيث تم التوقيع على الاتفاقية الأولى سنة 1988م، وفي سنة 2005م تم التوقيع على 9 اتفاقيات عالمية واتفاق أوروبي بين شركة دانون والإتحاد الدولي لعمال التغذية. هذه الاتفاقيات تحدد أفضل الممارسات والقواعد الخاصة من حيث التنوع والحوار الاجتماعي بالتشاور مع ممثلي الموظفين في حالة حدوث تغيير في الأنشطة التي تؤثر على العمالة. أما آخر اتفاق بينهما كان في 29 سبتمبر 2011م حول الصحة، السلامة وشروط العمل، حيث تضمن المبادئ الآتية[17]:

- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار النتائج الإنسانية المترتبة على التغيير والناتجة عن التطورات الرئيسية في الشركة؛
- الحفاظ على التوازن بين الحياة المهنية والشخصية؛
- مشاركة الموظفين في اتخاذ التدابير الوقائية لضمان سلامتهم؛
- توفير العمالة المناسبة لتحسين الكفاءة وضمان رفاه الموظفين؛
- توفير الرعاية الطبية في جميع الشركات التابعة لها.

بالإضافة إلى ما سبق، اهتمت شركة دانون بتحقيق سبعة مبادئ اجتماعية أساسية تتعلق بموظفيها كالتالي:

أ- الحد من عمل الأطفال: الشركة لا توظف الأطفال دون سن 15 سنة؛

ب- الحد من العمل الشاق: الشركة لا تدفع العاملين إلى الأعمال الشاقة أو تقوم بتهديدهم وعقابهم؛

ج- عدم التمييز: الشركة تمنع أي ممارسة تمييزية تتعلق باللون، العرق، الجنس، الدين، الرأي السياسي، العمر، الجنسية، توفير فرص العمل أو المعاملة؛

د- الحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية: تترك الشركة لموظفيها الحرية الكاملة لتشكيل الجمعيات واختيار ممثليها؛

هـ- الصحة والسلامة: الشركة تضمن لعمالها بأن يكون مكان العمل وبيئته لا تضر بالسلامة البدنية والصحية. كما تضمن لهم أن تعمل على تحسين ظروف عملهم وتوفير المرافق الصحية وأماكن الإقامة وصيانتها، بالإضافة إلى توفير المياه النظيفة، المراحيض، التهوية الكافية، مخارج الطوارئ، الإضاءة المناسبة وأن تحد من أسباب الحوادث؛

و- وقت العمل: الشركة تطبق القوانين الوطنية المتعلقة بساعات العمل بما في ذلك ساعات العمل الإضافي، كما يحق للعاملين الحصول على يوم واحد للراحة على الأقل في الأسبوع إلا في الظروف الاستثنائية.

ز- نظام المكافآت:

منذ سنة 2008م أدمجت شركة دانون في نظام المكافآت المتغيرة الأداء الاجتماعي عن طريق وضع معايير لتقييم المدراء التنفذيين، ويستند هذا النظام على تحليل الأهداف إلى ثلاثة أجزاء كما يلي[18]:

- جزء خاص بالاقتصاد؛
- جزء خاص بالجانب الاجتماعي؛
- جزء خاص بالأداء الفردي.

وفيما يخص العاملين فإن الشركة تضمن لهما لحقوق الآتية[19]:

- لا اجر أقل من الحد الأدنى القانوني الذي يحدده البلد؛
- يحصل جميع الموظفين على كشف للراتب المحصل عليه؛
- يتم تعويض الموظفين بشكل كافي وعادل؛
- تدفع أجور الساعات الإضافية بشكل منتظم بمعدل أعلى من معدل الساعة العادية.

بناء على ما سبق، فإن شركة دانون تعمل على تطبيق القوانين واحترامها واكتساب ثقة الآخرين من خلال التزامها بتنفيذ الأعمال الشرعية وعدم القيام بالأعمال التي لا تتوافق والقوانين السارية.

3.6. الموارد البشرية:

في 31 ديسمبر 2015 وصل عدد الموظفين إلى 99771 موظفا، والجدول التالي يوضح توزيعهم حسب المناطق الجغرافية وحسب الأنشطة التجارية:

جدول رقم (03): توزيع العمال حسب المناطق الجغرافية والأنشطة التجارية

السنة	2014	2015		2014	2015
العدد الإجمالي للموظفين	93925	99771		93925	99771
حسب المناطق الجغرافية			حسب الأنشطة التجارية		
فرنسا	٪9	٪9	منتجات الألبان	٪40	٪40
بقية أوروبا	٪30	٪27	الطازجة	٪40	٪39
الصين	٪11	٪10	المياه	٪13	٪13
آسيا – المحيط الهادي	٪18	٪18	تغذية الأطفال	٪6	٪6
أمريكا الشمالية والجنوبية	٪28	٪27	التغذية الطبية	٪1	٪2
إفريقيا والشرق الأوسط	٪4	٪9	المهام الأساسية		
المجموع	٪100	٪100		٪100	٪100

SOURCE : DANONE- document de référence 2015,Capital et Actionariat, p 174. Disponible sur le site web : http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

4.6. سياسة إدارة المواهب

في سنة 2015م أعطت شركة دانون فرصة لأغلبية موظفيها لتطوير مهاراتهم، حيث استفاد نحو 86319 عامل من تكوين على الأقل، في حين قدرت عدد ساعات التكوين بـ 2488184سا في هذه السنة[20].

سعت شركة دانون لخلق أفضل شروط للتنمية الفردية للموظفين بما يتماشى مع احتياجاتها. وركزت على سياسة إدارة المواهب من حيث[21]:

- كشف وتنمية مواهب موظفيها؛
- تعزيز التنوع والشمول والعمل التعاوني؛
- تطوير وإدارة المواهب الداخلية والخارجية على المدى الطويل؛
- إعادة تحديد نموذج تقييم مهارات وإمكانات الموظف.

5.6.الأنشطة ذات العلاقة بالبيئة

تعاونت شركة دانون مع تسع شركات كبرى على إنشاء **صندوق موارد الرزق** (Live lihoods) مهمته الاستثمار في المشاريع البيئية والاجتماعية ومكافحة تغير المناخ من خلال الحد من انبعاث كميات كبيرة من الكربون بالإضافة إلى مشاريع أخرى كتحقيق الأمن الغذائي، زيادة الدخل، استعادة والحفاظ على النظم البيئية الطبيعية، إصلاح التربة والتركيز على الطاقة الريفية...الخ[22].

جسدت شركة دانون المسؤولية الاجتماعية للشركات في إطار عملياتها الأساسية وتعاملاتها مع أصحاب المصلحة في مختلف المراحل، لاسيما المتعلقة بـ[23]:

- **الإنتاج:** المشاركة المباشرة في الوظائف الصناعية لتحقيق أهداف السلامة والحد من استهلاك المياه والطاقة.
- **المشتريات:** الاعتماد على سياسة الشراء المسؤولية.
- **الموارد البشرية:** بالتحديد تم الاعتماد على التنوع والحوار الاجتماعي والتنمية الفردية للموظفين؛

– **التسويق البحث التطوير والأعمال التجارية:** من خلال تطوير التعاون بين المسؤولية الاجتماعية للشركات ووظائفها.

في سنة 2004م وضعت شركة دانون ميثاق داخلي تحت عنوان "**سياسة حماية المياه الجوفية**"، وتهدف هذه السياسة إلى ضمان استدامة الموارد المائية وحماية وتعزيز مواقعها، كما تعهدت باحترام هذا الميثاق من خلال تحقيق الإجراءات الآتية[24]:

– معرفة الهيدروجيولوجيا من الموارد والبيئة الطبيعية والبشرية من الموقع؛

– تطوير علاقات مستدامة مع الجهات المعنية المحلية والمساهمة في التنمية المحلية؛

– القيام بأعمال وقائية لكل الموارد المائية على أساس الظروف المحلية؛

– لا نأخذ أكثر مما يمكن أن ننتج.

– استخدام الوسائل اللازمة تحت مسؤولية المدير؛

– رصد وتقييم دوري لإنجازات أهداف هذه السياسة.

ويمكن توضيح تطور استهلاك الماء في الشكل الآتي:

شكل رقم (01): تطور استهلاك الماء في العملية الإنتاجية

SOURCE : DANONE- document de référence 2015, Responsabilité sociale, sociétal et environnementale, p186. Disponible sur le site web : http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

أما فيما يخص استهلاك الطاقة، فشركة دانون تسعى إلى تخفيض الاستهلاك وذلك بالاعتماد على نشر الممارسات الجيدة لإدارة الطاقة في جميع مراحل العملية الإنتاجية والتي تكون أكثر كفاءة، كما تسعى إلى الحد من انبعاث غاز الكربون. ويمكن توضيح تطور استهلاك الطاقة في الشكل الآتي:

شكل رقم (02): تطور استهلاك الطاقة في العملية الإنتاجية

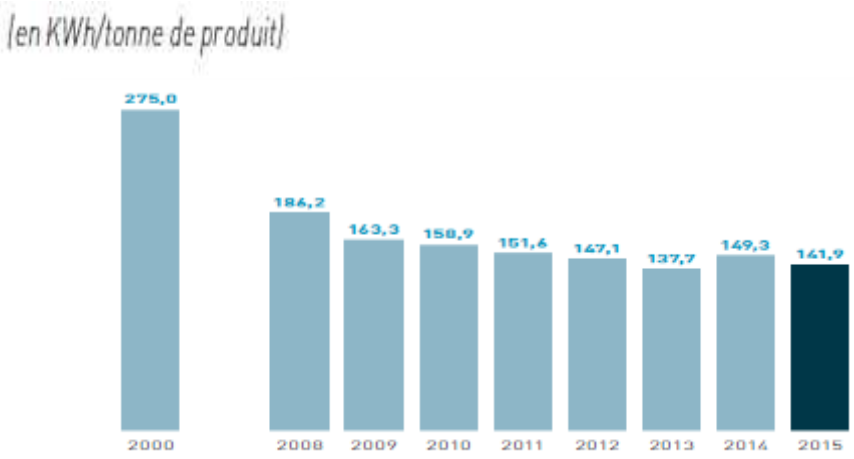

SOURCE : DANONE- document de référence 2015, Responsabilité sociale, sociétal et environnementale, p187. Disponible sur le site web : http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

خلاصة القول، أن شركة دانون تدعم المشاريع الاجتماعية، حيث تشجع على الوعي، الالتزام، الانفتاح، العاطفة والإبداع. وتشارك بنشاط في العمل الاجتماعي وتدعم الفاعلين في مجال الابتكار الاقتصادي والاجتماعي، وتعمل بشكل وثيق مع المجتمعات المحلية. وعليه، فالشركة تعمل على الإسهام في تنمية وتطوير المجتمع وتحسين نوعية الحياة.

الخاتمة

على ضوء ما تقدم يتضح مدى أهمية تبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الشركات، باعتبارها مكسب استراتيجي يحقق العديد من المزايا المعنوية والمادية التي تدعم بقاء الشركات وتميزها وتساهم في تحقيق الرفاهية والرقي لمختلف المجتمعات، كما تساهم في الحد من الصراعات بين الإدارة والعاملين واكتساب ثقة أفراد المجتمع.

كما نستخلص أن شركة دانون تهتم بالإفصاح عن مؤشرات المسؤولية الاجتماعية خاصة في مجالات تطوير وتنمية المواهب والمنتجات، حسن استخدام الطاقة والمياه، تلبية احتياجات العاملين، حماية البيئة وتطبيق القوانين الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. كما اتضح لنا أن الشركة لديها خطة وإستراتيجية واضحة في مجال المسؤولية الاجتماعية من حيث التنظيم واعتماد لجنة خاصة تسمى بلجنة المسؤولية الاجتماعية التي تهتم بدراسة السياسات الاجتماعية وأهدافها والنتائج المحققة. ويمكن تلخيص أهم جوانب المسؤولية الاجتماعية التي اهتمت بها شركة دانون فيما يلي:

- معلومات عامة حول اسمها التجاري، موقعها، أنشطتها، عدد العاملين...؛
- خصصت شركة دانون لجنة تسمى بـ **"لجنة المسؤولية الاجتماعية"** تهتم بتحديد الخطط والأهداف التي تسعى الشركة لتحقيقها فيما يخص الجانب الاجتماعي؛
- معلومات حول الأنشطة ذات العلاقة بحماية المستهلك؛
- الاعتماد على فريق من الخبراء العلميين الداخليين وشبكة دولية من الخبراء الدوليين لتطوير ودعم منتجاتها؛
- تعزيز نمط الحياة من حيث الصحة التعليم والحياة؛
- توفير السلع والخدمات للجميع؛
- اختيار أماكن لتسويق المنتجات نظيفة وتوفر الشروط الآمنة؛
- معلومات حول الأنشطة ذات العلاقة بالعاملين؛
- ضمان توفير بيئة عمل مناسبة للموظفين؛

- إعداد برامج ودورات تدريبية للعاملين؛
- الرعاية والتأمين الصحي للعاملين؛
- توفير العمالة المناسبة لتحسين الكفاءة وضمان رفاه الموظفين؛
- الاعتماد على سياسة كفأة لإدارة المواهب؛
- تبنت شركة دانون العديد من السياسات والشعارات "تحقيق الصحة من خلال تقديم الغذاء لأكبر عدد"، "سياسة حماية المياه الجوفية، " صندوق موارد الرزق"..؛
- أدخلت شركة دانون عنصر **الأداء الاجتماعي** كأساس لتقييم المدراء التنفيذيين؛
- إنشاء صندوق خاص لمساعدة صغار المنتجين ومساعدة الفقراء وتحسين معيشتهم؛
- معلومات حول الأنشطة ذات العلاقة بالبيئة؛
- إعداد منظمة وإدارة خاصة تهتم بالقضايا الاجتماعية؛
- الاهتمام بالموارد المائية والطاقوية؛
- الحد من تلوث الهواء (الحد من انبعاث غاز الكربون)؛
- عرض معلومات مالية ومعلومات غير مالية كتقارير التنمية المستدامة والتقارير الاقتصادية والاجتماعية.

التوصيات:

في ضوء ما توصل إليه البحث يمكن إدراج التوصيات الآتية:

– تشجيع الشركات على المساهمة الفعالة في برامج المسؤولية الاجتماعية من خلال منح جوائز مالية ومعنوية، حوافز ضريبية وتشجيع التنافس فيما بين الشركات؛

– ضرورة تحديد إطار واضح لمفهوم المسؤولية الاجتماعية مع تحديد المحاور الأساسية التي يتعين على كل شركة الإفصاح عنها؛

– تنظيم حملات واسعة لتوعية الشركات بأهمية المسؤولية الاجتماعية؛

– ضرورة تبني الشركات سياسة واضحة فيما يخص الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية؛

– تبني معيار الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية كأساس لتقييم الشركات؛

– إقامة مراكز وبرامج لتدريب وتأهيل العاملين حول المسؤولية الاجتماعية؛

– ضرورة إعداد الشركات لدليل يوضح طريقة الإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية ليكون بمثابة مرشد للعاملين؛

– تنظيم ملتقيات بين مختلف الشركات لتبادل الأفكار وتطويرها فيما يخص المسؤولية الاجتماعية وتغطيتها من طرف مختلف وسائل الإعلام؛

– إنشاء الشركات لمواقع الكترونية خاصة بمعلومات المسؤولية الاجتماعية؛

– ضرورة الاهتمام بتطوير الكفاءات البشرية وسن مختلف القوانين التي تكفل توفير الإفصاح والشفافية في التقارير المالية للشركات في مجال الإفصاح عن المسؤولية الاجتماعية؛

– توفير مناخ ملائم لقيام الشركات بالإفصاح عن معلومات المسؤولية الاجتماعية.

الهوامش والمراجع:

[1]– رسلان خضور، **المسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال**، ندوة الثلاثاء الاقتصادية الرابعة والعشرون حول " التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سورية"، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، 2011/04/26، دمشق، سورية، ص5.

[2]– سعدون مهدي الساقي وعبد الناصر نور، **محاسبة المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال**، مؤتمر دولي حول التحديات المعاصرة للإدارة العربية(القيادة الإبداعية)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2006، ص198 .

[3]– يوسف محمود جربوع، **مدى تطبيق القياس والإفصاح في المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية بالقوائم المالية في الشركات بقطاع غزة، فلسطين**، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد 15، العدد الأول، 2007، ص 250.

[4]– محمد بوصنام وبن فرج زوينة، **العوامل المؤثرة على الإفصاح الاجتماعي– دراسة حالة شركة البوتاس العربية المساهمة**–، الملتقى الدولي حول: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، بشار، الجزائر، يومي 15/14 فيفري 2012، ص ص 6-7.

[5]– طه أحمد حسن أرديني، **الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية**، مجلة تنمية الرافدين، جامعة الموصل، العراق، 2006، ص ص 158-159.

[6]- يوسف بوخلخال، **المسؤولية الاجتماعية للشركات في ظل المحاسبة الاجتماعية**، الملتقى الدولي حول: منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، بشار، الجزائر، يومي 15/14 فيفري 2012، ص 10.

[7]- محمد عباس بدوي ، **المحاسبة البيئية بين النظرية والتطبيق**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2007، ص ص 210 – 215.

[8]- مقدم وهيبة، **تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الإجتماعية – دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري–**،رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2014/213، ص ص 101-108.

[9] DANONE- document de référence 2009, **histoire et évolution de la société**, p15. Disponible sur le site web:
/http://www.danone.com/pour-vous/investisseurs/rapports-de-lentreprise

[10] Idem.

[11] Ibid, pp 15-16.

[12] DANONE- document de référence 2015,**Gouvernement d'entreprise**, p 226. Disponible sur le site web :
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

[13] DANONE- Rapport **développement durable : Protection du consommateur**, p17. Disponible sur le site web:
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2014/FR/Danone_Rapport_Developpement_Durable_2014.pdf

[14] Ibid, p 25.

[15] DANONE- document de référence 2015, **Responsabilité sociale, sociétal et environnementale**, p170 . Disponible sur le site web:
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

[16] DANONE- **Rapport développement durable : Projet soutenus par le fonds Danone pour l'écosystème**, p27-26. Disponible sur le site web:
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2014/FR/Danone_Rapport_Developpement_Durable_2014.pdf

[17] DANONE- document de référence 2015, **Responsabilité sociale, sociétal et environnementale**, p172 . Disponible sur le site web:
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

[18] DANONE- document de référence 2015, **Responsabilité sociale, sociétal et environnementale**, p171 . Disponible sur le site web:
http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

[19] DANONE- **Rapport développement durable : stratégie et performance- Apporter la santé par l'alimentation au plus grand nombre**, pp 60-61. Disponible sur le site web: http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2014/FR/Danone_Rapport_Developpement_Durable_2014.pdf

[20] DANONE- **Rapport économique et social 2015** : Talents, p7. Disponible sur le site web: http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Rapport_Annuel_2015-FR.pdf

[21] DANONE- **Rapport développement durable : Une vision exigeante et ambitieuse a horizon 2020**, pp 114-115. Disponible sur le site web: http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2014/FR/Danone_Rapport_Developpement_Durable_2014.pdf

[22] DANONE- **Rapport développement durable : Création du fonds livelihoods**, pp 29-28. Disponible sur le site web: http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2014/FR/Danone_Rapport_Developpement_Durable_2014.pdf

[23] DANONE- document de référence 2015, **Responsabilité sociale, sociétal et environnementale**, p170 . Disponible sur le site web: http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

[24] DANONE- document de référence 2015**, Responsabilité sociale, sociétal et environnementale**, p186. Disponible sur le site web : http://www.danone.com/fileadmin/user_upload/Investisseurs/Company_s_Reports/2015/FR/DDR_DANONE_2015_FR.pdf

دور الرسم على القيمة المضافة في تمويل ميزانية الدولة في الجزائر

دراسة قياسية خلال الفترة 1991-2017

- **اجري خيرة**، طالبة دكتوراه، جامعة تلمسان. **مخبر**: استراتيجية التحول إلى الاقتصاد الأخضر، جامعة مستغانم.
- **الأستاذ/الدكتور**: بابا عبد القادر، جامعة مستغانم. **مخبر**: استراتيجية التحول إلى الاقتصاد الأخضر، جامعة مستغانم.

ملخص

لقد أدرج الإصلاح الجبائي الجزائري ضمن قانون المالية لسنة 1991 ضريبة غير مباشرة جديدة سميت "بالرسم على القيمة المضافة TVA"، خلفا للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج وعلى تأدية الخدمات TUGP وTUGPS، وذلك نتيجة المشاكل التي شهدها النظام القديم من حيث تعقده وعدم ملائمته لإصلاحات الانفتاح التي شهدها الاقتصاد الجزائري في بداية التسعينات. ونتيجة لأهمية هذا الرسم من حيث الحصيلة الضريبية، ارتأينا في هذه الدراسة البحث عن الدور الذي يلعبه الرسم على القيمة المضافة ومدى مساهمته في تمويل الميزانية العامة للجزائر خلال الفترة 1991-2017 ، وهو الهدف الأسمى لهذا البحث. ولتحقيق هذا الهدف تم استعمال منهجية وأدوات بحثية، أما المنهجية تتمثل في استخدام المنهج التحليلي الوصفي، وأما الأدوات البحثية تتمثل في استعمال أدوات القياس الاقتصادي وبرامج الإعلام الآلي، وذلك لإعطاء صورة واضحة عن الأثر الدقيق للرسم على القيمة المضافة TVA على إيرادات ميزانية الدولة للجزائر.

الكلمات المفتاحية: الرسم على القيمة المضافة، الميزانية العامة للدولة، التمويل، عجز الموازنة، الإيرادات الجبائية.

Abstract

Algerian fiscal reform introduced a new indirect tax called "TVA" in the Financial Law of 1991, replacing TUGP and TUGPS, as a result of the problems of the old regime in terms of its complexity and lack of relevance to the reforms of openness Witnessed by the Algerian economy in the early 1990s. As a result of the importance of this fee in terms of tax revenue, we have examined in this paper the role played by the TVA and its contribution to the financing of the general budget of Algeria during the period 1991-2017. To achieve this goal, a methodology and research tools have been used, concerning Methodology it is the use of the descriptive analytical method, and regarding the research tools they are the use of economic measuring tools and automated information programs to give a clear picture of the precise impact of the TVA on Algeria's budget revenues.

Keywords: Value Added Tax, The general state budget, Funding, Budget Deficit, Tax Revenu

تمهيد

تعتمد الدولة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية ومعالجة الاختلالات وتحقيق الاستقرار للمجتمع على السياسة الاقتصادية، كونها تتضمن مجموعة من الوسائل والأساليب الفاعلة التي تمكن الدولة من التدخل المباشر أو غير المباشر في توجيه النشاط الاقتصادي والتأثير في المجتمع ، حيث تعتبر الميزانية العامة أهم الوسائل التي تستطيع من خلالها تنفيذ

برامجها، ولا بد لها من مصادر لتمويلها والتي تتمثل في الجباية البترولية والجباية العادية كأهم مصدر لإيرادات الدولة وتغطية نفقاتها. ونتيجة لتراجع أسعار البترول بعد أزمة النفط لعام 1986 أدى بالدولة الجزائرية إلى التوجه نحو اقتصاد السوق، وإعادة هيكلة النظام الجبائي، من خلال القيام بإصلاح ضريبي شامل عام 1992 لإحلال وتوسيع قاعدة الجباية العادية محل الجباية البترولية، أين تم إعطاء دور فعال للضريبة لتمويل أعباء الميزانية العامة للدولة.

يعتبر الرسم على القيمة المضافة TVA أحد مكونات الجباية العادية، وهي ضريبة غير مباشرة تفرض على الاستهلاك أو الإنفاق النهائي، وإحدى الوسائل المهمة في تحقيق أهداف الدولة وبالتالي تسمح لها بالتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، نظرا لأهمية مساهمتها في ميزانية الدولة، وفي تحقيق الأهداف الاقتصادية وضمان استمرارية وتوفير الخدمات الحكومية، كما تساعد الدولة في خفض الاعتماد على النفط الذي لازال ولا يزال يعتبر المصدر الرئيسي للإيرادات العامة، خاصة بعد انهيار أسعار النفط في الآونة الأخيرة ما أدى إلى رفع هذه النسبة بـ 2% ابتداء من 2017 لتصبح النسب المطبقة حاليا 9% و19%، وهذا ما دفعنا إلى طرح الإشكالية التالية:

ما مدى تأثير الرسم على القيمة المضافة في تمويل إيرادات ميزانية الدولة في الجزائر في ظل الإصلاحات الجبائية المطبقة؟

وللإجابة على هذه الإشكالية سنتطرق في هذه الورقة البحثية إلى أربعة محاور رئيسية هي:

- مفاهيم عامة حول الميزانية العامة ومكوناتها؛
- الرسم على القيمة المضافة كأحد مصادر تمويل الإيرادات العامة؛
- تحليل واقع النظام الجبائي في الجزائر؛
- قياس أثر الرسم على القيمة المضافة على الإيرادات العامة في الجزائر.

ونتيجة لأهمية هذا الرسم من حيث الحصيلة الضريبية، وتعدد مجالات تطبيقه ودوره في تدعيم الجباية العادية، ارتأينا في هذه الورقة البحثية أن نبحث عن الدور الذي يلعبه الرسم على القيمة المضافة TVA، ومدى مساهمته في تمويل الميزانية العامة للجزائر خلال الفترة 1991-2017، وهو الهدف الأسمى لهذا البحث.

ولتحقيق هذا الهدف تم استعمال منهجية وأدوات بحثية محددة في هذه الورقة، أما المنهجية تتمثل في استخدام المنهج التحليلي الوصفي والمنهج التاريخي، وأما الأدوات البحثية تتمثل في استعمال أدوات القياس الاقتصادي وبرامج الإعلام الآلي، وذلك لإعطاء صورة واضحة عن الأثر الدقيق للرسم على القيمة المضافة TVA على إيرادات ميزانية الدولة للجزائر.

أولا: مفاهيم عامة حول الميزانية العامة ومكوناتها

تهدف الموازنة العامة للدولة إلى تقدير النفقات الضرورية لإشباع الحاجات العامة، والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن فترة مقبلة هي في العادة مدة سنة، فالميزانية إذن هي نظرة توقعيه لنفقات وإيرادات الدولة عن مدة مقبلة تخضع لإجازة من السلطة المختصة[1]، فيمكننا تعريف الميزانية العامة للدولة أنها: "صك يصدر سنويا عن السلطة التشريعية

يقدر نفقات الدولة وإيراداتها ويجيز الصرف والجباية بما يؤمن سير المصالح الإدارية وتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية"، ومنه نستخلص خمس خصائص رئيسية للموازنة العامة: تصدر بصك تشريعي، توضع لفترة محددة من الزمن هي سنة، تقدير نفقات الدولة وإيراداتها، تجيز الإنفاق والجباية، تؤمن سير المصالح الإدارية وتحقق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية[2]، والميزانية العامة تشمل على كل من الإيرادات العامة والنفقات العامة.

I- **النفقات العامةك** هي كافة المبالغ النقدية التي يقوم بإنفاقها شخص عام لتلبية حاجة عامة، وللتطرق لأنواع النفقات العامة يوجد عدة تقسيمات نركز على أهما وهو التقسيم ذات الطابع الاقتصادي للنفقات العامة، أين تنقسم من حيث دوريتها وتكرارها إلى نفقات عادية وغير عادية، أما من حيث آثارها المباشرة على الدخل القومي تنقسم إلى نفقات حقيقية وتحويلية وإلى نفقات مركزية أو محلية من حيث نطاق سريانها[3]. وتنقسم النفقة من حيث دوريتها إلى النفقة العادية التي تتصف بدوريتها وانتظامها وتتكرر من عام لآخر في الموازنة العامة كرواتب موظفي الدولة، من مدنيين وقوات مسلحة ورواتب المتقاعدين، كما قد تتغير قيمتها من عام لآخر بالزيادة أو النقصان وفي الغالب تغطى هذه النفقات بإيرادات عادية كالضرائب والرسوم[4].

أما النفقات الغير العادية فهي التي لا تتكرر بانتظام ولا تتميز بالدورية أي تحدث على فترات متباعدة بشكل غير منتظم كالنفقات الضخمة من بناء السدود والخزانات، ونفقات مكافحة البطالة، نفقات الحرب ومواجهة الكوارث الطبيعية[5]. أما إذا قمنا بتقسيم النفقة تبعا لأثارها في الإنتاج القومي إلى نفقات حقيقة (منتجة)، أي تتم بمقابل يتمثل بالسلع والخدمات ومرتبات وأجور موظفي الدولة، والنفقات اللازمة للقيام بالخدمات التعليمية والصحية أو القيام بالمشروعات الإنتاجية وما يتطلب من معدات وتجهيزات مادية وخبرات فنية لإدارتها. أما النفقات الغير الحقيقية أو التحويلية فهي التي لا تؤدي مباشرة إلى زيادة الإنتاج القومي سوى أنها تحول القوة الشرائية فيما بين الأفراد والجماعات أي تساهم في توزيع الدخل القومي وتتم عادة بدون مقابل[6]. وتقسم النفقات أيضا حسب نطاق سريانها إلى نفقات عامة مركزية وأخرى نفقات عامة محلية، ويعتمد هذا التقسيم على مبدأ شمول الإنفاق[7].

II. **الإيرادات العامة** :تعتبر الإيرادات العامة أهم وسيلة تستخدمها الدولة لتغطية نفقاتها العامة والقيام بمختلف المهام الملقاة عليها، كما أنها أداة تساهم في تحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية، حيث أن الإيراد العام هو اقتطاع الدولة لجزء من دخول الأشخاص سواء طبيعيين أو معنويين ما يؤدي إلى التأثير على ثرواتهم وقراراتهم الاقتصادية[8]، وعليه يمكن تعريفها بأنها: "كل ما تحصل عليه الدولة من موارد، سواء أكانت عينية، أم نقدية منتظمة، أم غير منتظمة، وبمقابل أم بدون مقابل"[9]. وتختلف مصادر إيرادات الدولة لتغطية نفقاتها والقيام بالخدمات العامة لمواطنيها وتنقسم إلى نوعين من الخدمات: الخدمات القابلة للتجزئة، وهي التي بالإمكان تقدير قيمة ما يحصل عليه كل شخص منها كخدمة النقل العام والتعليم والصحة والبريد، حيث تسعى من خلالها إلى تحقيق بعض الأهداف المرتبطة بالمصلحة العامة، كما توجد منفعة خاصة يستفيد منها كل فرد على حدة ويسهل قياس ما يعود عليه من نفع من جراء قيام الدولة من أداء لهذه الخدمات[10]، أما الخدمات الغير القابلة للتجزئة وهي التي لا يمكن تحديد نصيب كل فرد منها، كخدمات الدفاع

الخارجي والأمن الداخلي، فهذه الخدمات نفعها عام يعود على الجميع بغير تمييز على نحو يحول دون تحديد ما يعود على كل فرد بشأنها من نفع خاص[11].

ثانيا: الرسم على القيمة المضافة كأحد مصادر تمويل الإيرادات العامة: يمكننا إرجاع أهم مصادر إيرادات الموازنة العامة مقابل ما تقدمه للأفراد من خدمات إلى: الثمن العام والمقصود منه قيام الدولة بتقديم السلع والخدمات التي يغلب عليها النفع الخاص ممثلة بإيرادات ممتلكات الدولة العامة أو الخاصة، أما الرسوم فهو قيام الدولة بتقديم خدمات للأفراد يغلب عليها النفع العام والخاص، وأخيرا الضرائب فيتم تحصيلها من قبل الدولة لقاء قيامها بتقديم خدمات الأساسية الغير القابلة للتجزئة التي تؤديها لجميع الأفراد بدون تمييز[12]. إضافة إلى هذه الموارد قد تلجأ الدولة بصورة استثنائية إلى القروض العامة سواء الداخلية أو الخارجية لتغطية نفقاتها المتزايدة، وينبغي استخدامها بحذر شديد لكبر عبئها على الاقتصاد.

I- **مصادر تمويل الإيرادات العامة:** سوف نقوم بعرض أهم مصادر إيرادات الدولة حاليا سواء كانت مصادر داخلية أو خارجية:

- **الضريبة:** وتعرف بأنها "عبارة عن تحويلات إجبارية يتلقاها قطاع الحكومة العامة، وتشمل الضرائب والرسوم التي لا تتناسب على الإطلاق بكل وضوح مع تكاليف تقديم الخدمة، ولكن تستبعد المساهمات الاجتماعية والغرامات والجزاءات"[13]، ويمكن تقسيمها بصفة عامة إلى: الضرائب المباشرة وهي التي لا يستطيع المكلف نقل عبئها إلى شخص آخر بل يتحملها المكلف كليا وبصفة نهائية، وتفرض على قيمة ما يحققه الشخص أو ما يمتلكه من عناصر رأس المال أهمها: ضريبة الدخل، ضرائب على رأس المال، الضرائب على الزيادة في رأس المال[14] ، أما الضرائب الغير المباشرة فهي الضرائب التي يستطيع دافعها أن يحملها إلى شخص آخر وعادة يتم فرضها على خدمات أو سلع معينة يتحملها المستهلك النهائي عند شرائه الخدمة أو السلعة كالضريبة العامة على المبيعات[15]. أما الضريبة الواحدة والضرائب المتعددة: تتمثل في فرض ضريبة واحدة على مجموع الإيرادات من مختلف المصادر لأنه يفرض ضريبة واحدة على مجموع الدخل، أين تخضع مجموع العمليات الممولة مرة واحدة ولا يحاسب عليها إلا مرة واحدة بإقرار واحد ولا يتعامل إلا مع عون ضرائب واحد[16]، أما الضرائب المتعددة تقوم على أساس تنوع الضرائب المفروضة حسب تعدد الأوعية والإيرادات القابلة لفرض الضرائب عليها، وقد يكون مصدره العمل أو رأس المال أو نتيجة تفاعل العمل مع رأس المال.

- **إيرادات أملاك الدولة:** ويقصد بها الأموال العقارية والمنقولة التي تملكها الدولة وتخضع للقانون العام كالمدارس والمستشفيات والطرق، أي يتم الانتفاع بها مجانا أو مقابل رسوم رمزية كفرض رسوم على بعض المواقع الأثرية والحدائق، أما الملكية الخاصة فتشمل كافة أملاك الدولة والهيئات العامة ذات الطبيعة الاقتصادية وتخضع للقانون الخاص الذي يطلق عليه إيراد الدومين الخاص، التي يمكن تقسيمها إلى الدومين العقاري والدومين التجاري والصناعي كمشاريع النفط والغاز والكهرباء ، والدومين المالي كالأسهم والسندات المملوكة للحكومة وتعتبر من مصادر إيرادات الخزينة العامة.

– **الرسوم العامة:** إحدى إيرادات الدولة العادية تتميز بالتكرار والدورية وتفرض جبرا مقابل انتفاع الأفراد بخدمة عامة وخاصة في آن واحد، أي يوجد فيها عنصر إجبار قانوني ومعنوي[17].

– **القروض العامة:** والتي تعرف بأنها "مبلغ من المال تحصل عليه الدولة من الأفراد الطبيعيين والمعنويين سواء كانوا مقيمين داخل الدولة أو خارجها، وفي مقابل ذلك تلتزم الدولة بسداد أصل القرض وفقا لما يقتضيه عقد الاتفاق، وكذلك مبلغ إضافي يمثل الفائدة على القرض يحدد بالاتفاق في عقد القرض"[18].

– **الإصدار النقدي الجديد:** إحدى إيرادات الدولة الاختيارية، تلجأ إليه في الظروف الاستثنائية أين تلجأ الدولة التي تكون عضو في صندوق النقد الدولي إلى إصدار الأوراق النقدية المصرفية وفق قواعد الإصدار العالمية مع توفر غطاء للعملة[19].

II- **الرسم على القيمة المضافة:** تعتبر الضريبة على القيمة المضافة ضريبة حديثة طبقت لأول مرة في فرنسا عام 1954، ثم انتشرت في باقي الدول، وتفرض على جميع مراحل إنتاج السلعة لكن على القيمة الجديدة للسلعة فقط، لذلك تتصف بالحيادية حيث لا تعرقل الإنتاج ولا تثقل المستهلك، وإنما تشجع المنافسة والمبادلات الخارجية، ولا يمكن تطبيقها إلا إذا كان المكلفون يملكون محاسبة دقيقة وصحيحة، وتتطلب جهاز إداري فعال، وهي عادلة إذ تفرض بمعدلات منخفضة على السلع الضرورية رعاية لمصلحة الطبقة الفقيرة، ومرتفعة على السلع الكمالية والترفيهية التي يقتصر استهلاكها على من يتمتعون بمقدرة مالية جيدة [20].

ويمكن إعطاء تعريف لها أن "الضريبة على القيمة المضافة، هي نوع من أنواع الضرائب غير المباشرة على الإنفاق، تلجأ إليها الدولة في سعيها لزيادة مواردها المالية وتفرض على الزيادة في قيمة السلع والخدمات وتؤدى من طرف المستهلك، بعد أن تنقل على كاهله داخل سعر المواد أو الخدمات، بينما تحصلها الدولة على مستوى المنتج أو مقدم الخدمات"[21].

وتمتاز هذه الضريبة بجملة من الخصائص نذكر أهمها[22]:

– تعتبر من أكثر الضرائب كفاءة وفاعلية لاسيما إذا تم تطبيقها على السلع والخدمات كافة وبمعدل ثابت بحيث لا يترتب عليها تشويه لخيارات المنتجين أو المستهلكين؛

– انخفاض التكلفة الاجتماعية للضرائب على القيمة المضافة قياسا بالضرائب الأخرى ما يؤدي إلى زيادة كفاءتها الاقتصادية، الذي ينعكس إلى زيادة الرفاهية الاجتماعية لكافة أفراد المجتمع؛

– الضريبة على القيمة المضافة تؤدي إلى زيادة الإيرادات العامة الذي يعزز من إمكانية زيادة الإنفاق الحكومي على المشروعات العامة خاصة الدول النامية؛

– تعتبر الضريبة على القيمة المضافة أداة ضريبية هامة في إدارة وتوجيه الاقتصاد الكلي الذي يؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لأنها تساهم في إعادة توزيع الدخل القومي خاصة في الدول النامية لأنه يحد من الاستهلاك الترفي أو الكمالي لدى المجتمع.

– حيادية هذه الضريبة يدعم الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد المادية والبشرية المتاحة في المشروعات الإنتاجية في مختلف قطاعات الاقتصاد القومي صغيرة كانت أم كبيرة خاصة، إذا فرضت بمعدل ثابت على كافة السلع والخدمات لأن عبئها سيتوزع بالتساوي على أفراد المجتمع بالرغم من أن يتحمل عبئها النقدي هو المستهلك النهائي بشكل غير مباشر.

– تفرز الضريبة على القيمة المضافة القدرة التصديرية للاقتصاد القومي، وتمنح المنتجات الوطنية ميزة تنافسية في الأسواق العالمية، فهي ضريبة إقليمية مفروضة على الاستهلاك المحلي وليس المنتجات التي تستهلك في الخارج وتعفى الصادرات منها دون الواردات، كما يمنح المنتجات الوطنية ميزة نسبية في الأسواق الداخلية والخارجية.

– تتميز هذه الضريبة بحساسية اتجاه المتغيرات الاقتصادية الكلية، وتتمتع بقدرة فائقة على متابعة اتجاهات حركة أثمان عوامل الإنتاج وقيم السلع والخدمات.

– تتميز بغزارة حصيلتها لاتساع أوعيتها وصعوبة التهرب منها لخضوع كافة السلع والخدمات للضريبة.

ولحساب الضريبة على القيمة المضافة يوجد أربعة طرق[23]:

- **طريقة الجمع المباشرة**: تحتسب القيمة المضافة لجميع العناصر المختلفة التي تتألف منها (الأجور، الأرباح، الفائدة)، وتعتبر من أسهل الطرق وأدقها كون هذه الضريبة تكون مجمعة خطوة بخطوة خلال مراحل الإنتاج وسعر الضريبة محدد.

- **طريقة الخصم المباشرة**: يتم فرض الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة على الفرق بين المبيعات والمشتريات أي معدل الضريبة يكون على الرقم الصافي.

– **طريقة الجمع غير المباشر**: وذلك بحساب الضريبة المستحقة لكل عنصر من عناصر القيمة المضافة (الأجور، الأرباح، الفوائد) سواء بسعر محدد أو بسعر آخر.

– **طريقة الخصم غير المباشر**: تحسب الضريبة على إجمالي رقم المبيعات في نهاية مرحلة ما، ثم تطرح منها الضريبة التي سددت في المراحل السابقة. وتعتبر من أكثر الطرق استعمالا لكونها الأحسن في التطبيق، أي أن تأخذ في اعتبارها الضريبة المستحقة على المبيعات وان تخصم منها الضريبة المدفوعة على المشتريات سواء بنفس المعدل أو معدل مختلف.

ثالثا: تحليل واقع النظام الجبائي في الجزائر: قبل التطرق للرسم على القيمة المضافة، يجب التطرق إلى النظام الضريبي الجزائري الحديث وبالخصوص لسنة 2017 حيث يعتمد على مجموعة من القوانين، قانون الضرائب المباشرة التي تحتوي على الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الضريبة الجزافية الوحيدة، الرسم على النشاط المهني، رسم التطهير، الضريبة على الأملاك، وقانون الرسوم على رقم الأعمال الذي يحتوى على الرسم على القيمة المضافة، والرسم الداخلي على الاستهلاك، والرسم على المنتجات البترولية.

أما الضرائب الغير المباشرة تحتوي كل من رسم المرور ورسم الضمان والتعيير، وهناك أيضا حقوق التسجيل وحقوق الطابع، مع ضرورة الفصل بين الضرائب العائدة للدولة وتلك العائدة للجماعات المحلية، الذي يدخل هذا الاتجاه ضمن الاتجاهات العالمية السائدة التي تدعى أهمية تعزيز اللامركزية وتطوير الجماعات المحلية بمواردها الخاصة لتعزيز مكانتها وتوجيهها نحو جهود التنمية المحلية.

ولقد أسفر هذا التمييز على تعيين الضرائب التالية لصالح الدولة سابقا عدا الضرائب والرسم على النشاط المهني والدفع الجزافي والملغى مؤخرا، الضريبة الجزافية الوحيدة والضرائب على الملكية الذي ينقسم إلى كل من رسم العقاري ورسم التطهير. وفيما يلي سنتطرق إلى أهم ما جاء في النظام الجبائي الجديد:

I – أنواع الضرائب:

تعتمد الجزائر على مجموعة من الضرائب لتمويل ميزانيتها ومحاولة منها إحلال الجباية العادية محل البترولية للتمكن من التحرر من التبعية النفطية ومن أسعار هذا الأخير، نذكرها[24]:

أ. **الضريبة على الدخل الإجمالي ومجال تطبيقها:** تنص المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، تأسيس ضريبة سنوية على دخل الأشخاص الطبيعيين، تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، المحدد وفقا لأحكام المواد من 85 إلى 98 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة[25]، ويحدد الدخل الإجمالي الصافي السنوي المكون لأساس الضريبة على الدخل، بجمع الأرباح أو المداخيل الصافية الفئوية باستثناء تلك المتعلقة بالضريبة المفروضة بمعدل محرر، و الأعباء القابلة للخصم التالية: فوائد القروض والديون المبرمة لأغراض مهنية وكذا تلك التي تم إبرامها قصد اقتناء أو بناء مسكن، اشتراكات التأمين على الشيخوخة والتأمينات الاجتماعية المكتتبة شخصيا، نفقات الإطعام، بوليصة التأمين المبرمة من طرف المالك المؤجر، وتحسب الضريبة على الدخل الإجمالي وفق الجدول التالي:

الجدول رقم (1): معدلات فرض الضريبة (الجدول التصاعدي السنوي للضريبة على الدخل)

قسط الدخل الخاضع للضريبة	نسبة الضريبة
لا يتجاوز 120.000	%0
من 120.001 إلى 360.000	%20
من 360.001 إلى 1.440.000	%30
يفوق 1.440.000	%35

المصدر: النظام الجبائي الجزائري لسنة 2017، **الوزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.**

ب. **الضريبة على أرباح الشركات ومجال تطبيقها:** تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136 وتسمى هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات[26]، وتطبق على: شركات رؤوس الأموال (شركات ذات أسهم، شركات ذات المسؤولية المحدودة، شركات بالتوصية ذات أسهم)، شركات الأشخاص الذين اختاروا إخضاعهم للضريبة على أرباح الشركات، الشركات المدنية التي اختارت إخضاعها للضريبة على أرباح الشركات، مؤسسات وهيئات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري، الشركات المنجزة للعمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الشركات التعاونية واتحاداتها، وتحسب الضريبة على أرباح الشركات كما يلي: 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع، 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الأسفار، 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

ت. **الرسم على النشاط المهني:** يستحق الرسم بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح المهنية أو للضريبة على أرباح الشركات. غير أنه تستثنى من مجال تطبيق الرسم مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم على النشاط المهني، والأساس الخاضع لهذه الضريبة فبالنسبة للخاضعين للرسم على القيمة المضافة هو رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة، أما بالنسبة لغير الخاضعين للرسم على القيمة المضافة هو رقم الأعمال بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة، ولتحديد الأساس الخاضع للضريبة يجب الأخذ في الحسبان التخفيضات المقدرة بـ 30% و50% و75% المنصوص عليها في القانون لصالح بعض العمليات، ويحدد معدل الرسم على النشاط المهني بـ 2%، والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (2): الرسم على النشاط المهني TAP

الرسم على النشاط المهني TAP	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0,59	%1,3	%0,11	%2

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات وزارة المالية.

ويرفع هذا المعدل إلى نسبة 3% فيما يتعلق برقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب، ويتم توزيع الناتج الرسم على النشاط المهني كالتالي:

الجدول رقم (3): الرسم على النشاط المهني TAP

الرسم على النشاط المهني TAP	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0,88	%1,96	% 0,16	%3

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات وزارة المالية.

ويخفض معدل هذا الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج:

الجدول رقم (4): الرسم على النشاط المهني TAP

الرسم على النشاط المهني TAP	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	%0,29	%0,66	%0,05	%1

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات وزارة المالية.

وفيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري تحدد نسبة الرسم بـ 2% مع تخفيض بنسبة 25%.

ث. **الرسم العقاري:** يعرف الرسم العقاري من نص المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على أنه يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية الموجودة فوق التراب الوطني، والمادة 201 تنص على أنه يخضع كذلك لهذا الرسم الملكيات غير المبنية، والجدول الموالي يبين الرسم الخاص بملحقات الملكية المبينة والغير المبنية:

الجدول رقم (5): معدلات الرسم العقاري

المساحة	المساحة<500 م^2	500<مساحة<1000	مساحة >1000م^2
معدل الرسم	%5	%7	%10

المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على معطيات وزارة المالية.

وكذلك 3% بالنسبة للأراضي الفلاحية، غير أنه بالنسبة للأراضي الواقعة في المناطق العمرانية والتي تم عليها بنايات خلال مدة 5 سنوات، فالحقوق المستحقة بصدد هذا الرسم ترفعه بنسبة 100% ابتداء من أول جانفي 2002 وفقا للقاعدة التالية:

قيمة الرسم = ناتج القيمة الخاضعة للضريبة × نسبة الرسم

ويحسب الرسم الخاص بالمبنى:

المادة الخاضعة للضريبة= القيمة الإيجارية البيانية × المساحة (م2)– القيمة الإيجارية الجبائية × المساحة × نسبة التخفيض

ج. **الضرائب الغير المباشرة:** وأهمها الرسم على القيمة المضافة، والرسوم الجمركية، مما لا شك فيه أن الرسوم الجمركية أقدم الوسائل التي استعملتها الدولة في الرقابة علي التجارة الخارجية، والمراد بالتعريفة الجمركية هي جدول الرسوم والضرائب التي تفرضها الدولة على سلع الصادرات أو الواردات، والهدف من فرض مثل هذه التعريفات الجمركية ليس جبائيا فقط، بل قد تستعمل في حماية لاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية، بحيث أن الرسم يفرض على المنتجات الأجنبية المستوردة للحد منها، وان كانت الرسوم على الواردات هي أهم أنواع الرسوم الجمركية على الإطلاق[27].

II – **الرسم على القيمة المضافة** TVA: بمقتضى القانون 90-39 المؤرخ في 31-12-1990 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1991، أنشئ عن طريق أحكام المادة قانون الرسم على القيمة المضافة والرسم على العمليات البنكية والتأمينات، وبموجب القانون رقم 91-25 المؤرخ في 18-12-1991 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1992، دخل حيز التطبيق بعد استكمال فصوله المرتبطة بتحديد النسب ونظام الإعفاءات والأنظمة الخاصة، حيث لم يدم الرسم على العمليات البنكية والتأمينات طويلا وتم حذفه بنص قانون المالية لسنة 1995 ليخضع بدوره إلى الرسم على القيمة المضافة.

كما تم تعويض الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج TUGP، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات TUGPS، ابتداء من 01-04-1992 بنظام الضريبة على القيمة المضافة لعدم تماشيه مع المستجدات الاقتصادية الحالية وتعقده وخاصة تعدد معدلاته[28]، وتخضع للرسم على القيمة المضافة[29]: عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، ويتم انجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية، ويطبق هذا الرسم وجوبا على: الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في انجاز الأعمال الخاضعة للضريبة أو وضعيتهم إزاء جميع الضرائب الأخرى، شكل أو طبيعة تدخل هؤلاء الأشخاص، عمليات الاستيراد.

وهناك بعض العمليات الخاضعة للضريبة على الرسم على القيمة المضافة اختياريا وهي كل من عمليات التصدير للشركات البترولية، المكلفين بالرسوم الأخرى ما عدا الرسم على القيمة المضافة والمؤسسات التي تتمتع بنظام المشتريات بالإعفاء المنصوص عليه في المادة 42.

وبموجب قانون الرسم على القيمة المضافة تستثنى جملة من الإعفاءات في النظام الداخلي على غرارها في الاستيراد والتصدير وذلك لغرض اقتصادي واجتماعي، ثقافي أو تقني، ويتم الإعفاء من هذا الرسم بموجب قرار يصدره المدير العام للضرائب، وتوجد أيضا إعفاءات تتعلق بالأشخاص والمؤسسات المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، وبعض نشاطات الملاحة البحرية، كل هذه تعتبر إعفاءات مؤقتة[30].

تعرف القاعدة الخاضعة للرسم على أنها المبلغ الذي يمسه معدل الرسم وهو رقم الأعمال خارج الرسم أي ثمن البضائع، الأشغال أو الخدمات بما فيها كل المصاريف والرسوم والحقوق باستثناء الرسم على القيمة المضافة[31]، إن هذه القاعدة الضريبية خاضعة لأربع معدلات في الجزائر ابتداءا من أفريل 1992 أين بدأ تطبيق هذه الضريبة وهي: المعدل المخفض الخاص 7% والمعدل المخفض 13% والمعدل العادي 21% أما المضاعف 40%.

وابتداء من 1 يناير 1995 تم التخلي عن المعدل المضاعف 40% وتحويل السلع والخدمات الخاضعة له سابقا للمعدل العادي، مع الاحتفاظ بالمعدلات الأخرى[32]، ليتم لاحقا في سنة 1998 تغير المعدل العادي بزيادة نقطة أي من 13% إلى 14%، لتصبح المعدلات ابتداء من سنة 2001 على النحو التالي: المعدل المخفض 7% والمعدل العادي 17% [33].

أما في سنة 2017 قررت الحكومة من خلال المشروع رفع قيمة العديد من الرسوم وإقرار آخر، وفي السياق تم رفع الرسم على القيمة المضافة (TVA) ب 2% حيث ستنتقل النسب المطبقة حاليا والمقدرة بـ 7 و17% إلى 9 و19% بهدف زيادة موارد ميزانية الدولة بما يعادل 110 مليار دج[34].

رابعا: قياس أثر الرسم على القيمة المضافة على الإيرادات العامة في الجزائر:

I - تطور هيكل الإيرادات العامة في الجزائر:

تعتبر الإيرادات العامة المصادر التي تستمد منها الدولة الأموال اللازمة لسد حاجياتها ونفقاتها، فتنقسم الإيرادات الكلية في الجزائر حسب طرق تحصيلها، فقد حدد المشرع الجزائري قائمة هذه الإيرادات في المادة 11 من القانون 17/84 المتعلق بقوانين المالية، وهي موارد كلها ذات طبيعة نهائية تحت اسم الإيرادات النهائية المطبقة على الموازنة العامة للدولة وذلك حسب الأصناف الثلاثة التالية[35]:

أ. **إيرادات الجباية العادية**: هي عبارة عن مجموع الاقتطاعات الجبائية التي تحصلها الدولة وتشتمل على: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الضرائب على رقم الأعمال والضرائب الغير المباشرة، حقوق التسجيل والطابع، الحقوق الجمركية.

ب. **الإيرادات الغير الجبائية:** وتحتوي الموارد الغير الجبائية على الخصوص على حاصل أملاك الدولة، والحصيلة المختلفة للميزانية والإيرادات الأخرى والتي تشتمل على كافة الموارد التي لا يكون مصدرها الجباية أو أملاك الدولة، نذكر منها : الغرامات، التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات، الموارد النظامية، المساهمات والهبات والهدايا.

ت. **الجباية البترولية:** هذا النوع من الإيرادات العامة يدرج نظريا ضمن الإيرادات الجبائية، لأنه عبارة عن اقتطاعات إجبارية تقوم بها الإدارة المالية، لكن الخصوصيات التي تميزه عن بقية الإيرادات الجبائية هي التي جعلت المشرع الجزائري يخضعها لقانون خاص بها، ويتعلق الأمر بالقانون المتعلق بنشاطات التنقيب والبحث، الاستغلال، النقل عبر القنوات الخاصة بالمحروقات، وتشتمل الجباية البترولية على الرسم المساحي السنوي، الرسم على الدخل البترولي والضريبة التكميلية على الناتج.

والجدول التالي يبين هيكل الإيرادات العامة في الجزائر مع حساب نسبة كل من الجباية البترولية والجباية العادية إلى الإيرادات العامة:

الجدول رقم (6): هيكل الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 1991-2015 الوحدة: 1 مليار دج

السنوات	1991	1992	1995	1997	1998	2001	2003	2005	2007
الإيرادات* العامة	248,9	311,8	611,7	926,6	774,6	1505,5	1974,4	3082,5	3687,7
%	100	100	100	100	100	100	100	100	100
الإيرادات‡ الجبائية	244.2	302.6	578.1	906.4	755.7	1399.6	1874.9	2992.3	3563.6
الإيرادات الجبائية البترولية	161.5	193.8	336.1	592.5	425.9	1001.4	1350	2352	2796.8
% الجباية البترولية إلى الايرادات العامة	64.8	62.1	54.9	63.9	54.9	66.5	68.3	76.3	75.8
الإيرادات الجبائية العادية	82.7	108.8	242	313.9	329.8	398.2	524.9	640.3	766.8
% الجباية العادية إلى الايرادات العامة	33.2	34.8	39.5	33.8	42.5	26.4	26.5	20.7	20.7
السنوات	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**
الإيرادات العامة	5190,4	3676,0	4379,6	5790,1	6339.3	5957.5	5738.4	5103.1	-
الإيرادات الجبائية	5053.8	3559.3	4192.4	5506.8	6092.9	5709	5479.8	4728.2	-
الإيرادات الجبائية البترولية	4088.6	2412.7	2905	3979.7	4184.3	3678	3388.4	2373.5	-
% الجباية البترولية إلى الايرادات العامة	78.7	65.6	66.3	68.7	66	61.7	59	46.5	-
الإيرادات الجبائية العادية	965.2	1146.6	1287.4	1527.1	1908.6	2031	2091.4	2354.7	-
% الجباية العادية إلى الايرادات العامة	18.5	31.1	29.3	26.3	30.1	34.1	36.4	46.1	-

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على احصائيات الديوان الوطني للإحصائيات، التقرير السنوي بنك الجزائر 2002-2006-2010-2015.

* الإيرادات العامة = الإيرادات الجبائية + الإيرادات الغير الجبائية.

‡ الإيرادات الجبائية = الإيرادات الجبائية البترولية + الإيرادات الجبائية العادية.

لقد عرفت الجباية العادية ارتفاعا مستمرا منذ سنة 1991 التي بلغت 82.7 مليار دينار جزائري إلى غاية سنة 2015 التي بلغت أعلى قيمة بـ 2354.7 مليار دينار، وبالرغم من ذلك ومن خلال مقارنة حصيلة الجباية البترولية والجباية العادية يبين لنا مدى هيمنة الجباية البترولية على تمويل إيرادات الميزانية، ما يؤكد لنا فشل سعي السلطات الجزائرية في إحلال الجباية العادية محل البترولية، لأن نسبة الجباية العادية إلى إجمالي الإيرادات عرفت تذبذبا وعدم استقرار بسبب عدم استقرار النظام الضريبي، وأن النسبة الأكبر هي للجباية البترولية التي أصلا تتحكم فيها عوامل خارجية. والشكل التالي يبين لنا مدى تابعية الإيرادات الكلية للإيرادات الجبائية البترولية من خلال تتبعها لمسار الجباية البترولية أي لهما نفس الاتجاه.

الشكل البياني رقم (1): تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 1991-2015

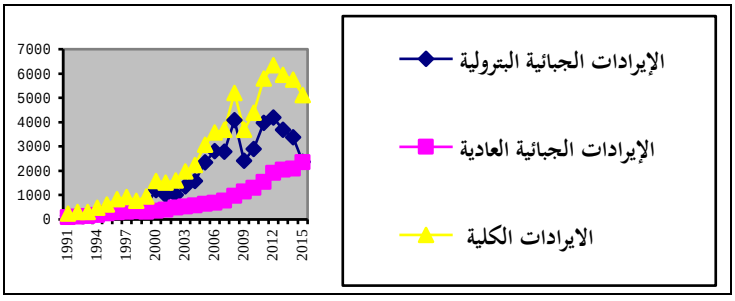

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على احصائيات الديوان الوطني للإحصائيات، التقرير السنوي بنك الجزائر 2002-2006-2010-2015.

ويمكننا التوضيح أكثر من خلال الشكل التالي:

الشكل البياني رقم (2): هيكل الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة 1991-2015

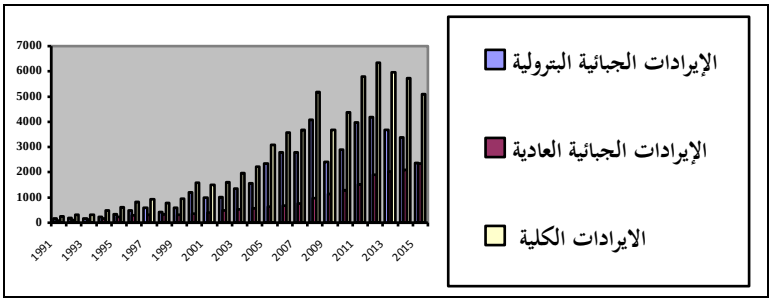

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على إحصائيات: الديوان الوطني للإحصائيات، التقرير السنوي لبنك الجزائر 2002-2006-2010-2015.

يتبين من الشكل أعلاه مدى هيمنة الجباية البترولية على الإيرادات الكلية بنسب تتأرجح ما بين 46.5 % سنة 2015 و 78.7% سنة 2008، مما يؤكد اعتماد الجزائر على الإيرادات الجبائية البترولية كمورد أساسي لتمويل خزينة الدولة، إلا أن هذا الوضع لا يساهم في فعالية النظام الضريبي بل يجعلها عرضة لعوامل خارجية متمثلة في تقلبات أسعار المحروقات، التي تخضع للتقلبات السعرية في الأسواق الدولية، بالإضافة إلى عدم استقرار الدولار الأمريكي المستخدم كأداة تسوية في

ذلك القطاع[36]، ما يؤثر سلبا على الاقتصاد القومي، الذي يؤكد لنا عدم قدرة الاقتصاد الجزائري على التحرر من هذه التبعية.

لكننا نلاحظ أيضا ارتفاع محسوس في نسبة الجباية العادية إلى الإيرادات الكلية حيث وصلت إلى أعلى معدل لها سنة 2015 بنسبة 46.1%، وقاربت مساهمتها الجباية البترولية بفضل الإصلاحات التي مست النظام الضريبي مؤخرا وتعود هذه النتائج أساسا إلى ارتفاع تحصيل المساهمات المباشرة والضريبة على الدخل العام والأجور والضريبة على أرباح المؤسسات وكذا الضرائب على رقم الأعمال. بالإضافة إلى انخفاض مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات الكلية بسبب الأزمة الأخيرة المتعلقة بانخفاض أسعار المحروقات.

إن من بين العوامل المهمة المؤدية لانخفاض مستوى الضرائب والتي تتسم بها معظم اقتصاديات الدول النامية بما فيها الجزائر، هي ظاهرة ما يسمى بالاقتصاد الخفي الذي يتسم به الهيكل الاقتصادي، حيث يلاحظ أن إحدى الآثار المترتبة على وجود الاقتصاد الخفي، هو وجود جزء من الدخل لا تفرض عليه الضرائب، إضافة إلى تأثير ذلك على إحصائيات يعتمد عليها، هذا النقص في المعطيات والبيانات من شأنه أن يحول دون التقييم المكتمل لصانعي السياسات للتأثير المحتمل على حدوثه نتيجة للتغييرات الأساسية في النظام الضريبي[37].

II- تطور هيكل الجباية العادية:

لقد حظيت الجباية العادية في الجزائر خلال الإصلاحات الأخيرة سنة 1991 باهتمام بالغ من طرف السلطات العامة، نظرا لأهميتها كمورد يتصف بالاستقرار النسبي لتعبئة الإيرادات العامة اللازمة لميزانية الدولة، بالنظر للجباية البترولية التي تتحكم فيها عوامل خارجة عن نطاق الدولة، إضافة إلى دورها في تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، لذلك سنحاول الوقوف على بنية ايرادات الجباية العادية في الجزائر وذلك لمعرفة أكثر الضرائب المساهمة في الإيرادات العادية.

الجدول رقم (7): هيكل الجباية العادية في الجزائر خلال الفترة 1991-2016 الوحدة: 1 مليار د ج

السنوات	1991	1992	1995	1997	1998	2001	2003	2005	2007
الإيرادات الجبائية العادية	82.7	108.8	242	313.9	329.8	398.2	524.9	640.3	766.8
حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح (بما فيه ضرائب على الأجور)	-	-	-	81.8	88.1	98.5	127.9	168.1.7	258.1
حصيلة الضرائب على السلع والخدمات (بما فيها الرسم على القيمة المضافة)	-	-	-	148	154.9	179.2	233.9	308.7	347.5
حصيلة الرسوم الجمركية	42	36.3	74.4	73.5	75.4	103.6	143	143.8	133.1
ايرادات التسجيل والطابع	-	-	-	10.6	11.3	16.8	19.3	19.6	28.1
السنوات	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**	**2016**
الإيرادات الجبائية العادية	965.2	1146.6	1287.4	1527.1	1908.6	2031	2091.4	2354.7	-
حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح (بما فيه ضرائب على الأجور)	331.5	462.1	559.1	684.7	862.3	823.1	881.2	1034.5	-
حصيلة الضرائب على السلع والخدمات (بما فيها الرسم على القيمة المضافة)	435.2	478.5	509.4	572.6	652	741.6	768.5	824.3	-

حصيلة الرسوم الجمركية	153.3	170.2	179.2	222.3	338.2	403.7	370.9	411.1	367.5
ايرادات التسجيل والطابع	33.6	35.8	39.1	47.7	56.1	62.5	70.8	84.7	-

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على احصائيات الديوان الوطني للإحصائيات، التقرير السنوي بنك الجزائر 2002-2006-2010-2015

من الجدول أعلاه نلاحظ ما يلي:

ـ ارتفاع حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح من سنة لأخرى وبلغت أقصى قيمة لها سنة 2015، ويرجع هذا الارتفاع إلى زيادة الأجور والمرتبات، وكذا ارتفاع عدد المكلفين بها واستحالة التهرب منها، بالإضافة إلى زيادة حصيلة أرباح الشركات بسبب ارتفاع عدد المكلفين في ظل برامج التنموية الضخمة مؤخرا وما صاحبها من إنشاء مؤسسات جديدة.

ـ ارتفاع أيضا حصيلة الضرائب على السلع والخدمات بما فيها الرسم على القيمة المضافة التي تأتي في المرتبة الأولى ضمن هذه الضريبة، ويرجع هذا الارتفاع إلى الارتفاع الكبير المسجل في حجم الاستهلاك في ظل ارتفاع الإنفاق سواء العمومي أو الخاص من خلال البرامج التنموية، ما سبب في زيادة حصيلة الرسم على القيمة المضافة على العمليات الداخلية، وارتفاع واردات الجزائر ومن ثم ارتفاع حصيلة الرسم على القيمة المضافة على الواردات، والشكل التالي يبين مدى مساهمة تحصيل الرسم على القيمة المضافة في تمويل إيرادات الجباية العادية:

الشكل البياني رقم (3): هيكل الجباية العادية في الجزائر خلال الفترة 1991-2015

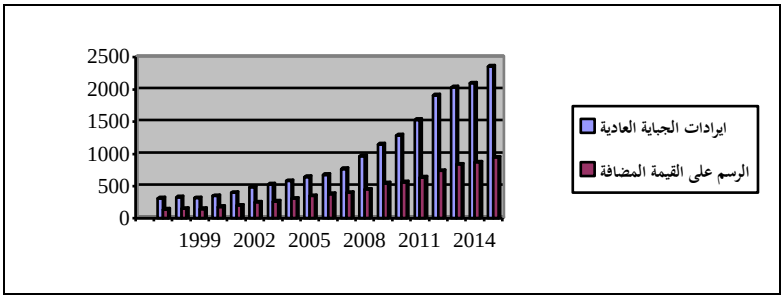

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على إحصائيات: الديوان الوطني للإحصائيات، التقرير السنوي بنك الجزائر 2002-2006-2010-2015.

ـ نلاحظ تأرجح في حصيلة الرسوم الجمركية فهي تتميز تارة بالارتفاع وتارة بالانخفاض، ويرجع انخفاض في حصيلة هذه الأخيرة بسبب عملية التفكيك الجمركي، ومثل هذا التفكيك يؤدي إلى انخفاض الإيرادات الجمركية بالنظر إلى الحجم الكبير للتعامل الجزائري مع الاتحاد الأوربي من التجارة الخارجية للجزائر، أما سبب ارتفاع هذه الحصيلة ترجع بالدرجة الأولى إلى مدى ارتباط السوق الجزائري بالأسواق الدولية وارتفاع حصيلة الواردات.

ـ رغم التطور الحاصل في حصيلة الطوابع والتسجيل من سنة لأخرى إلا أنها تبقى ضعيفة من حيث مساهمتها في الجباية العادية.

III- **الدراسة القياسية لأثر الرسم على القيمة المضافة على ميزانية الدولة في الجزائر**:بعد الدراسة النظرية والتحليلية لدور الجباية العادية والجباية البترولية في ميزانية الدولة، سنحاول بطريقة قياسية دراسة تأثير الضريبة على القيمة المضافة كنوع من الجباية العادية على إيرادات ميزانية الجزائر ابتداء من 1991- 2015.

1- **استعراض متغيرات النموذج:** فيما يلي يتم استعراض متغيرات النموذج محل الدراسة خلال الفترة 1991- 2015 والتي بلغ عدد مشاهداتها 25 مشاهدة:

- **الرسم على القيمة المضافة:** تمثل المتغير المستقل والذي يعتبر مصدر من مصادر تمويل ميزانية الدولة ، من خلاله يمكن أن يساهم في إيرادات الجباية العادية وبالتالي التأثير على النشاط الاقتصادي للدولة، ويرمز له بالرمز (TVA) بـ (مليار دج).

- **إيرادات ميزانية الدولة:** تمثل المتغير التابع لما لها من دور فعال في تنفيذ مخططات التنمية، ويرمز له بالرمز (RB) RECETTE BUDGETAIRE بـ (مليار دج).

2- صياغة النموذج القياسي الخاص بالضريبة على القيمة المضافة: يتم استخدام أسلوب الانحدار الخطي البسيط في تقدير النموذج القياسي الخاص بأثر الضريبة على القيمة المضافة على إيرادات ميزانية الدولة، وسنقوم بتجريب نوعين من الصيغ الرياضية وهي الصيغة الخطية والصيغة الغير خطية (اللوغاريتمية)، والصيغ الرياضية لكل نموذج هي:

- **النموذج الخطي:**

$$RB_i = \beta_0 + \beta_1.TVA_i + \mu_i$$

حيث: (β) معلمة النموذج.

(i) : تمثل الزمن أي قيمة المتغير في السنة i .

والنموذج ذو طابع احتمالي لهذا تم إدخال (μ) الذي ينوب عن بعض المتغيرات التي يمكن أن تؤثر في إيرادات ميزانية الدولة والتي يصعب قياسها.

- **النموذج الغير الخطي:**

$$\log(RB_i) = \log \beta_0 + \beta_1.\log(TVA_i) + \mu_i$$

3- **تقدير النموذج القياسي:** يتم تقدير النموذج باستعمال طريقة المربعات الصغرى العادية كونها من أحسن الطرق لتقدير النماذج الخطية كما سبق ذكر خصائصها، ويتم ذلك بالاستعانة بالبرنامج الإحصائي (EVIEWS4)، وبعد إدخال البيانات في هذا البرنامج، ظهرت نتائج التقدير الخطي واللوغاريتمي كما يلي:

4 ـ **نتائج تقدير النموذج الخطي لتأثير الرسم على القيمة المضافة على إيرادات ميزانية الدولة:**

Method : Least Squares
Date : 11/04/17 Time : 12 :47
Sample(adjusted) : 1991 2015
Included observations : 25 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	184.5273	225.9199	0.816782	0.4224

TVA	7.109631	0.509006	13.96767	0.0000
R-squared	0.894542	Mean dependent var		2674.320
Adjusted R-squared	0.889957	S.D. dependent var		2092.071
S.E. of regression	693.9980	Akaike info criterion		15.99943
Sum squared resid	11077565	Schwarz criterion		16.09694
Log likelihood	-197.9929	F-statistic		195.0959
Durbin-Watson stat	0.979761	Prob(F-statistic)		0.000000

المصدر: مخرجات "EVIEWS".

ولمعرفة نوع العلاقة التي تربط بين متغيرات الدراسة تبين لنا من خلال شكل الانتشار أن العلاقة التي تربطهما غير خطية، ولغرض تقدير المعلمات لا بد من تحويل الصيغة السابقة إلى صيغة خطية بإدخال اللوغاريتم على طرفي المعادلة:

$$\log(RB_i) = \log\beta_0 + \beta_1.\log(TVA_i) + \mu_i$$

الشكل البياني رقم (4): شكل الانتشار للنموذج

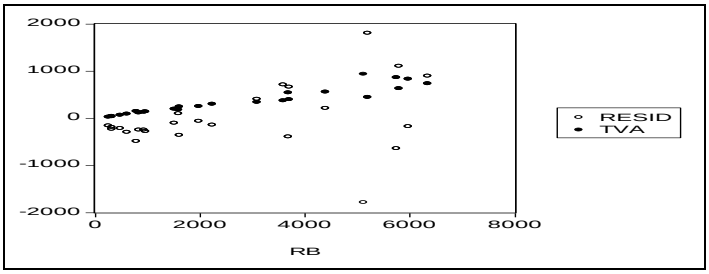

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج "EVIEWS".

5- نتائج تقدير النموذج اللوغاريتمي لتأثير الرسم على القيمة المضافة على إيرادات ميزانية الدولة:

Dependent Variable: LOG(RB)
Method: Least Squares
Date: 11/04/17 Time: 13:23
Sample(adjusted): 1991 2015
Included observations: 25 after adjusting endpoints

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.753209	0.215521	8.134766	0.0000
LOG(TVA)	1.044493	0.038752	26.95315	0.0000
R-squared	0.969312	Mean dependent var		7.475573
Adjusted R-squared	0.967977	S.D. dependent var		1.035887
S.E. of regression	0.185370	Akaike info criterion		-0.456304
Sum squared resid	0.790330	Schwarz criterion		-0.358794
Log likelihood	7.703797	F-statistic		726.4720
Durbin-Watson stat	1.105003	Prob(F-statistic)		0.000000

المصدر: مخرجات "EVIEWS".

6- تحليل النموذج:

قبل استخدام النموذج في تفسير العلاقات الاقتصادية المراد تحليلها، لا بد من التأكد أولا من مدى توافر وتحقيق شروط طريقة المربعات الصغرى المستخدمة في تقدير معالم نموذج الانحدار. وأول ما تمّ ملاحظته هو صغر قيمة "داربين واتسون"، هذا ما يؤكد وجود ارتباط ذاتي بين البواقي، وهذا الارتباط من شأنه أن يجعل قيمة التباين المقدر للخطأ يكون أقل من قيمته الحقيقية، وبالتالي فإن قيمة إحصاءات الاختبارات التي تعتمد على هذا التباين تكون أكبر من قيمتها الحقيقية مما يجعل القرار الخاص بجودة توفيق النموذج قرار مشكوك في صحته.

ويتم الحكم على مدى وجود استقلال بين البواقي من خلال اختبار (DW)، ومن جدول القيم الحرجة لـ (DW) يتضمن قيمتين حديتين قيمة الدنيا $(d_L = 1{,}05)$ و قيمة عليا $(d_U = 1{,}21)$ وذلك عند مستوى معنوية 5% وحجم العينة 25 وعدد المتغيرات المستقلة $(K = 1)$، حيث يتم قبول فرضية العدم التي تنص على عدم وجود ارتباط ذاتي بين البواقي في حالتين: $(d_U \prec DW \prec 2)$ ، $(2 \prec DW \prec 4 - d_U)$.

أما في حالتي $(4 - d_L \prec DW \prec 4)$؛ $(0 \prec DW \prec d_L)$؛ يكون القرار برفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة والتي تبين وجود مشكلة الارتباط الذاتي، بالإضافة لذلك هناك حالة أخرى غير هذه الحالات المذكورة يكون فيها القرار غير محدد بمعنى لا نستطيع أن نحدد إذا كان هناك ارتباط أم لا، وهي الحالة التي صادفتنا فإننا نقبل الفرضية البديلة بوجود مشكلة الارتباط الذاتي بين البواقي، هذا ما يخالف شروط المربعات الصغرى، فيتم التوقف عن اختبار الفرضيات الأخرى، وبالتالي من الضروري إدخال $AR(1)$ على النموذج المراد تقديره لمعالجة هذه المشكلة، وبهذا نتحصل على النموذج المقدر بعد استبعاد الارتباط الذي يبين الأخطاء كالتالي

Dependent Variable: LOG(RB)
Method: Least Squares
Date: 11/04/17 Time: 14:08
Sample(adjusted): 1992 2015
Included observations: 24 after adjusting endpoints
Convergence achieved after 5 iterations

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.670219	0.413299	4.041188	0.0006
LOG(TVA)	0.074956	0.072540	14.54315	0.0000
AR(1)	0.411069	0.220754	1.862113	0.0766
R-squared	0.970548	Mean dependent var		7.557178
Adjusted R-squared	0.967743	S.D. dependent var		0.972622
S.E. of regression	0.174685	Akaike info criterion		-0.535199
Sum squared resid	0.640810	Schwarz criterion		-0.387942
Log likelihood	9.422385	F-statistic		346.0134
Durbin-Watson stat	1.819839	Prob(F-statistic)		0.000000
Inverted AR Roots	.41			

المصدر: مخرجات "EVIEWS".

فقد أظهرت نتائج التقدير ارتفاع ملموس في القوة التفسيرية للنموذج وفقا لمؤشر معامل التحديد حيث بلغ (0,97) هذا بعد معالجتنا لمشكلة الارتباط الذاتي التي كانت في النموذج الأول، فسوف يتم الاعتماد على النموذج الثاني المصحح ومعرفة مدى قدرته على تفسير العلاقة بين المتغير التابع والمستقل، وبإتباع اختبار الفرضيات طبقا لشروط طريقة المربعات الصغرى كالتالي:

✓ **معامل التحديد ومعنوية معاملات الانحدار**:إن اختبار معنوية المعالم تستخدم إحصائية ستودنت لتقييم معالم النموذج أي تقييم تأثير المتغير المفسر على المتغير التابع، ويلاحظ من خلال نتائج التقدير المبينة أعلاه أن جميع معاملات النموذج معنوية وتختلف عن صفر، لأن قيم الاحتمال بلغت ما يقارب (0.00) وهو أقل من مستوى المعنوية 5 %، أي أنه بالنسبة لاختبار ستودنت سنرفض فرضية العدم ونقبل بالفرضية البديلة أي معامل المتغير الثابت له معنوية إحصائية أي أنه يمكن قبول الثابت في النموذج بخطأ قدره 0%.

وكذلك بالنسبة لمعامل الرسم على القيمة المضافة سنرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة أي أنه معنوي، ومنه يمكن القول أن الرسم على القيمة المضافة لها معنوية إحصائية عند 5% في تفسير معدل إيرادات ميزانية الدولة خلال فترة الدراسة أي (TVA) تؤثر على معدل الإيرادات.

كما بلغت قيمة معامل التحديد المعدل وهذا معناه أن يفسر 96% من المتغيرات التي تحدث في إيرادات ميزانية الدولة(RB)، مما يدل أن هناك ارتباط قوي بين الرسم على القيمة المضافة وإيرادات الميزانية العامة، أما الباقي فتفسر بعوامل أخرى غير مدرجة في النموذج.

✓ **اختبار فيشر:** نستخدم اختبار فيشر F لاختبار المعنوية الكلية للنموذج المتحصل عليه، ويلاحظ من خلال نتائج التقدير المبينة في الجدول الأخير أن معامل النموذج معنوي ويختلف عن صفر لأن قيم الاحتمال بلغت ما يقارب (0.00)، وهو أقل من مستوى المعنوية 5 %، وعليه سنرفض فرضية العدم التي تنص على أن المتغير المستقل لا يختلف عن الصفر، ونقبل الفرضية البديلة ما يدل على وجود علاقة خطية جوهرية معنوية بين المتغير التابع والمفسر، إذن النموذج ككل له معنوية.

✓ **اختبار استقلال الذاتي للبواقي:** بعد إدخال على النموذج $AR(1)$ المراد تقديره لمعالجة مشكلة الارتباط، تحصلنا على قيمة معامل "دوربن واتسون" مساوية لـ $(DW=1,81)$ وهي محصورة بين $(d_U \prec DW \prec 2)$ أي $(2 \prec 1.81 \prec 1.21)$، وعليه يتم قبول فرضية العدم بخلو النموذج من مشكلة الارتباط الذاتي للبواقي، ومن تم فإن الشرط الأول من شروط استخدام المربعات الصغرى متوافر.

✓ **اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي:** تم استخدام اختبار "جارك- بيرا" المتاح بالبرنامج "EVIEWS" لاختبار التوزيع الطبيعي الاحتمالي للبواقي، وأثبتت النتائج أن القيمة المحسوبة بلغت (0.18) بمستوى دلالة قدرها (0.91) وهي أكبر من مستوى معنوية 5% وعليه تم قبول فرضية العدم القائلة بأن البواقي تتبع القانون الطبيعي، ومنه فالشرط الثاني من شروط استخدام المربعات الصغرى متوافر.

الشكل البياني رقم (5):اختبار التوزيع الطبيعي

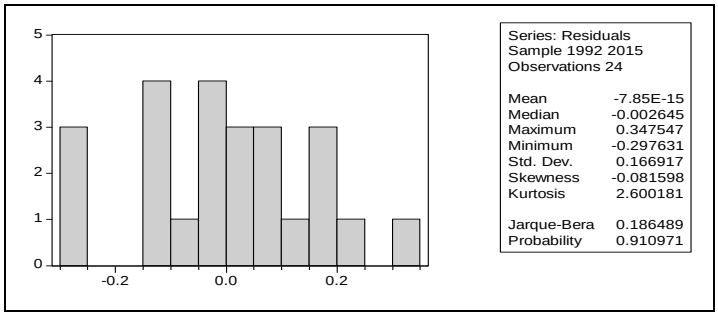

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على برنامج "EVIEWS".

✓ **اختبار تجانس البواقي: (ثبات تباين الأخطاء):**

من بين أحد شروط طريقة المربعات الصغرى هو تحقق افتراض ثبات تجانس البواقي، لأن عدم ثبات التباين في نموذج الانحدار من شأنه أن يترتب عليه نفس الآثار المترتبة في حالة وجود ارتباط ذاتي بين البواقي، وبافتراض فرضية العدم التي تنص على ثبات تباين البواقي، مقابل الفرضية البديلة لا يوجد هناك تجانس بين البواقي، يتم استعمال اختبار الانحدار الذاتي المشروط بعدم التباين $(ARCH)$، وكانت النتائج كالتالي: بلغت قيمة الاختبار $(F=1,37)$ بمستوى دلالة (قيمة الاحتمال) $(P.value=0,27)$ وهي أكبر من مستوى معنوية 5%، وعليه يتم قبول فرضية العدم بثبات تباين البواقي.

White Heteroskedasticity Test:			
F-statistic	1.371404	Probability	0.275560
Obs*R-squared	2.772520	Probability	0.250009

المصدر: مخرجات "EVIEWS".

✓ **دراسة استقراريه النموذج:** TEST COSUM

يعمل هذا الاختبار للتأكد من استقراريه النموذج أو عدمها خلال فترة الدراسة من خلال ملاحظة المنحنى إذا كان داخل الممرين فهو مستقر، أما إذا كان خارج الممرين فهو غير مستقر ويتم وضع فرضيتين: النموذج مستقر H0

النموذج غير مستقر H1

الشكل البياني رقم (6):اختبار التوزيع الطبيعي

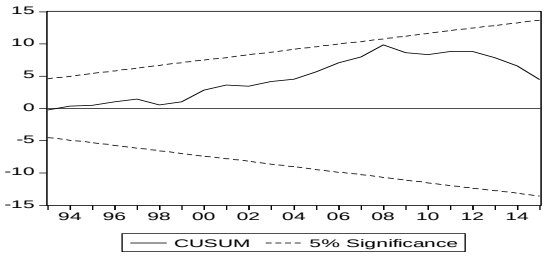

وبما أن المنحنى لم يخرج من الممر أي أن النموذج مستقر خلال هذه الفترة، ما يؤكد صحة النموذج.

ومن خلال توفر جميع الشروط الاحصائية للنموذج فإن نموذج الدراسة هو:

$$\ln(RB)=1,67+0,07\ln(TVA)$$
$$(0.000)..(0.0006)..(0.000)$$
$$R^2=0,96 \quad DW=1,82 \quad obs=25$$

تبين النتائج أن هناك أثر موجب ضعيف للرسم على القيمة المضافة على ايرادات ميزانية الدولة، حيث أن الزيادة في الرسم على القيمة المضافة بـ 1% تؤدي إلى زيادة معدل نمو ايرادات الميزانية بـ 0,07%.

الخاتمـــــة:

لقد سعت الجزائر إلى تنويع مصادر ايراداتها من أجل التقليل من الاعتماد على الجباية البترولية واحلال الجباية العادية في تغطية النفقات المستمرة، حيث تتكون إيرادات الدولة من إيرادات غير جبائية ممثلة في إيرادات أملاك الدولة، والايرادات الجبائية تضم مجموعة من الضرائب والرسوم، وايرادات اخرى تتمثل في القروض واصدار نقدي.

نتيجة لزيادة المهام التي تقوم بها الدولة والمتمثلة في تسيير الأملاك ومصالحها، يتطلب منها موارد مالية متنوعة لتغطية نفقاتها التي هي في تزايد مستمر من سنة لأخرى، وذلك لعدة أسباب أهمها النمو الديمغرافي والرواج الاقتصادي والاجتماعي، مما أدى بالدولة إلى إعادة إصلاح النظام الضريبي بغية زيادة مردودية الجباية العادية لتصبح الضريبة سواء مباشرة أو غير مباشرة أداة فعالة في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية.

حيث تم انتهاج سياسة الاصلاح الضريبي بداية من 1992 وتعددت أنواع الضرائب IRG,IBS,TVA التي لها تأثير ضئيل على ميزانية الدولة، وتبين ضعفها ومحدوديتها ولم يكن له دور فاعل في الرفع من مردودية الجباية العادية، إلى جانب عدم قدرته على التأثير على بنية هيكل الجباية العادية، ولم يحقق الهدف المخطط له .

ويمكن إرجاعه إلى بعض الاسباب منها الغش والتهرب الضريبي وعدم وجود رقابة صارمة في تحصيل الضرائب والاقتصاد الخفي، حيث مازالت الجباية البترولية مسيطرة على ميزانية الدولة.

المراجع:

1- سوزي عدلي ناشد، "**الوجيز في المالية العامة –النفقات العامة والإيرادات العامة والميزانية العامة–**"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2000، ص. 275.

2- حمدي بن محمد بن صالح، "**توازن الموازنة العامة (دراسة مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي)**"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص. 24.

3- فليح حسن خلف، "**المالية العامة**"، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، جدارا للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص. 89.

4- سمير صلاح الدين حمدي، "**المالية العامة**"، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، 2015، ص. .56

5- محمود حسين الوادي، "**مبادئ المالية العامة**"، الطبعة الثالثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ، 2015، ص. 122.

6- محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، "**مبادئ المالية العامة**"، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ، عمان، الأردن، 2007، ص ص. 140-141.

7- خبابة عبدالله، "**أساسيات في اقتصاد المالية العامة**"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2009، ص ص. 117-118.

8- جهاد سعيد خصاونة، "**علم المالية العامة والتشريع الضريبي**"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2010، ص. 65.

9- محمد بن صالح حمدي، "**الاقتصاد الإسلامي مبادئ وأسس**"، طبعة الثانية، كتابك للنشر والتوزيع، الجزائر، 2016، ص. 198.

10- جهاد سعيد خصاونة، "**علم المالية العامة والتشريع الضريبي**"، مرجع سبق ذكره، ص ص. 65-66.

11- مجدي شهاب، "**أصول الاقتصاد العام–المالية العامة–**"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2011، ص. 256.

12- مجدي شهاب، "**أصول الاقتصاد العام–المالية العامة–**"، مرجع سبق ذكره، ص. 260.

13- عبد المجيد قدي، "**دراسات في علم الضرائب**"، الطبعة الأولى، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص. 21.

14- فتحي أحمد ذياب عواد، "**اقتصاديات لمالية العامة**"، الطبعة الأولى، دار رضوان للنشر والتوزيع، 2013، ص. 153.

15- عمر عبد الله بني إرشيد، "**موسوعة الضرائب**"، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص. 18.

16- علي زغدود، "**المالية العامة**"، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص. 188.

17- خالد واصف الوزني، أحمد حسين الرفاعي، "**مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**"، الطبعة السابعة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005، ص ص. 323-324.

18- سعيد عبد العزيز عتمان، "**المالية العامة – مدخل تحليلي معاصر–**"، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2008، ص. 335.

19- خالد واصف الوزني، أحمد حسين الرفاعي، "**مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**"، مرجع سبق ذكره، ص ص. 332-.324

20- ناصر مراد، "**فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**"، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2011، ص. 103.

21- قاسم نايف علوان، نجية ميلاد الزياني، "**ضريبة القيمة المضافة (المفاهيم–القياس–التطبيق)**"، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص. 207.

22- عبد الباسط علي جاسم الزبيدى، "**السياسة الضريبية في ظل العولمة**"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2013، ص ص. 178-180.

23- قاسم نايف علوان، نجية ميلاد الزياني، "**ضريبة القيمة المضافة (المفاهيم–القياس–التطبيق)**"، مرجع سبق ذكره، ص ص. 278-281.

24- النظام الجبائي الجزائري سنة 2017، الوزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.

25- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، الوزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017، ص. 10.

26- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة، الوزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2017، ص. 32.

27- عبد الناصر نور، نائل حسة عدس، "**الضرائب ومحاسبتها**"، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2003، ص. 18.

28- خلاصي رضا، "**النظام الجبائي الجزائري الحديث–جباية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين**"، الجزء الأول، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص. 123.

29- **code de la taxe sur la valeur ajoutée** (T.V.A), (1992), Office des Publications Universitaires, Algérie, p. 7.

30- خلاصي رضا، "**النظام الجبائي الجزائري الحديث–جباية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين**"، مرجع سبق ذكره، ص. 132.

31- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، الجزء الثاني، دار هومة للنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2014، ص. 477.

32- عبد المجيد قدي، "**دراسات في علم الضرائب**"، مرجع سبق ذكره، ص. 135.

33- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص. 477.

34- عبد الوهاب بوكروح، "**وثيقة مشروع القانون المالية**"، سنة 2017.

35- دنان راضية، "**دور الايرادات الضريبية في تمويل الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة 1993- 2014**"، ص ص. 58-59، في 2018/11/15، مقال منشور في الموقع الالكتروني: http://www.enssea.net/enssea/majalat/2534.pdf.

36- مراد ناصر، "**تقييم الاصلاحات الضريبية في الجزائر**"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 25، العدد الثاني، 2009، ص. 191.

37- حجماوي توفيق، كش محمد، "دراسة استقراريه النظام الجبائي للفترة 1993-2011"، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، عدد 4، 2015، ص. 217.

مراجع إلكترونية

- الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر. www.ons.dz .
- بنك الجزائر، www.bank-of-algeria.dz .

Les Rapports

Rapport Annuel de la Banque D'Algérie. [2002], «évolution économique et monétaire en Algérie».
Rapport Annuel de la Banque D'Algérie. [2006], «évolution économique et monétaire en Algérie».
Rapport Annuel de la Banque D'Algérie. [2010], «évolution économique et monétaire en Algérie».
Rapport Annuel de la Banque D'Algérie. [2015], «évolution économique et monétaire en Algérie».

[دور الحوافز في تحقيق الرضا الوظيفي للعاملين في المؤسسة الاقتصادية

دراسة ميدانية في مؤسسة siscoplast بذراع الميزان (تيزي وزو)]

د.نادية ياسين
Dr.Nadia Yacine
جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية،
الجزائر
nadiayacine05@gmail.com

د.فوزية غيدة
Dr.Fouzia Ghida
جامعة الجيلالي بونعامة، خميس
مليانة، الجزائر
fouzia.ghida@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور الحوافز في تحقيق الرضا الوظيفي للعاملين في المؤسسة الاقتصادية ولمعرفة ذلك تم إجراء دراسة ميدانية بمؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية المتواجدة في ذراع الميزان بولاية تيزي وزو، حيث تم توزيع استمارة الإستبيان بطريقة عشوائية على كافة الأصناف الوظيفية بالمؤسسة .بينت نتائج الدراسة أن الحوافز المادية هي الأكثر تقديما للعاملين مقارنة بالمعنوية في مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية ، لكن رغم ذلك فهي لم ترقى إلى إشباع الحاجات المختلفة لأفراد عينة البحث و هذا ما كشفت عنه الدراسة في المستويات المنخفضة للرضا الوظيفي للعاملين في المؤسسة محل الدراسة ، بالإضافة إلى ذلك فقد كشفت الدراسة أن الحوافز المقدمة بنوعيها المادية و المعنوية لها علاقة طردية ذات دلالة إحصائية مع الرضا الوظيفي.

الكلمات المفتاحية: الرضا الوظيفي، ذراع الميزان ، الحوافز المادية ، الحوافز المعنوية، مؤسسة حقن البلاستيك وصناعة الأدوات المدرسية.

Abstract:

The objective of the research is to find out the role of incentives in achieving job satisfaction for the employees of the economic institution , through a field study of plastic injection and school tools institution located

in draa mizan, tizi ouzou . the questionnaire was distributed to all functional categories in the institution . the result of our study showed that that the material incentives are the most advancedfor the workers compared to the moral incentives in the institution in question.
In addition , the study revealed that both types of material and moral incentives have a statistically significant positive correlation with job satisfaction .
Keywords: Job Satisfaction , Draa Mizan , Material Incentives , Moral Incentives. , Plastic injection and school tools Institution.

تمهيد:

في ظل التحولات والتغيرات الجديدة التي تحيط بالمؤسسات كالعولمة ،ثورة المعلومات ، ظهور التكتلات واشتداد المنافسة جعل المؤسسات عمومية كانت أو خاصة تبحث عن كل السبل و الوسائل التي تجعلها تحتفظ بمكانتها في السوق و تضمن بقاءها واستمراريتها ، وعليه فالمؤسسات المعاصرة أدركت أن نجاحها يرتكز بالدرجة الأولى على موردها البشري فهو أساس ثروتها ومصدر ميزتها التنافسية ، حيث تولي إدارة المؤسسة اهتماما كبيرا بهذا المورد الذي تعتمد عليه في تنفيذ أنشطتها وتحقيق أهدافها و لعل من أوجه الاهتمام بالمورد البشري الاعتراف بدوره ،أهميته و إيجاد إدارة خاصة به ،سعيا لتحقيق رضاه الوظيفي لما له من دور كبير في الارتقاء بمستوى الأداء العام للمؤسسة، فجودة أداء هذه الأخيرة يتوقف بشكل كبير على جودة أداء مواردها البشرية ، والوصول إلى رضا زبائنها محكوم بالوصول إلى رضا مواردها. يتأثر الرضا الوظيفي للأفراد بعدة عوامل متداخلة مع بعضها البعض، من هذه العوامل نجد الحوافز، حيث تباينت وجهات نظر الباحثين في مجال الإدارة والمسئولين في المنظمات حول الحوافز، ودرجة أهميتها و تأثيرها المباشر و غير المباشر في تحقيق رضا العاملين ومن ثم دفع سلوكهم في الاتجاه الذي يخدم مصالح المؤسسة .

الإشكـاليــة: هل تؤثر الحوافز المقدمة من طرف مؤسسة حقن البلاستيك وصناعة الأدوات المدرسية في تحقيق الرضا الوظيفي لدى العاملين فيها ؟

من هذا التساول الرئيسي تنفرع مجموعة من الاسئلة الفرعية:

1-**ما هي الحوافز المقدمة للعاملين في** مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية ؟

2-**ما مدى رضا عمال** مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية عن بيئة العمل الوظيفية؟

3- هل توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الحوافز المقدمة للعاملين من طرف مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية و الرضا الوظيفي للعاملين فيها؟

وكإجابة أولية عن الأسئلة الفرعية نقدم الفرضيات التالية :

1- الحوافز المادية هي الأكثر تقديما مقارنة بالحوافز المعنوية في مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية .

2- العاملون في مؤسسة حقن البلاستيك وصناعة الأدوات المدرسية راضون جدا عن بيئة العمل الوظيفية.

3- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الحوافز المقدمة للعاملين من طرف مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية و الرضا الوظيفي للعاملين فيها

للإجابة على الإشكالية المطروحة و كذا التأكد من صحة الفرضيات المطروحة سنقسم دراستنا إلى جزأين، في الجزء الأول سنتناول الجانب النظري و ذلك بإلقاء الضوء على مختلف المفاهيم الأساسية التي تدور عليها دراستنا أما الجزء الثاني سنتناول فيه الدراسة الميدانية وذلك بالتطرق إلى المؤسسة محل الدراسة و كذا الأدوات المستعملة في التحليل.

1. الجانب النظري للموضوع

1.1.مفهوم الحوافز :

تعددت التعاريف التي ذكرت عن الحوافز نرصد منها عدة تعاريف تطرق إليها أغلب الكتاب المختصين وأهمها:

عرف الدكتور **علي السلمي** الحوافز على "أنها هي الإمكانيات المتاحة في البيئة المحيطة بالشخص، والتي يمكن الحصول عليها واستخدامها لتعويض النقص في إشباع حاجاته".[1]

كما يمكن تعريفها أيضا بأنها "مجموعة العوامل والمؤثرات التي تدفع العاملين نحو بذل أكبر جهد للإقبال على تنفيذ المهام بجد وكفاءة.[2]

و على ضوء ما سبق ذكره يمكننا القول أن الحوافز هي مجموعة العوامل الخارجية التي تجذب العامل باعتبارها وسيلة لإشباع حاجاته و ذلك من خلال التأثير على سلوكه حتى يتم تحقيق أهداف المنظمة .

2.1.مفهوم الرضا الوظيفي:

لقد اتخذت تعريفات الرضا الوظيفي اتجاهات مختلفة مما جعل الإجماع على تعريف موحد للرضا الوظيفي وعليه فقد أورد الباحثون تعريفات متعددة حول الرضا الوظيفي من بينها:

يرى **أحمد صقر عاشور** بأن "سلوك الرضا عن العمل يعبر عن مستوى الإشباع الذي تتيحه له العناصر المختلفة للعمل، إذ ينتج درجة معينة من الإشباع لدى الفرد اتجاه عمله إما يكون رضا عام نحو العمل أو الرضا عن جوانب جزئية (الرضا عن الأجر، الإشراف، محتوى العمل ....) فالرضا العام يتحقق من مجموع رضاه عن الجوانب الجزئية"[3]

ويرى **أحمد ماهر** أن الرضا الوظيفي: "يمثل الاتجاهات النفسية للعاملين تجاه أعمالهم ومدى ارتياحهم وسعادتهم، على الأخص بالنسبة لعناصر أساسية في العمل كالأجر، سياسات المنظمة، الرؤساء، الزملاء، فرص النمو والترقية، فرص تحقيق الذات وغيرها من العناصر"[4]

ومما سبق يمكننا القول أن الرضا الوظيفي عبارة عن الاتجاه الإيجابي الذي يحمله الفرد نحو عمله، وهو انعكاس لمدى الإشباع الذي يستمده من هذا العمل، وبذلك فهو يشير إلى الحالة النفسية التي يشعر بها الفرد نحو عمله.

2.الجانب الميداني للدراسة

1.2.التعريف بالمؤسسة و أهدافها[5]:

1.1.2.التعريف بالمؤسسة: لقد ورثت الجزائر على الاحتلال الفرنسي في ميدان البلاستيك و المطاط وحدتين لإنتاج البلاستيك و المطاط ،واحدة بالحراش كانت تسير من طرف وزارة البريد و

المواصلات ، والثانية بحسين داي والتي كانت تسير من طرف الشركة الوطنية للتعدين وفي سنة 1972 بدأت الصناعة الجزائرية في ميدان البلاستيك و المطاط و هذا من خلال تبني شركة سونا طراك خمسة مشاريع كبرى لتنمية و تطوير الصناعة في مختلف جهات الوطن ،وفي سنة 1979 أخذت شركة سوناطراك على عاتقها كل الوحدات لإنتاج البلاستيك و المطاط ، وأصبحت الشركة الوحيدة التي تقوم بهذا النوع من الصناعات،لكن بعد التحولات التي مست الاقتصاد الوطني ،تم إعادة هيكلة المؤسسات إثر المرسوم رقم 102/80 الصادر بتاريخ 1980/02/06 و عليه تم إنشاء وحدات إنتاجية ذات تكنولوجيا عالية منتشرة في كامل التراب الوطني و منها وحدة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية siscoplast التي يتواجد مقرها في دائرة ذراع الميزان ،على بعد 2 كلم على مخرج جنوب الدائرة، على امتداد الطريق الوطني رقم 30 المؤدي إلى دائرة بوغني ،و تبعد حوالي 45كلم عن مدينة تيزي وزو. تأسست هذه المؤسسة طبقا للمرسوم رقم 160/80 ،المؤرخ في 1980/04/06،انطلقت أشغال الوحدة من طرف شركة إيطالية Del-monego لتستمر الأشغال فيها إلى يومنا هذا. تمتلك الشركة شهادة ISO 9001 للتأمين على نوعية المنتج منذ 2001 و شهادة ISO 14001 للتأمين على الحفاظ على المحيط منذ 2008.

تقوم المؤسسة بتحويل البلاستيك و أنتاج مجموعة من المنتجات منها :أنابيب الماء ،أنابيب الري ،أدوات مدرسية (أقلام، مساطر،ألوان.....الخ) .

2.1.2.أهداف المؤسسة : تسعى مؤسسة siscoplast إلى تحقيق مجموعة من الأهداف للحفاظ على مكانتها في السوق و ذلك بإنتاج السلع بالمواصفات المطلوبة و تقديمها في الوقت وبالسعر المناسبين و أهدافها كالتالي:

- ✓ رفع مستوى الإنتاجية.
- ✓ تحسين المنتج للحصول على مبيعات أكثر.
- ✓ الحفاظ على الحصة السوقية و العمل على تعظيمها.
- ✓ تلبية حاجات و رغبات الزبائن .

- ✓ مكافحة البطالة و خلق مناصب جديدة .
- ✓ الحفاظ على مكانتها في السوق .
- ✓ التصدي للمنافسة الداخلية و الخارجية.

2.2. **الطريقة و الإجراءات:** اعتمدنا في دراستنا التطبيقية على منهج دراسة الحالة حيث تم التوجه إلى مؤسسة حقن البلاستيك و صناعة الأدوات المدرسية بذراع الميزان ولاية تيزي وزو لجمع البيانات و المعلومات حول إشكالية البحث بهدف اختبار الفرضيات و استخلاص النتائج ، و عليه فتم الاعتماد على الاستبيان،حيث كانت أسئلة الاستمارة مغلقة إلى جانب بعض الأسئلة المفتوحة واعتمدنا على مقياس ليكارت وقد تم تقسيم الاستمارة إلى جزأين: **الجزء الأول** يتضمن البيانات الشخصية و الوظيفية للدراسة المتعلقة بالمعلومات العامة عن أفراد العينة و المتمثلة في الجنس ، السن ،المؤهلات العلمية ،الوظيفة والاقدمية وهذا الجانب له أهمية بالغة في بحثنا أما **الجزء الثاني** يتضمن المتغيرات أو البيانات الأساسية وتتكون من 46 عبارة مقسمة على ثلاثة محاور،المحور الأول:أراء أفراد العينة حول معايير وأنواع الحوافز المعتمدة في مؤسسة حقن البلاستيك وصناعة الأدوات المدرسية أما المحور الثاني :الرضا الوظيفي لدى العاملين بالمؤسسة ، المحور الثالث:علاقة الحوافز بتحقق الرضا الوظيفي لدى العاملين بالمؤسسة. أما المعالجة البيانية تمت باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية spss

3.2. –تحليل ومناقشة النتائج:

من خلال مخرجات برنامج spss تحصلنا على الجدول التالي:

الجدول رقم (01): علاقة الحوافز بتحقق الرضا الوظيفي

الاتجاهات / العبارات	موافق جدا		موافق		محايد		لا أوافق		لا أوافق بشدة		المجموع	
	تكرار	نسبة	تكرار	نسبة	تكرار	نسبة	تكرار	نسبة	تكرار	نسبة	تكرار	نسبة
1	31	%62	19	%38							50	%100
2	13	%26	37	%74							50	%100
3			16	%32	5	%10	29	%58	6	%12	50	%100
4			20	%40	30	%60			1	%2	50	%100
5			22	%44	18	%36	10	%20			50	%100
6			28	%56	22	%44					50	%100
7			8	%16	18	%36	24	%48				
8	12	%24	38	%76								
9	37	%74	13	%26								

المصدر: بالاعتماد على مخرجات spss

من خلال نتائج الجدول الموضحة أعلاه يتضح أن أفراد البحث أجابوا بدرجة (موافق) و (بدون رأي) و(لا أوافق) عن وجود علاقة التحفيز بالرضا الوظيفي ويقع ضمن الفئة الثانية والثالثة والرابعة من فئات مقياس ليكرت الخماسي ولعل هذا التباين في الإجابات وعدم الوضوح نرجعه إلى خوف بعض العاملين من التسريح من العمل وعليه فإن أفراد العينة موافقون على خمسة من العبارات والتي تم ترتيبها تنازليا حسب موافقة أفراد العينة عنها كالتالي:

- العبارة (تقوي الرغبة لدي و الانضباط)احتلت المرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد العينة عنها بنسبة 76% وترجع هذه النتيجة إلى تأثير حوافز العمل على العاملين بشكل كبير مما يشعرهم بالرضا والذي يؤدي بدوره إلى التفاني في العمل من أجل إشباع حاجاتهم المتعددة والمتأثرة بالمستجدات الحاصلة والناتجة عن التغيرات السريعة في كافة نواحي الحياة.

احتلت العبارة (أساعد زملائي في مهامهم عند ما أشعر بأني راض) المرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد العينة عنها بنسبة 74% وعليه فإن هذا يدل أنه عندما يشعر الموظفون بالرضا عن الحوافز المقدمة من طرف المؤسسة فمن المنطقي يساعد زملاءه في العمل ومما يساعد على الزيادة المستمرة للانتماء والولاء للمؤسسة.

- جاءت العبارة التي (يدفعني الى اتقاني في أدائي لعملي)في المرتبة الثالثة من حيث موافقة أفراد العينة عنها بنسبة 62% و عليه يمكن القول ان التحفيز يؤدي إلى رضا العمال ومن ثم تقديم عمل بأفضل أداء.
- جاءت العبارة رقم (6) عملي له أولوية عندي في المرتبة الرابعة من حيث موافقة افراد العينة عنها بنسبة 56% و تدل هذه النتيجة الى ان اظهار التقدير والاهتمام من طرف المؤسسة من شأنه أن يزيد من سعادة الفرد أثناء قيامه بعمله و يعطيه أولوية أكبر وهذا ما يقلل من دوران العمل.
- احتلت العبارة (إحساسي بالاهتمام من طرف رؤسائي يجعلني اعمل ساعات إضافية) المرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد العينة عنها بنسبة 74% وتبين هذه النتيجة أن الحوافز هي السبيل إلى المبادرة .
- أما العبارة رقم (5) و هي لدي قناعة بالبقاء في العمل حتى التقاعد في هذه المؤسسة فقد جاءت في المرتبة الثالثة من حيث الموافقة من أفراد العينة بنسبة 44% وهذه النتيجة تبين انه ليس من السهل ترك الوظيفة وخاصة إذا كانت مدة خدمته كبيرة.

في حين جاءت العبارة رقم (2)راتبي الذي أتقاضاه يوازي الجهد الذي أبذله المرتبة الأولى من حيث عدم الموافقة من طرف أفراد العينة عنها بنسبة 58% وهذه النتيجة تدل أن العاملين متذمرين من أجورهم لأنها لا تغطي متطلبات حياتهم و عليه لابد على المؤسسة من إعادة تقييم سلم الرواتب المعمول به.

جاءت العبارة رقم (7) افتخر أمام أصدقائي الذين يعملون معي في مؤسسات أخرى من حيث عدم الموافقة عليها بنسبة 48% و هذا دال أن المؤسسة محل الدراسة لم تصل إلى إشباع حاجات العمال ودليل على عدم تحقيق طموحاتهم المراد الوصول إليها.

أما فيما يخص العبارات المجابة عنها ب (محايد) فكانت عبارة واحدة وهي:

العبارة رقم (4) وهي بعض زملائي يحصلون على ترقيات أكثر مني جاءت في المرتبة الأولى من حيث حياد أفراد العينة عنها بنسبة 60% وترجع هذه النتيجة إلى أن الترقيات الوظيفية تمنح استنادا لمعايير غير واضحة.

الخلاصة:

حاولنا من خلال هذه الورقة دراسة مدى تأثير الحوافز في تحقيقي الرضا الوظيفي في المؤسسة الاقتصادية حيث اخترنا مؤسسة حقن البلاستيك وصناعة المواد المدرسية كدراسة حالة. من خلال قيامنا بالدراسة الميدانية توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها فيما يلي :

1- تقدم الحوافز المادية بدرجة متوسطة حيث أن:

- أفراد العينة موافقون على أن هناك سبعة حوافز مادية تقدم للعاملين و هي:التأمين الصحي الضمان الاجتماعي ، العلاوات الدورية ، الترقية ،مكافأة نهاية الخدمة و المكافآت .

- أفراد العينة موافقون أن هناك أربعة حوافز مادية لا تقدم إطلاقا للعاملين في المؤسسة محل الدراسة وهي :المواصلات ، الإسكان ،زيادة الأجر ومكافأة العمل الإضافي .

2- تقدم الحوافز المعنوية بدرجة قليلة جدا حيث أن:

- أفراد العينة موافقون أن هناك ثلاثة حوافز معنوية تقدم أحيانا وهي ترشيح المتميزين لدورات تدريبية ،إشراك المرؤوسين في اتخاذ القرارات ، تقديم عبارات الثناء و الشكر الشفوية.

- أفراد العينة موافقون أن هناك خمسة حوافز معنوية لا تقدم إطلاقا للعاملين وهي توفير وسائل الراحة والخدمات ، الترقية الشرفية أي بدون زيادة الأجر ، الإجازات الاستثنائية، شهادات التقدير و خطابات الشكر ، الحد من الرقابة المباشرة و تنمية الرقابة الذاتية .

3- الحوافز المادية تقدم بدرجة كبيرة مقارنة بالحوافز المعنوية وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى .

4- أفراد العينة راضين إلى حد ما عن بيئة العمل الوظيفية وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية حيث أن:

– أفراد العينة راضون عن ثمانية عناصر من بيئة العمل الوظيفية و تتمثل أبرز هذه العناصر في :الوظيفة ، الأداء الوظيفي، أسلوب الإشراف و القيادة ،علاقات العمل و طريقة تعامل الإدارة ، الاتصال و التواصل مع زملاء العمل ،توفر التهوية و الإضاءة ، طرق التحفيز الجماعية ، ساعات العمل.

– أفراد العينة غير راضون عن العناصر التالية :توفر طرق تحفيز فردية ، الأجر الممنوح للوظيفة ، توفر طرق تحفيز مادية مناسبة ، توفر طرق تحفيز معنوية مناسبة ، توفر فرص الترقية و الامتيازات.

5– أفراد العينة يوافقون على وجود علاقة ارتباط بين الحوافز والرضا الوظيفي،فالحوافز تساعد على إيجاد الشعور النفسي بالقناعة والارتياح لإشباع الحاجات و الرغبات و تحقيق التكيف مع العوامل و المؤثرات البيئية و الداخلية و الخارجية المحيطة بالعمل مما يؤدي إلى الإحساس بالرضا ، وأنه كلما تحسن مستوى الرضا الوظيفي الناتج عن سياسة الحوافز داخل المؤسسة تزيد إنتاجية الفرد بالمؤسسة بشكل أكبر و يزيد لديه مستوى الالتزام و الانضباط في العمل و كذا تنامي الشعور بالانتماء وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرئيسة التي مفادها أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الحوافز و الرضا الوظيفي .

على ضوء النتائج التي أسفرت عنها الدراسة ، نقدم مجموعة من التوصيات التي نأمل أن تفيد المسئولين في المؤسسة محل الدراسة و هي:

✓ الاهتمام بتفعيل الحوافز المادية عموما و خاصة التي حصلت على رتب متدنية وفقا لنتائج هذا البحث مثل (المواصلات من العمل إلى البيت، الإسكان ، مكافآت العمل الإضافي)

✓ الاهتمام بتفعيل الحوافز المعنوية عموما و خاصة التي أبدى أفراد العينة عدم رضاهم عنها و هي (الترقية الشرفية بدون زيادة الراتب،منح شهادات التقدير و خطابات الشكر، منح الاستثنائية ، الحد من الرقابة المباشرة و تنمية الرقابة الذاتية ،توفير وسائل الراحة و الخدمات).

✓ البحث عن أسباب عدم رضا العاملين عن عناصر بيئة العمل الوظيفي التي حصلت على رتب متدنية وفقا لنتائج هذا البحث مثل (الأجر الممنوح للوظيفة ،توفر طرق تحفيز مادية مناسبة، توفر طرق تحفيز معنوية مناسبة، توفر طرق تحفيز فردية ،توفر فرص الترقية و الامتيازات).

الهوامش والمراجع :

1) علي السلمي، **إدارة الأفراد لرفع الكفاءة الإنتاجية**، دار المعارف للنشر والتوزيع، مصر، دون سنة، ص346.

2) جوادي حمزة، **الحوافز المادية والمعنوية وآثارها على الروح المعنوية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم النفس "العمل والتنظيم"، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم النفس والعلوم التربوية، جامعة منتوري قسنطينة، 2006، ص15.

3) أحمد صقر عاشور، **السلوك الإنساني في المنظمات**، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1998 ،، ص35.

4) أحمد ماهر، **السلوك التنظيمي، مدخل بناء المهارات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2011، ص48.

5) وثائق المؤسسة.

الملاحق :

الملحق رقم (1): استمارة الاستبيان

أخي الموظف ،أختي الموظفة :

يشرفني أن أضع بين أيديكم هذه الاستمارة التي تندرج في إطار إعداد ورقة بحثية فالرجاء منكم القراءة المتأنية للأسئلة و الإجابة عنها بكل دقة و موضوعية مع العلم أن المعلومات المقدمة من طرفكم ستكون موضع السرية التامة و كونوا متأكدين أنها ستستخدم لأغراض البحث العلمي .

ملاحظة : ضع علامة(X) في المربع المناسب لإجابتك

المحور الأول: أراء أفراد العينة حول معايير و أنواع الحوافز المعتمدة من طرف الشركة الوطنية للبلاستيك و المطاط

1- الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

2- السن :

أقل من 30 سنة ☐

من 31 إلى 40 ☐

من 41 إلى 50 سنة ☐

أكثر من 50 سنة ☐

3- المؤهلات العلمية:

- ابتدائي ☐
- متوسط ☐
- ثانوي ☐
- جامعي ☐

ما هي الوظيفة التي تشغلها حاليا:

إطار ☐

عون تحكم ☐

عون تنفيذ ☐

4- مدة الخدمة في العمل الحالي:

أقل من 5 سنوات ☐

من 6 سنوات – 10 سنوات ☐

من 11 سنوات – 15 سنة ☐

من 16 سنوات فما فوق ☐

5- هل ترى بأن جو العمل داخل الشركة محفز؟

نعم ☐ لا ☐

6- هل نظام التحفيز في العمل داخل الشركة تراه مناسبا و يحقق لك ما ترغب فيه؟

مناسب ☐ غير مناسب ☐ لا أعرف ☐

7- ما نوع هذه المحفزات حسب رأيك؟

☐ مادية ☐ معنوية ☐ الاثنين معا

9 - إليك العبارات التالية و التي تخص الحوافز المادية الموجودة و المقدمة فعلا داخل الشركة، أجب حسب درجة موافقتك عنها بوضع علامة (X) في المكان المناسب

الاتجاهات / العبارات	موافق جدّا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدّة
1-زيادة الأجر(الراتب)					
2- المكافآت					
3-الترقية					
4-التأمين الصحي					
5-المواصلات من العمل إلى البيت					
6-العلاوات الدورية					
7-مكافآت العمل الإضافي					
8-مكافأة نهاية الخدمة					
9-الإسكان					
10-الضمان الاجتماعي					

10_إليك العبارات التالية و التي تخص الحوافز المعنوية الموجودة و المقدمة فعلا داخل المؤسسة،أجب حسب موافقتك عنها بوضع علامة (X) في المكان المناسب

الاتجـــاهـات / العبـــارات	موافق جدّا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدّا
1–منح شهادات التقدير و خطابات الشكر					
2–الترقية الشرفية بدون زيادة الراتب					
3–ترشيح المتميزين لدورات تدريبية					
4–إشراك المرؤوسين في اتخاذ القرارات					
5–تقديم عبارات الثناء و الشكر الشفوي					
6–منح الإجازات الاستثنائية					
7–الحد من الرقابة المباشرة و تنمية الرقابة الذاتية					
8–توفير وسائل الراحة و الخدمات					

10–على أي أساس تمنح هذه الحوافز؟

الأداء ☐ الخبرة المهنية ☐

الجهد المبذول ☐ المحسوبية ☐

11–هل ترى بأن هناك تجسيد حقيقي لمبدأ تكافؤ الفرص في التحفيز لدى الموظفين ؟

نعم oui ☐ لا ☐ بدون رأي ☐

12–ما هي المعوقات (العراقيل) التي تعترض مؤسستك لتطبيق نظام فعال للحوافز؟

–غياب ميزانية كافية لنظام الحوافز ☐

–غياب نظام فعال للحوافز ☐

-عدم وضوح الرؤية لدى الموظفين عن نظام التحفيز داخل المؤسسة ☐

المحور الثاني: الرضا الوظيفي لدى العاملين بالشركة

13-هل ترى أن مؤسستك تعمل على تحقيق الرضا الوظيفي لدى موظفيها؟

نعم ☐ لا ☐ لا أدري ☐

14-إليك العبارات التالية التي تقيس درجة رضاك عن الوظيفة و بيئة العمل داخل المؤسسة ،أجب حسب درجة موافقتك عنها بوضع علامة (X) في المكان المناسب

الاتجاهات / العبارات	راضي جدّا	راضيt	راضي إلى حد ما	غير راضي	غير راضي على الإطلاق
1-عن الوظيفة الحالية					
2-عن علاقات العمل و طريقة تعامل الإدارة مع الموظفين					
3-الاتصال والتواصل مع زملاء العمل					
4-عن أسلوب الإشراف و القيادة و تقييم الأداء					
5-عن بيئة العمل و توفر التهوية و الإضاءة و التدفئة و النظافة					
6-عن ساعات العمل اليومية					
7-مدى رضاك عن الأجر الممنوح للوظيفة					
8-مدى رضاك عن توفر طرق تحفيز					

مادية مناسبة					
9-مدى رضاك عن طرق تحفيز معنوية مناسبة					
10-مدى رضاك عن طرق تحفيز فردية					
11-مدى رضاك عن توفر طرق تحفيز جماعية					
12-مدى رضاك عن توفر فرص الترقية و الامتيازات					
13-مدى رضاك عن أدائك الوظيفي					

المحور الثالث: علاقة التحفيز بالرضا الوظيفي

15-العبارات التالية تقيس درجة موافقتك عن علاقة التحفيز بالرضا الوظيفي الذي تحقق لديك أجب حسب درجة موافقتك عنها بوضع علامة (X) في المكان المناسب.

الاتجاهات / العبارات	موافق جدّا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدّة
1- يدفعني التحفيز إلى اتقاني أدائي لعملي					
2- إحساسي بالاهتمام من طرف رؤسائي يجعلني أعمل ساعات إضافية					
3- راتبي الذي أتقضاه يوازي الجهد الذي أبذله					
4-بعض زملائي يحصلون على ترقيات أكثر مني					
5-ترى قناعة بالبقاء في العمل حتى التقاعد					
6-عملي له أولوية عندي					
7-أفتخر أمام أصدقائي الذين يعملون في مؤسسات أخرى					
8-تقوي الرغبة في العمل والانضباط					
9- أساعد زملائي في العمل عندما أشعر بأني راضي					

دور الهياكل التنظيمية والمالية لدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

The Role of Organizational and Financial Structures to Support and Finance of Small and Medium-Sized Enterprises in Algeria

هواري أحلام
Houari Ahlam
طالبة دكتوراه اقتصاد دولي
جامعة عبد الحميد ابن باديس –مستغانم– الجزائر
ahlamhouari@live.fr

د.حواس أمين
Haouas Amine
أستاذ محاضر أ
جامعة ابن خلدون –تيارت– الجزائر
aminehaouas@yahoo.fr

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والبرامج التي اعتمدتها لدعم هذه المؤسسات من هيئات تنظيمية ومالية وبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، والدور الذي تلعبه هذه الهيئات والبرامج لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سواء من حيث تمويل المشاريع أو ضمانها.

حيث بينت النتائج أن أغلب الهيئات كانت المشاريع الممولة من طرفها في قطاع الخدمات لفترة كبيرة وثم تحول الاهتمام الى مشاريع الزراعة والصيد البحري وكذا الصناعات التحويلية ، وهذا راجع للرغبة في تنويع الصادرات والتركيز على القيمة المضافة للمشروع وعدد مناصب الشغل التي يوفرها.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ANSEJ, ANDI, ANGEM ,FGAR

Abstract :

This study aims at highlighting the reality of the small and medium enterprises in Algeria , and the programs adopted to support these institutions from the regulatory and financial bodies , and programs of rehabilitation of small and medium enterprises , and the role played by these bodies and programs to support small and medium enterprises in terms of financing or guaranteeing projects.

The results showed that most of the bodies were projects funded by the services sector for a large period and then shifted attention to agriculture and fishing projects as well as manufacturing industries . This is due to the desire to diversify exports and focus on the added value of the project and the number of jobs it provides.

Keywords: Small and Medium Enterprises, ANSEJ, ANDI, ANGEM, FGAR

تمهيد:

في ظل التحولات الاقتصادية و المتغيرات العالمية اتجهت الجزائر إلى التغيير التدريجي للسياسة الاقتصادية بالاعتماد على قوى السوق ، مما زاد الاهتمام بالمؤسسات الخاصة و كان نتيجة لذلك بروز قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، التي تلعب دورا مهما في مجال تنويع الهيكل الصناعي، وتنويع الصادرات خاصة وأن الجزائر تعتمد بنسبة كبيرة على قطاع المحروقات من جهة ، وما يشهده هذا القطاع من تذبذبات سواء في الأسعار أو الأسواق (اختلال قوى العرض والطلب) ، و في هذا الإطار قامت السلطات العمومية في الجزائر باتخاذ جملة من الإجراءات لدعم هذه المؤسسات الصغيرة سواء في الجوانب المالية و التشريعية والتنظيمية ، كما قامت بعدة مبادرات هدفت إلى تشجيع الشباب و صغار المستثمرين للتوجه نحو القطب الاستثماري الجديد بإنشاء هياكل تدعم هذه المؤسسات و تأهلها في مختلف قطاعات النشاطات الاقتصادية.

نحاول من خلال هذا البحث توضيح ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم الهيئات التنظيمية والمالية التي أنشأتها الجزائر لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ونحلل بعض النتائج المتعلقة بدور هذه الهيئات في تمويل وضمان مشاريع المؤسسات الص و م.

ومن هنا تتضح معلم الاشكالية المراد معالجتها كالتالي:

- **ما هو الدور الذي تلعبه الهياكل التنظيمية والمالية لدعم المؤسسات ص و م في الجزائر؟**

للإجابة على هذه الاشكالية قسمنا البحث الى ثلاث محاور:

1- ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2- دور الهياكل التنظيمية في دعم المؤسسات ص و م.
3- دور الهياكل المالية في دعم المؤسسات ص و م.

1. ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من الصعب التوصل إلى تعريف محدد وموحد للمؤسسات ص و م حتى داخل البلد الواحد ، ويعود ذلك إلى وجود بعض الاعتبارات مثل: اختلاف درجة النمو الاقتصادي ، ومستوى التطور التكنولوجي ، واختلاف القطاع الاقتصادي الذي تعمل فيه هذه الأخيرة ، وكذا اختلاف فروع النشاط الاقتصادي داخل القطاع الواحد ، بالإضافة إلى المتغيرات الاجتماعية والسياسة الداخلية والخارجية .

- يمكن تعريف المؤسسات ص و م : بأنها مجموعة من المشروعات التي تقوم بالإنتاج على نطاق صغير أو متوسط ، وتستخدم رؤوس أموال صغيرة وتوظف عددا محدودا من الأيدي العاملة ، إلا أننا نرى أنه يجب أن يقتصر التعريف على مجموعة من المؤسسات ص و م التي تتبع أسلوب الإنتاج الحديث ، أي التي يغلب على نشاطها الآلية ، وتطبق مبدأ تقسيم العمل في الإنتاج، وعلى ذلك فيجب إخراج الحرف والصناعات المنزلية من تعريف هذه الصناعات.[1]

تعرف المؤسسات ص و م بأنها تلك المؤسسات التي تستخدم عددا قليلا من العاملين وتدار من قبل المالكين ، ويخدم السوق المحلية. نعطي فيما يلي بعض التعاريف للمؤسسات ص و م في بعض الدول والهيئات الدولية[2] :

1.1. تعريف المؤسسة ص و م حسب اللجنة الاقتصادية: تعرف اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة لشؤون شرق أسيا والشرق الأقصى الصناعات الصغيرة بأنها: "مؤسسات تُشغل عمالا بأجور ، و لا يتعدى عدد المشتغلين بالمؤسسة التي لا تستخدم أي قوى محركة عن50 مشتغلا أو 20 مشتغلا إذا كانت تستعمل القوى المحركة ".

2.1. تعريف المؤسسة ص و م حسب منظمة العمل الدولية: تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها:" التي يعمل بها 50 عاملا وتحدد مبلغا لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل تزداد إلى 5000 دولار في بعض الصناعات ، حيث يزيد رأس مال عن 100 ألف دولار".

3.1. تعريف دول منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي: OCDE اعتمد تعريف هذه المنظمة للمؤسسات ص و م على المعيار الكمي هو معيار العمالة ، وعلى هذا الأساس فالمؤسسات ص و م هي تلك التي يتراوح عدد عمالها مابين 20 و 499 عاملا.[3]

4.1 تعريف هيئة المؤسسات الصغيرة التابعة للحكومة الأمريكية: رأت هيئة المؤسسات الصغيرة التابعة للحكومة الأمريكية Small Business Administration سنة 1953 أن العامل المحدد والأساسي في تعريف المؤسسات ص و م هو طريقة التسيير ، بمعنى آخر أن المؤسسات ص و م هي المؤسسات المسيرة بطريقة حرة، وهي ملك المسير.[4]

أما على أساس عدد العمال في الولايات المتحدة الأمريكية يكون كالأتي:[5]

- المؤسسة المصغرة: مكونة من فرد واحد إلى 9 أفراد.
- المؤسسة الصغيرة: مكونة من 10 إلى 199 فردا.
- المؤسسة المتوسطة: مكونة 200 إلى 499 فردا.
- المؤسسة الكبيرة: من 500 فأكثر.

5.1. تعريف المملكة المتحدة (بريطانيا): كلفت الحكومة البريطانية في الستينيات لجنة يرأسها البروفيسور J.E.BOLTON لدراسة إشكالية المؤسسات ص و م ، و الذي كان يعتمد على ثلاثة معايير هي:

- يتم تسير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من قبل ملاكها بصفة شخصية.
- تملك هذه المؤسسات حصة ضعيفة في السوق.
- استقلالية المؤسسة.

و من هذه المعايير ، يمكن القول بأن المؤسسات ص و م هي مؤسسات تعتمد في تسييرها على هرم شخصي بسيط إلى حد بعيد ، ويتربع مالك المؤسسة على قمة هرمها، حيث يعود إليه اتخاذ القرارات في الأخير. ولا يمنع ذلك اعتماده على إطارات من مستخدميه يرى فيهم الكفاءة والأهلية في ذلك ، دون أن يمنحهم السلطة. و يبقى هذا صالحا في بعض المؤسسات خاصة تلك التي يقوم عدد عمالها ب 200عاملا.

من خلال تعريف بولتون J.E.BOLTON ، نلاحظ أن المؤسسة ص و م لا تملك القدرة في فرض أسعارها بسبب الحصة الصغيرة التي تملكها في السوق ، فهي بذلك غير قادرة على المنافسة القوية. كما أن استقلالية المؤسسة لها أكثر من معنى ، إذ يحدد هذا المعيار بدقة المؤسسة المستقلة من فروع المؤسسات الكبيرة التي لا تدخل في التعريف.[6]

6.1. تعريف البنك الدولي للإنشاء والتعمير للصناعات الصغيرة: يعرفها بأنها المؤسسات التي يعمل بها أقل من 50 عاملا ورأس مالها أقل من 500.000 دولار بعد استبعاد الأراضي و المباني.

7.1. اليابان: إن مفهوم مؤسسات ص و م لم يقتصر على النشاط الصناعي بل شمل أيضا القطاع التجاري. وأهم عنصرين يميزانها عن سواها هما حجم رأس المال المستثمر وعدد العمال ، وجدير بالذكر أن هذان العنصران يتفاوتان من قطاع إلى أخر ومن صناعة إلى أخرى.[7]

8.1. تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: [8]جاء تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المشرع الجزائري حسب المادة الرابعة من القانون التوجيهي للمؤسسات ص و م رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 ، على أنها مؤسسة انتاج سلع أو خدمات أو كلاهما:

- تشغل من 1 الى 250 شخصا.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار أو لا تتجاوز حصيلتها السنوية 500 مليون دينار.

أن تستوفي معايير الاستقلالية ويتحقق عهذا المعيار بنسبة امتلاك رأس المال من طرف مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى ب25% فأكثر. ثم قسمت المواد 5،6، و7 من نفس القانون التوجيهي المؤسسات الى ثلاثة مؤسسات نوضحها في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): أقسام المؤسسات حسب القانون التوجيهي لسنة 2001

	عدد العمال	رقم الاعمال	الحصيلة السنوية
المؤسسة المتوسطة	(50-250) عامل	200 مليون الى 2 مليار دينار	100 الى 500 مليون دينار
المؤسسة الصغيرة	(10-49) عامل	أقل من 200 مليون دينار	أقل من 100 مليون دينار
المؤسسة المصغرة	(1-9) عامل	اقل من 20 مليون دينار	أقل من 10 ملايين دينار

المصدر: بالاعتماد على آيت عيسى عيسى"**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر –آفاق وقيود**" مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا-العدد السادس (بدون ذكر السنة) الصفحات 274-275

2. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

بهدف القاء الضوء على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر نتطرق أولا لنمو المؤسسات ص و م ثم مجالات نشاطها

1.2. نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: عرف عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تزايدا ملحوظا مع مرور السنوات ، حيث بلغ عدد اجمالي المؤسسات ص و م سنة 2016 حوالي 1022621 مؤسسة ، من بينها ما يمثل نسبة 0,31% مؤسسات متوسطة من اجمالي المؤسسات ، و2,57 % مؤسسات صغيرة ، وكانت حصة الأسد للمصغرة والتي في الغالب تتمثل في الحرف والصناعات التقليدية بنسب 97,12% .

الجدول رقم (02): نمو المؤسسات حسب انواعها

أنواع المؤسسات ص و م	عدد المؤسسات ص و م	النسبة %
المؤسسات المصغرة (أقل من 10 أجراء)	993170	97,12
المؤسسات الصغيرة(10-49 أجراء)	26281	2,57
المؤسسات المتوسطة (50-249 أجير)	3170	0,31
المجموع	1022621	100

المصدر: Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017,page 09

2.2. مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الجدول رقم (03): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط

Tableau 3 Répartition des PME (personnes morales) par secteur d'activité

Secteurs d'Activité	*PME privées* (Source : CNAS)	*PME publiques* (Source : ECOFIE)	*TOTAL*	*Part en (%)*
Agriculture	6130	181	6311	1.10
Hydrocarbures, Energie, Mines et services liés	2767	3	2770	0.48
BTPH	174848	28	174876	30.34
Industries manufacturières	89597	97	89694	15.56
Services	302564	81	302645	52.52
Total Général	575906	390	576296	100.00

المصدر: http://www.mdipi.gov.dz/?Bulletin-de-veille-statistique-20-12-2017,18:20

يتركز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما في قطاع الخدمات يليه قطاع البناء والأشغال العمومية. بينما بالنسبة لتوزيع المؤسسات ص و م العمومية على قطاعات النشاط يظهرها الشكل الموالي:

الشكل رقم(01) توزيع المؤسسات ص و م العمومية على قطاعات النشاط

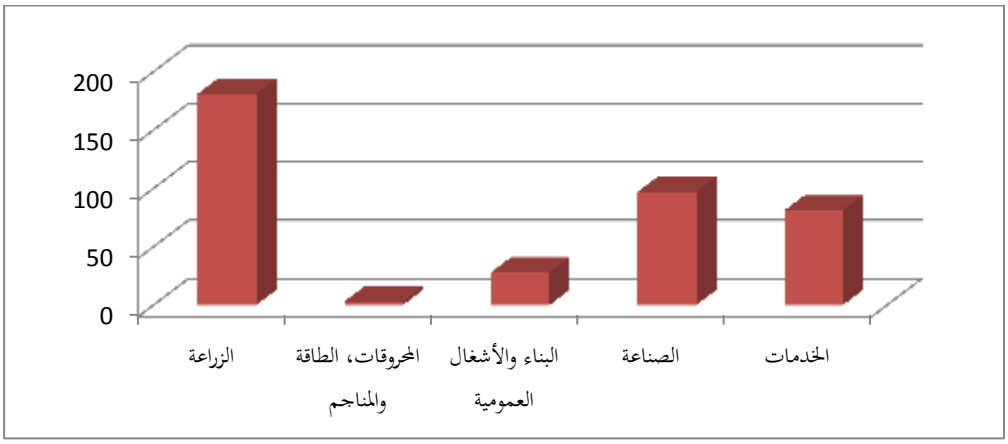

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول السابق

تتركز نشاطات المؤسسات ص و م العمومية في قطاع الفلاحة يليه قطاع الصناعة ثم قطاع الخدمات. أما بالنسبة للمؤسسات ص و م الخاصة فهي تركز نشاطها في قطاع الخدمات يليه قطاع الصناعة ثم البناء والأشغال العمومية. كما يبينه الشكل التالي:

الشكل رقم(02) توزيع المؤسسات ص و م على قطاعات النشاط

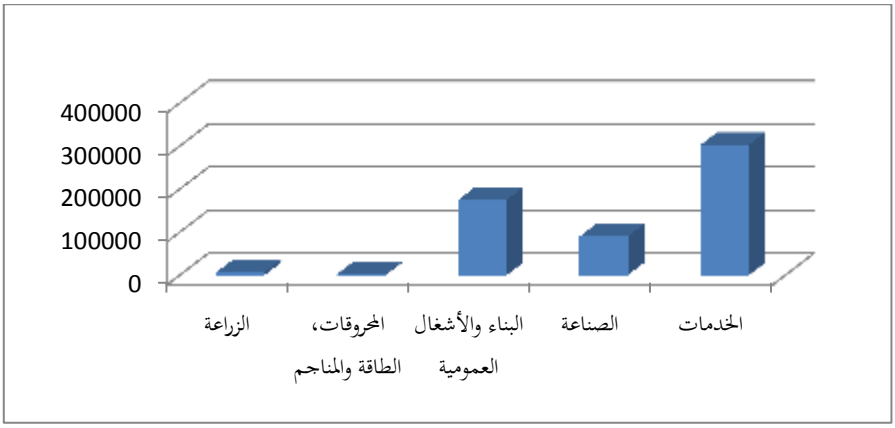

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الجدول السابق.

3.2. نمو المؤسسات ص و م حسب قطاع النشاط للسنة 2015-2016:

يبين الشكل رقم (03) نمو المؤسسات ص و م حسب قطاع النشاط وهو ما يبين أن 3730 مؤسسة ص و م تم استحداثها في سنة 2016 ، من بينها 2529 تنشط في قطاع الخدمات ، 713 مؤسسة تنشط في البناء والأشغال العمومية و472 مؤسسة تنشط في الصناعة التحويلية ، بينما شهد قطاع المحروقات والطاقة والمناجم تراجع في عدد المؤسسات بخمس مؤسسات ص و م.

الشكل رقم (03) نمو المؤسسات ص و م حسب قطاع النشاط 2015-2016

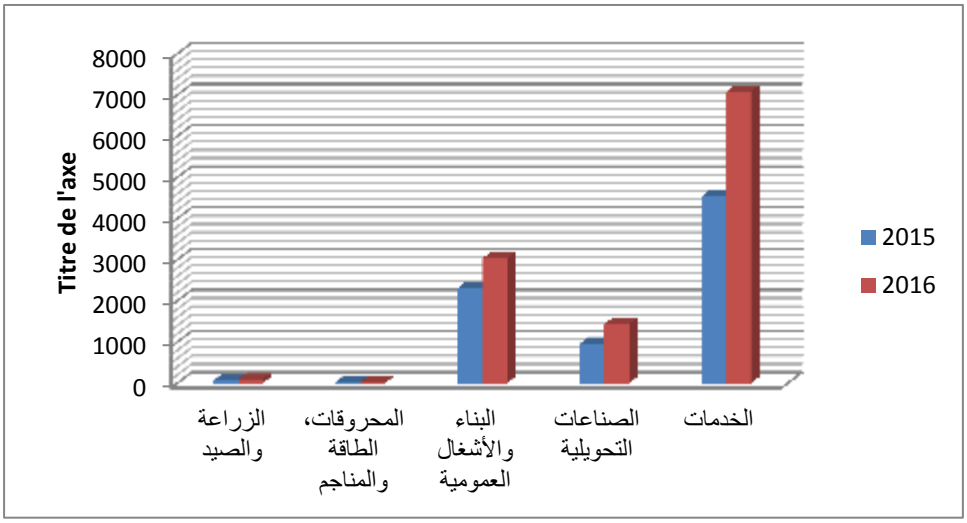

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017

يبين الشكل رقم (04) نسب المؤسسات ص و م في قطاعات النشاط لسنة 2016. حيث تقدر نسبة المؤسسات ص و م في قطاع الخدمات ب 55.51% ، تليه 48.76% من المؤسسات المستحدثة تنشط في الصناعة التحويلية والتي كانت 12.17% في سنة 2015 ، ثم 30.72 % تنشط في قطاع البناء والأشغال العمومية ، و28.38% تنشط في قطاع الزراعة والصيد ، بينما شهدت مؤسسات قطاع المحروقات والطاقة والمناجم تراجعا بنسبة 13.51%.

الشكل رقم (04) نسبة نمو المؤسسات في قطاعات النشاط لسنة 2016

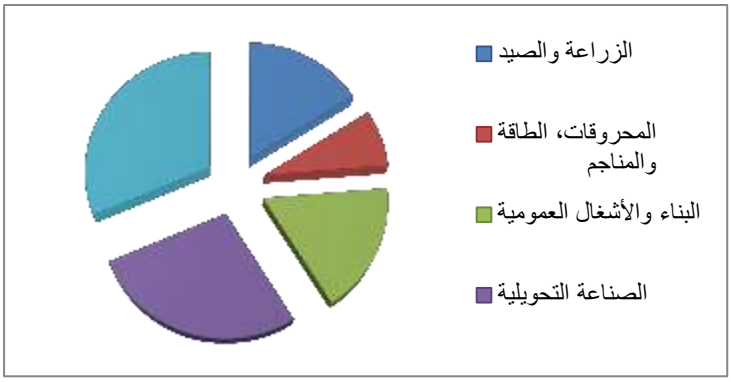

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات

Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017

2. الهياكل التنظيمية:

قامت الجزائر بإنشاء عدة هياكل و تنظيمات تسهر على تقديم المساعدات والدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمها:[9]

- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI.
- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ.
- الوكالة الوطنية للتطوير الاجتماعيADS.
- الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC
- صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة FGAR.
- صندوق ترقية التنافسية الصناعية لتأهيل المؤسسات الصغيرة.
- برنامجMEDA.
- صندوق المحيط والحفاظ عليه من التلوث.
- صندوق ترقية المحيط.
- صندوق ترقية الصادرات.

- صندوق تطوير منطقة الجنوب.
- صندوق البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- صندوق التكوين والتدريب المهني.

1.2. الوزارة المنتدبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية:

لقد تم إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 1991 ، وفي سنة 1993 أصبحت وزارة المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة و التي من مهامها:

- حماية طاقات المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة الموجودة.
- ترقية الدعائم لتمويل المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة.
- تسهيل الحصول على العقار الموجه إلى نشاطات الإنتاج و الخدمات.

كما بادرت أيضا بوضع مشروع إستراتيجية تنمية المؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة على المدى المتوسط و البعيد اشتملت على أربع محاور أساسية:

- المحور الأول: تم فيه تشخيص وضعية القطاع بمختلف أبعاده مع إعداد دراسة تحليلية.
- المحور الثاني: تسطير الأهداف ووضع الآليات التي من شأنها أن توسع سوق العمل مع الأخذ بعين الاعتبار عامل النوعية و الإنتاجية.
- المحور الثالث: لتحقيق الأهداف المسطرة لابد من وضع الوسائل الكفيلة في مختلف المجالات.ذ
- المحور الرابع: ترقية الشراكة و التعاون الدولي للاستفادة من جميع الاتفاقيات المبرمجة في مجال التعاون و استغلال الموارد الخارجية. [10]

2.2. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: ANSEJ:

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع عمومي ، تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتنفيذ جهاز ذو مقاربة اقتصادية ، يهدف الى مرافقة الشباب البطال لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة في مجال إنتاج السلع والخدمات ، تسعى الوكالة الى

ترقية ونشر الفكر المقاولاتي ، وتمنح إعانات مالية وامتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة. تتصرف في هذا الاطار بالتنسيق مع البنوك العمومية وكل الفاعلين على المستويين الوطني والمحلي.[11]

1.2.2. شروط التأهيل:

- أن يتراوح سن الشباب من 19 إلى 40 سنة.
- أن يكون نمو المؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع.
- أن يكون بدون عمل.

-أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق النسبة المحددة حسب المشروع.

2.2.2. مراحل المرافقة:

فكرة المشروع- استقبال وتوجيه- إعداد المشروع- المصادقة على المشروع من قبل لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع- مرافقة البنك – تكون صاحب المشروع- تمويل المشروع- الانطلاق في النشاط- متابعة النشاط.

3.2.2. عدد المشاريع الممولة من طرف ANSEJ منذ النشأة 2010 الى غاية ديسمبر 2016

الشكل رقم (05) المشاريع الممولة من طرف ANSEJ حسب قطاع النشاط من النشأة 2010 الى 2016

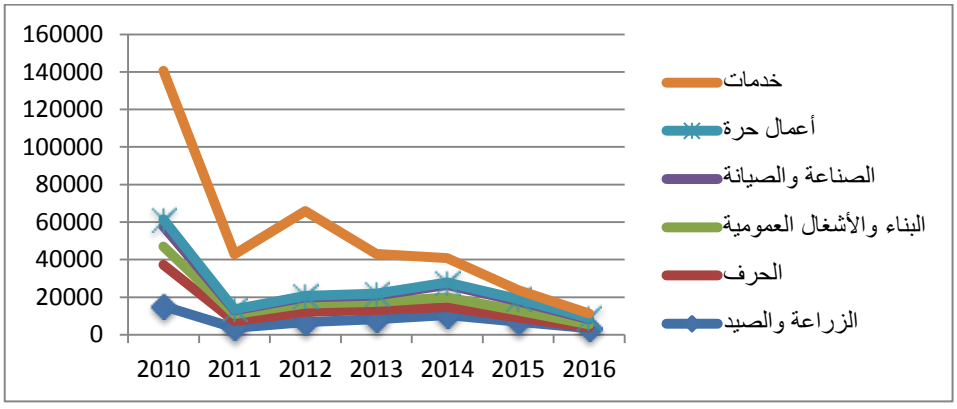

المصدر: من الموقع www.Ansej.org.dz/index.php/fr/nos-statistiques/23-12-2017/22:20

نلاحظ من الشكل رقم (05) أن أكثر نسبة مشاريع ممولة تضمنها قطاع الخدمات عند نشأة الوكالة سنة 2010 ب 56% ثم الأعمال الحرة ، الصيانة ، البناء والأشغال العمومية ، الحرف وأخيرا الزراعة والصيد. بينما في سنة 2011 تناقصت نسبة تمويل المشاريع بشكل كبير ، ليرتفع في 2012 في قطاع الخدمات بنسبة 69%.

أيضا شهد تمويل المشاريع ارتفاعا طفيفا في 2014-2015 واستمر تمويل المشاريع في القطاع الخدمي كأكبر نسبة ، وارتفع تمويل المشاريع في القطاع الزراعي بنسبة 29% - 31 % للسنوات 2015 و2016.

الجدول رقم (04) المشاريع الممولة حسب قطاع النشاط ل 31 ديسمبر 2016

Secteur d'Activité	Projets financés	%	Emploi au démarrage	Nombre moyen d'emplois	Montant d'investissement (Millions de DA)	Coût moyen de l'emploi (MDA)	Coût moyen d'une micro-entreprise (MDA)
Services	105754	28,7	245959	2	338511,31	1,37	3,20
Transport marchandise	56530	15,4	96237	2	145557,15	1,51	2,57
Agriculture	53488	14,5	126478	2	193249,46	1,52	3,61
Artisanat	42621	11,6	125520	3	109526,1	0,87	2,56
BTPH	32284	8,8	94457	3	127727,7	1,28	3,77
Industrie	24547	6,7	71442	3	111185,15	1,55	4,52
Transport voyageurs	18985	5,2	43679	2	46624,69	1,06	2,45
Transport frigorifique	13385	3,6	24132	2	33760,56	1,39	2,52
Professions libérales	9456	2,6	21330	2	22214,71	1,04	2,34
Maintenance	9359	2,5	21474	2	23650,77	1,10	2,55
Pèche	1127	0,3	5536	5	7467,97	1,34	6,62
Hydraulique	544	0,1	2020	4	3190,80	1,57	5,86
Total	367980	100	878264	2	1156666,45	1,31	3,14

المصدر: Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017,page 25

يبين الجدول أن أكبر نسبة مشاريع تم تمويلها لسنة 2016 تتمثل في مشاريع قطاع الخدمات 28.7% ونقل البضائع بنسبة 15.4% والزراعة ب14.5 %. وبالتالي ارتفاع تمويل المشاريع الزراعية التي لم تمثل سابقا إلا نسب ضئيلة.

4.2. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:ANDI :

شهدت الوكالة التي أنشأت في اطار الاصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات والمكلفة بالاستثمار تطورات تهدف للتكيف مع تغيرات الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. خولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار من 1993 الى 2000 ثم أصبحت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مهمة تسهيل وترقية واصطحاب الاستثمار.

أنشئت الوكالة بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01- 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة المستثمرين المحليين و الأجانب ، يتواجد مقرها في الجزائر العاصمة و لها هياكل لامركزية على المستوى المحلي ، يمكنها من إنشاء مكاتب تمثيل في الخارج.

1.4.2. أهم مهامها:

- تسجيل الاستثمارات.
- ترقية الاستثمارات في الجزائر وفي الخارج.
- ترقية الفرص والإمكانات الاقليمية.
- تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وإنجاز المشاريع.
- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم.
- الإعلام والتحسيس في لقاءات الأعمال.
- تأهيل المشاريع التي تمثل أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني ، وتقييمها وإعداد اتفاقية الاستثمار التي تعرض على المجلس الوطني للاستثمار للموافقة عليها.

2.4.2. تدابير دعم المؤسسات:

- **تخفيف الأعباء الاجتماعية والأعباء الخاصة بالأجور:**
- اعفاء من الاشتراك الاجمالي.
- مساهمة الدولة في الأجور.
- تخفيض حصة اشتراك أرباب العمل في الضمان الاجتماعي.
- **تخفيف الأعباء الجبائية والاجراءات المحفزة على الاستثمار:**

من بين القطاعات التي لها الحق في الاستفادة من الاحكام السابقة هي:

- صناعة الحديد والتعدين.
- اللدائن الهيدروليكية.
- الكهربائية والكهرومنزلية.
- الكيمياء الصناعية، الصيدلانية.
- صناعة الطائرات.
- بناء السفن وإصلاحها.
- التكنولوجيا المتقدمة.
- صناعة الأغذية.
- النسيج والألبسة والجلود والمواد المشتقة.
- الخشب وصناعة الأثاث.

أيضا الاعفاء من جمع الحقوق الجمركية أو من أي رسم يعادله ومن كل إخضاع ضريبي بالنسبية للتجهيزات المتعلقة بالبحث والتطوير التي تم اقتناؤها من السوق المحلية أو الاجنبية.

- **تخفيف الاعباء الجبائية والتحفيزية للاستثمارات المصدرة:**
- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة والحقوق الجمركية فيما يخص السلع والخدمات الموجهة للتحويل والتصدير أي سواءا تندرج في التركيب ، التعبئة والتغليف للمنتجات الموجهة نحو التصدير.
- **تحفيزات في مجال التمويل:**
- منح قروض بدون فوائد تتباين وفق كلفة استثمار إنجاز المشروع بحيث لا تتجاوز:
- 25% من الكلفة الاجمالية للاستثمار إذا كانت هذه الأخيرة أقل أو تساوي مليوني دينار.
- 20% من الكلفة الاجمالية للاستثمار إذا كانت هذه الأخيرة تتجاوز مليوني دينار وتقل أو تساوي 5 ملايين دينار.
- منح قروض من دون فوائد تصل الى نسبة 22% بالنسبة للاستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة أو في ولايات الجنوب والهضاب العليا.
- تخفيض نسبة الفائدة للقروض الممنوحة من قبل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[12]

3.4.2.المشاريع المصرحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI:

لقد تم نشر احصائيات المشاريع الاستثمارية في أوت 2018

الجدول رقم(05) عدد المشاريع المصرحة حسب فرع النشاط 2017:

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	القيمة بمليون دينار جزائري	%	مناصب الشغل	%
الزراعة	1 342	2,12%	260 750	1,82%	55 240	4,49%
البناء	11 031	17,44%	1 331 679	9,31%	242 428	19,68%
الصناعة	12 698	20,08%	8 373 763	58,56%	538 558	43,73%
الصحة	1 093	1,73%	221 383	1,55%	25 968	2,11%
النقل	29 267	46,28%	1 164 966	8,15%	158 780	12,89%
السياحة	1 266	2,00%	1 228 830	8,59%	77 158	6,26%
الخدمات	6 531	10,33%	1 272 057	8,90%	125 014	10,15%
التجارة	2	0,00%	10 914	0,08%	4 100	0,33%
الاتصالات	5	0,01%	436 322	3,05%	4 348	0,35%
المجموع	63 235	100%	14 300 664	100%	1 231 594	100%

المصدر: حسب الموقع الالكتروني 30: 14/10/2018/17/

http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement?id=395

يبين الجدول رقم (05) أن أكبر نسبة من المشاريع المنجزة كانت في قطاع النقل 46.28 % والتي لا توفر سوى 12.89% من مناصب الشغل ، في حين المشاريع الصناعية تمثل 20.08% من إجمالي المشاريع لكنها توفر اكبر عدد من مناصب الشغل 43.73%. تحتل مشاريع البناء المرتبة الثالثة من حيث عدد المشاريع و الثانية من حيث عدد مناصب الشغل.

بينما بالنسبة للتأهيل فقد كانت النسب كما يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (06) عدد المشاريع المصرحة خلال الفترة 2002-2017

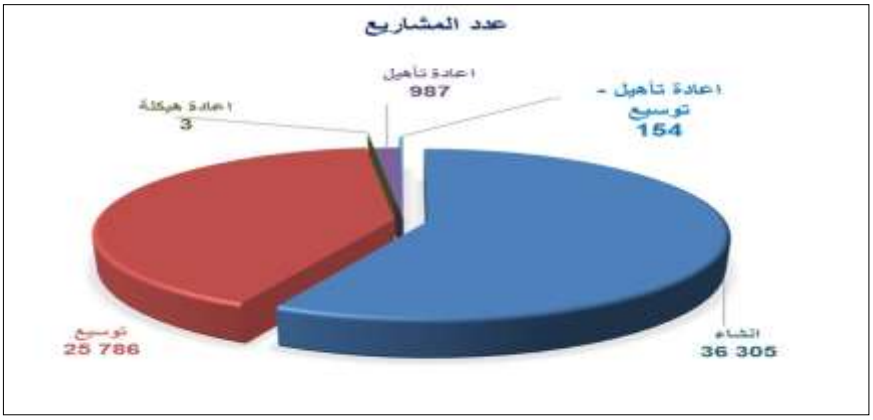

المصدر:من الموقع الالكتروني 30: 14/10/2018/17 http://www.andi.dz/index.php/ar/declaration-d-investissement?id=395

نلاحظ من الشكل أعلاه أن أغلب المشاريع المصرحة في الفترة من 2002-2017 تمثلت في مشاريع الانشاء ب 36305 أو مشاريع التوسيع ب 25786 مشروع ، ثم 987 مشروع اعادة تأهيل ، و 154 مشروع اعادة تأهيل- توسيع ، وفي الأخير 3 مشاريع فقط لإعادة الهيكلة.

5.2. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: ANGEM:

اعتمدت الجزائر القرض المصغر كأداة لمحاربة الفقر منذ عام 1999. بعد خمس سنوات فقط ، استوجب إنشاء هيئة أخرى لمنح القروض المصغرة: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أجل استكمال الاطار العام للهيئات الموجهة للإدماج الاقتصادي للأشخاص الذين لم يستفيدوا من التمويلات البنكية ، وعليه أبدت الحكومة استعدادها وعزمها على مكافحة الفقر. عقب التوصيات المنبثقة عن الملتقى الدولي خلال ديسمبر 2002 حول"التجربة الجزائرية في القرض المصغر" تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM في سنة 2004. وقد جاءت لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها وتلبية المتطلبات التالية:

- منح قروض بطريقة لامركزية.
- تخفيف شروط التأهيل.

- تكييف الاجراءات مع طرق تطبيق الشروط الموضوعية للفئات المحرومة.
- سيولة آليات الموافقة والمنح الفعلي للقروض من أجل تفعيل الدعم ومساهمة الفئات المحرومة.
- استدامة النظام عن طريق إنشاء قواعد عملية كافية.
- القدرة على تلبية الطلب القوي، من ربات البيوت، الاسر المنتجة من الحرفيين وصغار المزارعين ومربي المواشي.[13]

الشكل رقم (07)المشاريع الممولة من طرف ANGEM

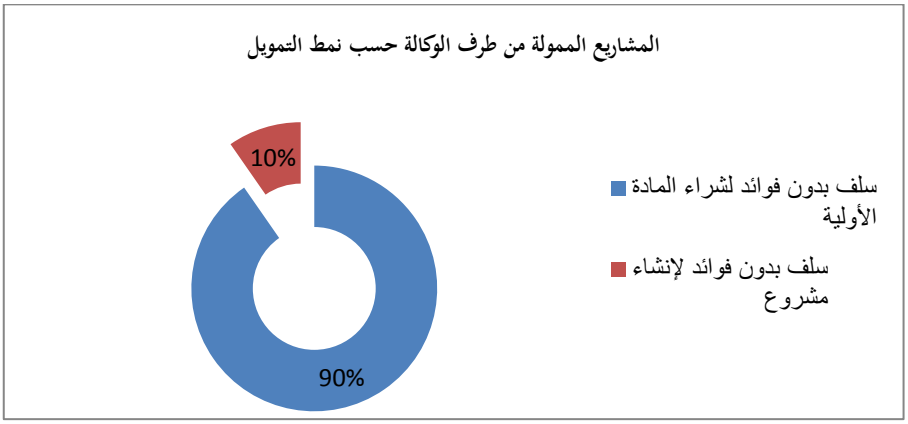

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على https://www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes /14/10/2018/17:10

يبين الشكل أن نسبة تمويل المشتريات والمواد الاولية تمثل 90.33 % ، بينما نسبة التمويل الثلاثي "الوكالة، البنك والمؤسس" لا تمثل سوى 9.67%.

الشكل رقم (08) المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط:

إلى غاية 30 جوان 2018

3. توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط		
الفلاحة	117 134	%13,86
الصناعة الصغيرة	331 023	%39,18
البناء والأشغال العمومية	71 879	%8,51
الخدمات	172 243	%20,39
الصناعة التقليدية	148 260	%17,55
تجارة	3 583	%0,42
الصيد البحري	804	%0,10
المجموع	**844 926**	**%100**

المصدر: https://www.angem.dz/ar/article/prets-octroyes /14/10/2018/17:10

يبين الشكل أعلاه ان تمويل الوكالة كان كبيرا في الصناعات الصغيرة بنسبة 39.18 % ثم قطاع الخدمات بنسبة 20.39% والصناعة التقليدية 17.55 % يليه الفلاحة 13.86 % وقطاع البناء والأشغال العمومية 8.51 % ، ثم لا تتعدى التجارة 0.42 % وفي الأخير قطاع الصيد البحري بنسبة 0.10 % .

3. الهياكل المالية:

هناك العديد من الهياكل المالية نذكر منها:

1.3. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR:

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

صندوق ضمان القروض للمؤسسات ص و م هو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة الصناعة والمناجم ، ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية ، انطلق الصندوق في النشاط بصفة رسمية في 14 مارس 2004.[14]

يهدف الصندوق الى تسهيل القروض المتوسطة الاجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية ، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.

يبين الملحق (01) توزيع المشاريع التي ضمنها الصندوق حسب قطاع النشاط الاقتصادي ، حيث تمثل عدد المشاريع التي ضمنها الصندوق 1937 مشروع مابين أفريل 2004 وجوان 2017 ، من بينها 50% مشاريع في قطاع الصناعة ، 27 % مشاريع البناء والأشغال العمومية ، 22 %مشاريع في قطاع الخدمات ، بينما لم تمثل مشاريع القطاع الزراعي سوى 01% من إجمالي المشاريع التي ضمنها الصندوق.

يمثل الشكل التالي مدى توافق نسبة الضمان مع نسبة المشاريع:

الشكل رقم (09) نسبة الضمان ونسبة المشاريع لصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

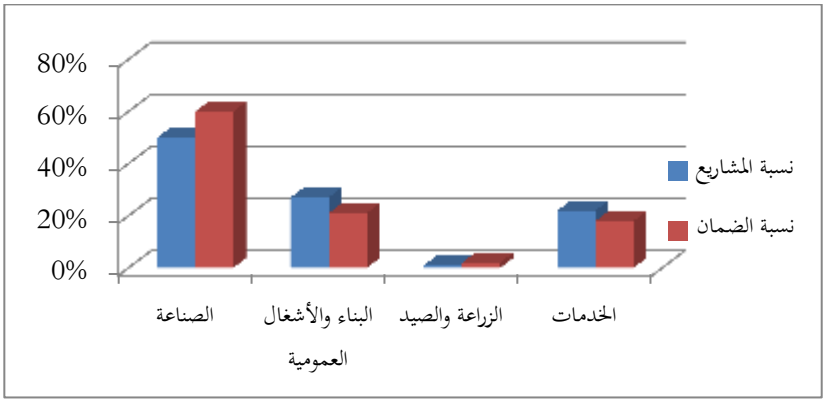

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على معطيات الملحق (01)

نلاحظ من الشكل أن نسبة الضمان للمشاريع قاربت نسبة المشاريع ، وعليه أن نسبة قبول ضمان المشاريع كبيرة بالنسبة للصندوق .

2.3. المؤسسات المؤهلة لضمانات برنامج الاتحاد الاوروبي MEDA

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة بالقطاع الصناعي والخدمات المتعلقة مباشرة بالصناعة ذات 03 سنوات من النشاط على الأقل.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي استفادت من برنامج إعادة التأهيل من خلال برامج الصناعة والمناجم.
- المؤسسات التي تلتزم بالقيام بعملية التأهيل.

3.3. مبلغ الضمان:

- يغطي 80 % من مجموع القرض البنكي المحدد للمؤسسة بدون تجاوز 50 مليون.
- مبلغ التغطية يستطيع في بعض الحالات أن يصل الى 150 مليون دج.
- المادة القصوى هي 07 سنوات لقروض الاستثمار العادية ، و10 سنوات للقروض عن طريق الايجار.
- كما يسدد المستفيد علاوة على الصندوق كما يلي:
- 0.60% في السنة من قيمة القرض المتبقي بالنسبة لقروض الاستثمار.
- 0.30% في السنة بالنسبة لقروض الاستغلال.

4. برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

نعرف بالبرنامج والهدف منه وخطوات التأهيل المتبعة من طرف المؤسسات الص و م.

1.4. البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يتمثل برنامج التأهيل في مجموع الإجراءات التي تتخذها السلطات قصد تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي ، واتخاذ عدة إصلاحات داخلية على المؤسسات الإنتاجية ، الاستثمارية ، التسويقية وغيرها يهدف البرنامج الى تأهيل 20.000 مؤسسة ويستهدف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها ، تمثل فترة التنفيذ 5 سنوات. حيث تمثل التكلفة الاجمالية للبرنامج والتي تتحملها الدولة، تصل الى

385.736.000.000 دج. بينما التكلفة المتوسطة لكل مؤسسة والمدعمة من طرف الدولة حوالي 19.287.000 دج.

1.1.4. خطوات تأهيل المؤسسات الص و م:

اعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، هي في المقام الأول ، عملية التعلم المستمر والتفكير ، والمعلومات والتبادل الثقافي من أجل الحصول على مواقف جديدة ، وردود فعل وسلوكيات رجال الأعمال ، وأساليب إدارة ديناميكية ومبتكرة.

تمر عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر عدة خطوات ، ولكن كل مؤسسة لها طريقتها الخاصة في التطور ، وفقا لخصوصيتها. وفي هذا السياق تحدد أربع خطوات رئيسية:

الخطوة الأولى: الاستفاقة هي خطوة تمهيدية تهدف الى رفع مستوى وعي صاحب المشروع للتعرف على نقائضه ونقائض مؤسسته ، وتتحقق من خلال التشخيص القبلي والذي يعد عملية إعادة تأهيل أولية وسريعة يتم من خلالها التشخيص والمصادقة على مشاكل المؤسسة.

الخطوة الثانية: ان اعتماد أفضل الممارسات الادارية ، وإنشاء تنظيم فعال ، فمن خلال هذه المرحلة لإيجاد أو تحسين وظائف العمل اذا لم تكن موجودة أو انها تفتقر الى تنظيم الشركة في طور التشكل.

الخطوة الثالثة: تطوير وظيفي على هذا المستوى تبدأ المؤسسة في تأهيل نفسها وترتيب اجراءات محددة استنادا الى الانجازات التي حققتها في الخطوات السابقة. تعزيز الموارد البشرية على مختلف المستويات ، يقوم رئيس المؤسسة بتحديد المسؤوليات ، العمل في إطار جماعي وزرع الثقة حسب الكفاءات.

تنفيذ أدوات التسيير وأساليب العمل في مجالات مختلفة حسب القطاع.

الاجراءات في هذا المجال قد تؤثر على ادارة المشاريع في مؤسسة بناء ، إطلاق جدولة أو تسيير الانتاج في مؤسسة صناعية ، وتسيير المخزون وحساب التكاليف.

الخطوة الرابعة: التوقع والمطابقة للمعايير الدولية، في هذه المرحلة ، يضع رئيس المؤسسة نفسه في حالة ترقب حول مستقبل مؤسسته ويلتزم بالإجراءات الملائمة وهي:

- تطبيق أنظمة الجودة من أجل المصادقة حسب المعايير الدولية مثل الإيزو 9001 ، برنامج الرصد العالمي ، الايزو 22000،..الخ.
- تأشير اللجنة الأوروبية ، ومخططات نشاط التصدير.
- إعداد الاستراتيجية للمؤسسة ، ومشاريع الشراكة.
- البحث والتطوير، واليقظة التكنولوجية.

وباختصار ، اعادة التأهيل ليست عملية فريدة ، ومحدودة في الوقت حيث لا توجد مؤسسة باستطاعتها إنهاء اعادة التأهيل وذلك بالأخذ بعين الاعتبار التغيرات الدائمة التي تتدخل في المحيط التقني ، التجاري والمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[15]

2.4. مدى تقدم برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

في نهاية سنة 2016، 4927 مؤسسة شملها البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، من بينها 2700 مؤسسة مؤهلة، وعليه أكثر من النصف هي مؤسسات غير مؤهلة.

الجدول رقم(06) توزيع ملفات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Total adhésion	**4927**
Eligible	2700
Non éligible	1583
Ajournée	644
Décision	2680

Source : ANDPME

المصدر: : Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017,page 27

بالنسبة لتوزيع ملفات التأهيل حسب نوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. نلاحظ أن أغلب ملفات التأهيل تتعلق بالمؤسسات الصغيرة أي ما يعادل حوالي 42% من اجمالي الملفات ، تليها المؤسسات

المصغرة 37 % ، بينما المؤسسات المتوسطة 31% من اجمالي ملفات التأهيل لسنة 2016 حسب ما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم(07) ملفات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Typologie	Nombre
ME	1005
PE	2072
TPE	1850
Total	4927

المصدر : Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017,page 27

الخلاصة:

من خلال ما سبق توصلنا الى النتائج التالية:

- يتركز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عموما في قطاع الخدمات يليه قطاع البناء والأشغال العمومية.
- تتركز نشاطات المؤسسات ص و م العمومية في قطاع الفلاحة ثم قطاع الصناعة ثم قطاع الخدمات. أما للمؤسسات ص و م الخاصة فهي تركز نشاطها في قطاع الخدمات يليه قطاع الصناعة ثم البناء والأشغال العمومية.
- ان أكثر نسبة مشاريع ممولة من طرف ANSEJ تضمنها قطاع الخدمات عند نشأة الوكالة سنة 2010 ب 56% ثم الأعمال الحرة، الصيانة، البناء والأشغال العمومية، الحرف وأخيرا الزراعة والصيد. بينما في سنة 2011 تناقصت نسبة تمويل المشاريع بشكل كبير، ليرتفع في 2012 في قطاع الخدمات بنسبة 69%. أيضا شهد تمويل المشاريع ارتفاعا طفيفا في 2014-2015 واستمر تمويل المشاريع في القطاع الخدمي كأكبر نسبة، وارتفع تمويل المشاريع في القطاع الزراعي بنسبة 29% - 31 % للسنوات 2015 و2016.

- أن أكبر نسبة من المشاريع المنجزة ANDi كانت في قطاع النقل 48.74 % والتي لا توفر سوى 14.32% من مناصب الشغل، في حين المشاريع الصناعية تمثل 17.64% من اجمالي المشاريع لكنها توفر اكبر عدد من مناصب الشغل 40.97%. تحتل مشاريع البناء المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع وعدد مناصب الشغل أيضا.

- ان نسبة الضمان للمشاريع قاربت نسبة المشاريع وعليه أن نسبة قبول ضمان المشاريع كبيرة بالنسبة للصندوق FGAR كما ان أغلب نسب التمويل تمثلت في تمويل المشتريات والمواد الاولية

- أغلب ملفات التأهيل تتعلق بالمؤسسات الصغيرة أي ما يعادل حوالي 42% من اجمالي الملفات، تليها المؤسسات المصغرة 37%، بينما المؤسسات المتوسطة 31% من اجمالي ملفات التأهيل لسنة 2016 .

الملحق الأول

FGAR

Situation cumulée des dossiers garantis Avril 2004/ Juin 2017
Tableau 9: Répartition des projets garantis par activités

Montants en DA

SECTEUR D'ACTIVITE	Nombre de Projets	%	Montant de la Garantie	%	Nombre d'Emplois	%
INDUSTRIE	**970**	**50%**	**32 151 448 062**	**60%**	**36 609**	**59%**
MINE ET CARRIERES	18	0,9%	507 740 665	0,9%	534	0,9%
INDUSTRIE SIDERURGIQUE METALIQUE MECANIQUE ET ELECTRIQUE	126	6,5%	4 159 239 113	7,8%	6 212	10,1%
MAT.CONST.ET VERRE	163	8,4%	6 458 170 860	12,1%	4 722	7,6%
CHIMIE, CAOUTCHOUC ET PLASTIQUE	168	8,7%	5 560 604 780	10,4%	5 654	9,2%
AGROALIMENTAIRE TABACS ET ALLUMETTES	309	16,0%	10 866 600 664	20,3%	12 066	19,5%
TEXT.BONNET ET CONFECTION	31	1,6%	518 244 550	1,0%	849	1,4%
INDUSTRIE CUIR ET CHAUSSURES	7	0,4%	204 406 100	0,4%	279	0,5%
BOIS, LIEGE, PAPIER ET IMPRIMERIE	95	4,9%	2 264 567 393	4,2%	3 134	5,1%
INDUSTRIES DIVERSES	53	2,7%	1 611 873 937	3,0%	3 159	5,1%
BTPH	**526**	**27%**	**10 993 691 363**	**21%**	**15 999**	**26%**
TRAVAUX PUBLICS	289	14,9%	6 515 055 539	12,2%	9 467	15,3%
BATIMENT	220	11,4%	4 116 340 135	7,7%	6 273	10,2%
HYDRAULIQUE	17	0,9%	362 295 689	0,7%	259	0,4%
AGRICULTURE & PECHE	**24**	**1%**	**882 180 868**	**2%**	**845**	**1%**
AGRICULTURE	4	0,2%	70 366 398	0,1%	299	0,5%
PECHE	20	1,0%	811 814 470	1,5%	546	0,9%
SERVICES	**417**	**22%**	**9 466 535 915**	**18%**	**8 335**	**13%**
SANTE	94	4,9%	3 882 493 510	7,3%	3 362	5,4%
TRANSPORT	220	11,4%	2 893 068 094	5,4%	1 972	3,2%
MAINTENANCE INDUSTRIELLE	16	0,8%	475 663 183	0,9%	300	0,5%
TOURISME & LOISIR	59	3,0%	1 764 003 723	3,3%	1 548	2,5%
NTIC	14	0,7%	242 000 279	0,5%	711	1,2%
COMMUNICATION	8	0,4%	152 957 430	0,3%	163	0,3%
Engineering et études techniques topographiques	6	0,3%	56 349 696	0,1%	279	0,5%
TOTAL	**1 937**	**100%**	**53 493 856 208**	**100%**	**61 788**	**100%**

المراجع

[1] اسماعيل محمد محروس، **اقتصاديات الصناعة والتصنيع: مع اهتمام خاص بدراسة الجدوى الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة**، 1997، صفحة 211.

[2] آتشي شعيب، **واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية**، مذكرة ماجستير غير منشورة،2007-2008، جامعة الجزائر، صفحة 10.

[3] غزولي ايمان، **البدائل الإستراتيجية: مدخل لتحقيق المزايا التنافسية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة مؤسسة K-PLAST سطيف**، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة سطيف،2009-2010، صفحة 6.

[4] حميدي يوسف، **مستقبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل العولمة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر،2007-2008 صفحة 73.

[5] L'OCDE, **Les petites et moyennes entreprises : force local, action mondial**, synthése 2000 page2

[6] حميدي يوسف،مرجع سبق ذكره ،صفحة 74.

[7] عبد الرحيم محمد ابراهيم، **الاقتصاد الصناعي و التجارة الإلكتروني**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2007، صفحة 68.

[8] شبوطي حكيم، **الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، العدد الثالث جوان 2008، صفحة 213.

[9] آيت عيسى عيسى"**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر –آفاق وقيود**" مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا- العدد السادس (بدون ذكر السنة) الصفحة 281.

[10] الجريدة الرسمية العدد 42 ،المرسوم التنفيذي رقم 2000 – 190 ،المؤرخ في 11 جويلية 2000 ،الصادر في 16 جويلية 2000 ص06- 14 المادة 02- 03.

[11] من الموقع الالكتروني: www.ansej.org.dz-22-12-2017/20:40

[12] من الموقع الالكتروني: www.andi.dz/index.php/ar/a-propos /23-12-2017/23:00

[13] من الموقع الالكتروني: www.angem.dz/ar/article/contexte-de-creation/24-12-2017/00:15

[14] من الموقع الالكتروني 20: 24-12-2017/10 www.fgar.dz/portal/ar/content/

[15] من الموقع الالكتروني: www.andpme.org/index.php/fr/cest-quoi-la-mise-a-niveau-3/24-12-2018/14:20

Bulletin D'information Statistique (donnée de l'année 2016), Ministère de l'industrie et des Mines,N°30, Edition Mai 2017

تحليل وقياس محددات ربحية البنوك الجزائرية الخاصة

Analyze the determinants of the Algerian private banks' profitability

زين الدين شروقي
Zineddine CHERROUGUI
المدية، الجزائر
zcherrougui@gmail.com

ملخص: تهدف هذه الدراسة إلى تقدير و قياس محددات ربحية البنوك الخاصة العاملة في الجزائر، مُمثلة بمعدل العائد على إجمالي الأصول (ROA)، ولتحقيق ذلك تم تطبيق نماذج بنال التي تمزج السلاسل الزمنية بالبيانات المقطعية، على عينة مكونة من ستة بنوك خاصة خلال الفترة (2009-2013)، وقد توصلت الدراسة إلى أنه توجد علاقة طردية معنوية إحصائيا بين نسبة السيولة، ومعدل العائد على إجمالي الأصول، كما توجد علاقة عكسية معنوية إحصائيا بين نسبة حقوق الملكية الى اجمالي الأصول ومعدل العائد على إجمالي الأصول، في حين بينت الدراسة أنه لا توجد علاقة معنوية بين كل من: نسبة القروض، نسبة المديونية، نسبة مصاريف الاستغلال العامة، حجم البنك، الحصة السوقية ومعدل العائد على إجمالي الأصول (ROA).

الكلمات المفتاحية: البنوك، الربحية، كفاءة البنوك، البنوك الخاصة الأجنبية، العوامل المؤثرة على ربحية البنوك.

Abstract : This study aimed to analyze the déterminants of the Algerian private Banks' profitability, wich Is represented by the rate of the return on total assets (ROA).

To realize this, panel data patterns has been applicated on a sample of six Algerian private banks during the period (2009-2013), therefore this study reached many results as the following :There is a positive relationship significant between the liquidity ratio, and the rate of the return on total assets (ROA), and There is an inverse relationship significant between the ratio of equity to total assets and the rate of the return on total assets (ROA), While the study showed that There is no relationship significant between loan ratio, debt ratio, the general exploitation expenses ratio, Banks' size, market share and the rate of the return on total assets (ROA).

Keywords: Banks, profitability, efficiency of banks, foreign private banks, factors affecting the profitability of banks.

تمهيد:

تعتبر البنوك أكثر المؤسسات تأثرا بالتغيرات التي تحدث في الساحة الوطنية والعالمية، والتي تؤثر على نشاطها، ولعل قدرة البنوك على مواجهة ومواكبة هذه التغيرات مرتبطة بنجاحها في تحقيق الربحية، التي تعتبر من أهم الأهداف التي تسعى البنوك لتحقيقها، لكونها مؤشرًا هاما لقياس مدى كفاءتها في استخدام مواردها، وهي الغاية التي يتطلع إليها المساهمين ومصدر ثقة للمودعين والدائنين للبنك، وموضع اهتمام الجهات الرقابية لما تعكسه من نجاح للبنك، كما أن تحقيق الأرباح يُمكن البنوك من المحافظة على استمراريتها وبقائها، تدعيم مركزها المالي وزيادة حقوق الملكية وتعزيز ملاءتها، مما يزيد من قدرتها على مواجهة الأخطار والالتزامات التي تواجهها.

سمح صدور قانون النقد والقرض 10/90، بدخول عدد من البنوك الخاصة والأجنبية، وهي لا تزال إلى غاية اليوم في مرحلة توسع أكبر من توسع البنوك العمومية وهذا ما يساهم في تدعيم التنافسية داخل القطاع، حيث تتأثر ربحية البنوك في سبيل تحقيقها لهدفها المتعلق بالربحية، بالعديد من العوامل التي تتفاوت في تأثيرها على ربحيتها، سواء كانت هذه العوامل خارجية تتعلق بالبيئة المحيطة (السياسية، اقتصادية، تشريعية ...الخ)، أو عوامل داخلية تتعلق بالبنوك نفسها مثل حقوق الملكية، حجم البنك، السيولة .... الخ[1].

على ضوء ما سبق تتمحور إشكالية بحثنا هذا حول التساؤل التالي: **ما هي محددات ربحية البنوك الخاصة العاملة في الجزائر؟**

وتتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي جملة من الأسئلة الفرعية التالية:

- هل توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين العوامل الداخلية وربحية البنوك الخاصة في الجزائر؟
- هل توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين العوامل الخارجية وربحية البنوك الخاصة في الجزائر؟

وعلى ضوء إشكالية الدراسة والأسئلة الفرعية يمكن صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

الفرضية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة القروض وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

الفرضية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة المديونية وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

الفرضية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة حقوق الملكية الى اجمالي الأصول وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

الفرضية الخامسة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين نسبة مصاريف الاستغلال العامة وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

الفرضية السادسة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حجم البنك وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

الفرضية السابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الحصة السوقية وربحية البنوك الخاصة في الجزائر

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية موضوعها المتمثل في محددات ربحية البنوك، فالربحية تعكس مدى كفاءة إدارة البنك في استغلال مواردها، بالإضافة الى اعتبارها مؤشرا ايجابيا للزبائن المتعاملين مع البنك ومصدر اطمئنان للمستثمرين في البنك (المساهمين)، كما تكتسب هذه الدراسة مزيدا من الأهمية كونها تتناول ربحية البنوك الخاصة في الجزائرية ميدانيا من واقع البيانات والإحصائيات الرسمية الصادرة عن البنوك ذاتها.

كما نسعى من خلال هذه الدراسة الى بلوغ جملة من الأهداف لعل أهمها:

- التعرف على هيكلة البنوك في القطاع المصرفي الجزائري.
- التعرف على محددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر خلال الفترة 2009-2013.

1. الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع ربحية البنوك ومحدداتها، من بينها:

-دراسة (باسل جبر حسن أبو زعتر، 2006)[2]، التي هدفت إلى تحديد وقياس الأثر الذي تحدثه العوامل المؤثرة على ربحية البنوك الفلسطينية خلال الفترة (1997-2004)، حيث تم قياس المتغير التابع (ربحية البنوك) بمعدل العائد على اجمالي الأصول، ومعدل العائد على حقوق الملكية، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها، أن هناك علاقة عكسية بين نسبة المخصصات إلى إجمالي التسهيلات والربحية،

ووجود علاقة طردية بين كل من صافي الفوائد، عدد الموظفين، عدد الفروع والربحية ، كما أشارت الدراسة إلى وجود علاقة عكسية بين نسبة السيولة النقدية والربحية مقاسة بمعدل العائد على الأصول.

-دراسة (وليد زكرياء صيام، حسني علي خربوش، 2002)[3] ، و التي بحثت في العوامل المؤثرة على ربحية البنوك التجارية في الأردن خلال الفترة (1991-2000)، حيث تم دراسة سلوك المتغير التابع ربحية البنوك التجارية والمتغيرات المستقلة المتمثلة في حجم حقوق الملكية، حجم البنك مقاسا بإجمالي الأصول، نسبة المديونية، نسبة الفوائض النقدية، السيولة النقدية، مصاريف الدعاية والإعلان، وعمر البنك، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية: وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين ربحية البنوك التجارية والعوامل التالية: حقوق الملكية، نسبة المديونية، الفوائض النقدية، والسيولة النقدية، ومصاريف الدعاية والإعلان، وجود علاقة سالبة بين ربحية البنوك التجارية وحجم البنك، وعمر البنك.

-دراسة (أحمد حسين أحمد المشهراوي، 2007)[4]: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على العوامل المؤثرة على ربحية البنوك الإسلامية العاملة في فلسطين، والتعرف على حجم وأنواع مصادر واستخدامات أموالها وإيراداتها ومصروفاتها، و توصلت إلى النتائج التالية: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معدل الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي كما أن العلاقة بين الربحية وبين جميع متغيرات المركز المالي للمصارف الإسلامية في فلسطين هي علاقة عكسية.

-دراسة (Brahim Mansouri, Said Afroukh, 2009)[5]، تناولت هذه الدراسة قياس وتحليل محددات ربحية البنوك التجارية في المغرب وذلك بالاعتماد على عينة مكونة من خمسة بنوك خلال الفترة ما بين (1993-2006)، حيث اعتمد الباحثان في قياس ربحية البنوك على معدل العائد على إجمالي الأصول ونسبة الهامش البنكي، وتوصلت هذه الدراسة الى وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا بين نسبة المصاريف العامة إلى إجمالي الأصول، نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول، حجم البنك، حجم القطاع البنكي ومعدل العائد على إجمالي الأصول.

-دراسة: (paolo saona hofmann, 2011)[6] هدفت هده الدراسة الى البحث في العوامل المؤثرة (مجموعة من العوامل الداخلية (خصائص البنك) ومجموعة من العوامل الخارجية) على ربحية البنوك

الأمريكية خلال الفترة (1995-2007)، وكان أهم ما توصلت اليه الدراسة وجود علاقة عكسية بين نسبة حقوق الملكية وربحية البنوك وهو ما يعكس عدم استثمار البنوك في الفرص المربحة.

-دراسة (waqas tariq, muhammad usman, 2014) [7]: تعرضت هذه الدراسة الى أثر بعض العوامل على ربحية البنوك الباكستانية خلال الفترة (2004-2010)، حيث تم قياس ربحية البنوك بالاعتماد على معدل العائد على حقوق الملكية وهامش الفائدة الصافي، وقد توصلت الى أهمية رأس مال البنك وقوة تأثيره على ربحيته، وتوصلت كذلك الى أن البنوك كبيرة الحجم تحقق أرباح عالية مقارنة بالبنوك صغيرة الحجم.

-دراسة (antonina davydenko, 2010) [8]: هدفت هده الدراسة الى البحث في محددات ربحية البنوك في أكرانيا، تمثلت هذه العوامل في خصائص البنك، الصناعة المصرفية وبعض المتغيرات الاقتصادية الكلية وأثرها على ربحية البنوك، وتم استخراج المعلومات من القوائم المالية للبنوك عينة الدراسة خلال الفترة (2005-2009)، وقد توصلت الدراسة الى أن البنوك الأكرانية تعاني من جودة القروض بالإضافة الى عدم استفادتها من حجم الودائع في تحقيق الأرباح.

-دراسة (علام محمد موسى حمدان، 2013): هدفت هذه الدراسة الى البحث في العلاقة التي تربط بين هيكل السوق وربحية البنوك الأردنية والفلسطينية، حيث تم تطبيق نموذج الانحدار المتعدد على جميع البنوك المحلية خلال الفترة (2005-2010)، وقد أوصت هذه الدراسة في الأخير متخذي القرار في الجهاز المصرفي الأردني والفلسطيني بضرورة التوسع في عمليات تحرير السوق بهدف تعزيز التنافسية.

2. الإطار النظري للدراسة:

1.2. البنوك والمؤسسات المالية العاملة في القطاع المصرفي الجزائري.

بموجب قانون النقد والقرض 10/90، أصبح بإمكان البنوك الخاصة المحلية والأجنبية مزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية، ويجب على كل بنك خاص محلي أو أجنبي أن يحصل على اعتماد يمنحه مجلس النقد والقرض لمباشرة نشاطه، ويجب أن يكون رأس مال البنوك والمؤسسات

المالية يساوي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية.

يتشكل النظام المصرفي الجزائري في نهاية 2013 من تسعة وعشرين 29 بنكا ومؤسسة مالية، تقع كل مقراتها الاجتماعية بالجزائر العاصمة[9]، وتتوزع البنوك المعتمدة كما يلي:

– البنوك العمومية: يتكون القطاع المصرفي الجزائري من 06 بنوك ذات ملكية عامة تتمثل في: البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، القرض الشعبي الجزائري، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.

– البنوك الخاصة: يتشكل القطاع المصرفي الجزائري حاليا وحسب أخر الإحصائيات لبنك الجزائر من 13 بنك خاص، تتمثل هده البنوك في: [10] المؤسسة العربية المصرفية، نتيكسيس بنك، سوسييتي جنرال الجزائر، سيتي بنك، بنك العربي الجزائر، بي أن بي باريبا الجزائر، ترست بنك الجزائر، بنك الخليج الجزائر، بنك الإسكان و التجارة والتمويل الجزائر، فرنس بنك الجزائر، بنك القرض الفلاحي– الجزائر، السلام بنك الجزائر، H.S.B.C الجزائر.

– يتكون القطاع المصرفي الجزائري من بنك واحد مختلط وهو بنك البركة الجزائري، "أنشأ في 20 مايو 1991 برأس مال اجتماعي قدره 500 000 000.00 دج، بدأ أنشطته المصرفية بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991[11]"، بمساهمة كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) وشركة دلة البركة السعودية، مع العلم أنه بنك يعمل بقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية[12].

لا تزال تواصل البنوك العمومية هيمنتها في القطاع المصرفي من خلال أهمية شبكات وكالاتها الموزعة على كامل التراب الوطني رغم تسارع وتيرة انشاء وكالات البنوك الخاصة في هذه السنوات الأخيرة[13]، حيث بلغ في نهاية ديسمبر 2013 عدد وكالات الشبكة للبنوك العمومية 1094 وكالة و315 وكالة للبنوك الخاصة[14].

2.2. تعريف متغيرات الدراسة وأساليب قياسها.

تتأثر ربحية البنوك بالعديد من العوامل منها عوامل خارجية متعلقة أساسا بالبيئة العامة المحيطة بالبنك والتي سبق لنا ذكرها في السابق (السياسية، اقتصادية، تشريعية ...الخ)، ومنها عوامل داخلية متعلقة بالبنك مثل حجم حقوق الملكية، حجم الودائع، القروض والتسهيلات الائتمانية، وحجم البنك ...الخ، وهدا ما يوضحه الجدول رقم 01.

الجدول رقم (01): متغيرات الدراسة

نوع المتغير	المتغير	كيفية حسابه	الأثر المتوقع
المتغير التابع	معدل العائد على اجمالي الأصول (ROA)	النتيجة الصافية/اجمالي الأصول	-
المحددات الداخلية لربحية البنوك	نسبة السيولة (LQ)	القروض/الودائع	+/-
	نسبة القروض (CR)	القروض/اجمالي الأصول	+
	نسبة المديونية (DET)	الديون/اجمالي الأصول	-
	نسبة حقوق الملكية الى اجمالي الأصول (FP)	حقوق الملكية/اجمالي الأصول	-/+
	نسبة مصاريف الاستغلال العامة (CEG)	مصاريف الاستغلال العامة /اجمالي الأصول	-/+
	حجم البنك (SIZE)	لوغاريتم حجم الأصول	+
المحددات الخارجية لربحية البنوك	الحصة السوقية (com)	الودائع/ودائع القطاع المصرفي	-/+

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على الدراسات السابقة.

1.2.2. قياس المتغير التابع: تم قياس هدا المتغير باستخدام معدل العائد على الأصول (ROA)، الذي يمثل صافي الدخل للسنة مقسوما على إجمالي الأصول[15]، حيث يشمل هذا المعدل كافة الأصول التي تملكها البنوك ومدى قدرتها على تحقيق الأرباح خلال فترة زمنية معينة، وتجدر الإشارة إلى أن ارتفاع معدل العائد على إجمالي الأصول (ROA) يدل على جملة من المؤشرات التالية[16]: استخدام المزيد من الأصول في قروض واستثمارات عالية الدخل، إعادة بناء محفظة الاستثمارات بموجودات أكثر ربحية، زيادة معدلات الفائدة على القروض والاستثمارات، زيادة العمولات ورسوم الخدمة على موجودات أخرى.

2.2.2. قياس المتغيرات المستقلة.

- **المحددات الداخلية لربحية البنوك.**

تتأثر ربحية البنوك بمجموعة من العوامل الداخلية، المتمثلة في:

– **نسبة السيولة:** تعتبر هذه النسبة ذات أهمية بالنسبة للبنك، فارتفاعها يَعكس مقدار الربح الضائع نتيجة عدم التوظيف الأمثل للأموال السائلة الموجودة، بينما يُشَكل انخفاضها تكلفة في حالة اقتراض البنك من البنوك الأخرى[17].

– **نسبة القروض:** يعتبر تقديم القروض من المهام الأساسية للبنوك، فهي تُخصص جزء من مواردها المالية من أجل استثماره في القروض، وبالتالي هناك علاقة طردية بين الربحية ونسبة القروض، إذ تؤدي الزيادة في نسبة الموارد المستثمرة إلى زيادة الربحية[18].

– **نسبة المديونية:** تشكل هذه الأموال مصدر من مصادر تمويل البنك، وتتشكل هذه الأموال من الودائع بنسبة كبيرة ويتم استخدامها من طرف البنوك في شكل قروض واستثمارات طويلة وقصيرة الأجل.

– **نسبة حقوق الملكية الى اجمالي الأصول:** يمثل هذا المصدر الأموال التي يملكها أصحاب البنك والمساهمين فيه، تتشكل من رأس المال والأرباح المحتجزة (الاحتياطات بأنواعها والأرباح غير الموزعة)، فزيادة حجم حقوق الملكية يؤثر في ربحية البنوك التجارية، باعتبار أن هذه الزيادة تشكل زيادة في مصادر التمويل، والتي يمكن للبنوك التجارية توظيفها في شكل أصول مربحة (القروض، الاستثمارات المالية المختلفة) تؤدي في النهاية إلى زيادة إيراداتها وبالتالي زيادة أرباحها.

– **نسبة مصاريف الاستغلال العامة:** تتمثل في المصاريف التي تتحملها البنوك في سبيل إدارتها للأموال وتقديمها للخدمات، من بينها ما تدفعه البنوك للمستخدمين من رواتب وأجور إضافة إلى العلاوات والمدفوعات الأخرى، بالإضافة إلى مصاريف الإهتلاك الخاصة بالأصول الثابتة مثل المباني، السيارات ...الخ.

– **حجم البنك:** يقاس حجم البنك عادة بمقدار ما يملكه البنك من موجودات أو بمقدار ما يملكه من حقوق الملكية، فكبر حجم البنك (مقاسا بالأصول) يؤدي إلى انخفاض معدل العائد على الأصول، فهذا

المعدل يكون كبيرا في البنوك الصغيرة وذلك بالمقارنة مع البنوك الكبيرة، ولكن نلاحظ أن حجم الودائع في البنوك الكبيرة يكون أكبر من البنوك الصغيرة (بمعنى أن درجة الرافعة المالية أكبر) الأمر الذي يزيد من معدل العائد على حقوق الملكية، كما أن زيادة حجم موجودات البنوك التجارية يزيد من قدرتها على الاستثمار، فمن المتوقع دائما أن زيادة موجودات البنك سوف تؤدي إلى زيادة ربحيتها.

- **المحددات الخارجية لربحية البنوك.**

تتعرض البنوك في سبيل تحقيق أهدافها المتعلقة بالربحية إلى العديد من العوامل الخارجية التي تتفاوت في درجة تأثيرها على ربحيتها، من بينها الحصة السوقية، حيث توثر المنافسة الموجودة ما بين البنوك على ربحيتها، وينعكس ذلك في محدودية الموارد المالية المتاحة لها بفضل المنافسة، حيث تضطر هذه البنوك إلى رفع معدلات الفائدة على الودائع للحصول على هذه الموارد، الأمر الذي يؤثر سلبا على هامش الفائدة وبالتالي انخفاض ربحية البنوك، حيث تم الاعتماد على نسبة الحصة السوقية كمحدد خارجي لربحية البنوك الخاصة في الجزائر والتي "تحسب من خلال قسمة ودائع كل بنك على اجمالي ودائع القطاع المصرفي[19]"، وقد اعتمدت على هذه النسبة دراسة (علام محمد موسى حمدان وأخرون، 2013).

3. منهجية الدراسة القياسية:

نتناول في هذا الجزء من الدراسة محددات ربحية البنوك الجزائرية الخاصة، وذلك بالاعتماد على عينة مكونة من (06) بنوك خاصة، خلال الفترة (2009-2013)، حيث سنقوم بتوضيح عينة الدراسة، فترة الدراسة، والنموذج المدروس، وقد تم حساب النسب والمؤشرات اعتمادا على القوائم المالية (الميزانية، حساب النتائج) للبنوك الخاصة في الجزائر (عينة الدراسة)، وتم الحصول على هذه القوائم من المواقع الرسمية للبنوك[20].

1.3. العينة وفترة الدراسة.

تتكون عينة الدراسة من (06) بنوك خاصة تنشط في القطاع المصرفي الجزائري، وهذا ما يوضحه الجدول رقم 02.

الجدول رقم (02): البنوك الخاصة العاملة في الجزائر (عينة الدراسة).

الرقم	البنك	الرمز	سنة بداية النشاط
01	سوسييتي جنرال الجزائر	SGA	2000
02	بنك المؤسسة العربية المصرفية	ABC	1998
03	بنك الخليج الجزائر	AGB	2004
04	بي ان بي باريبا الجزائر	BNP P	2002
05	فرنسا بنك الجزائر	FSA	2006
06	بنك الاسكان والتجارة والتمويل الجزائر	HOUS	2002

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على الدراسات السابقة.

وقد تم اختيار هذه البنوك وفقا لمعيار توفر البيانات والمعلومات (ملاحظات سنوية) خلال فترة الدراسة (2009-2013)، وعليه فان هذه الدراسة تستخدم بيانات سلال زمنية مقطعية متوازنة (Balanced Panel Data).

2.3. بناء النموذج.

تستخدم هذه الدراسة بيانات السلاسل الزمنية المقطعية (panel data) لدراسة محددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، حيث تم تجميع البيانات لستة بنوك جزائرية خاصة وهي بيانات مقطعية، عبر مجموعة من السنوات (2009-2013) وهي بيانات السلاسل الزمنية، ومن أجل اختبار ربحية البنوك الجزائرية الخاصة ومحدداتها خلال الفترة (2009-2013)، يأخذ النموذج المستخدم في الدراسة الشكل التالي:

$$ROA_{i,t} = C_i + B_1 LQ_{i,t} + B_2 CR_{i,t} + B_3 DET_{i,t} + B_4 FP_{i,t} + B_5 CEG_{i,t} + B_6 SIZE_{i,t} + B_7 COMP_{i;t} + \varepsilon_{i,t}$$

حيث:

- i تمثل عدد البنوك في الدراسة (06 بنوك).
- t يمثل الفترة الزمنية (2009-2013).
- $ROA_{i,t}$: يمثل مؤشر ربحية البنوك (معدل العائد على إجمالي الأصول).
- $LQ_{i,t}$: نسبة السيولة.
- $CR_{i,t}$: نسبة القروض إلى إجمالي الأصول.
- $DET_{i,t}$: نسبة المديونية.
- $FP_{i,t}$: تمثل نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول للبنوك.
- $CEG_{i,t}$: تمثل نسبة مصاريف الاستغلال العامة إلى إجمالي الأصول.
- $SIZE_{i,t}$: يمثل حجم البنك.
- $COMP_{i,t}$: تمثل الحصة السوقية (ودائع البنك على اجمالي ودائع البنوك العاملة في القطاع المصرفي الجزائري).
- $\varepsilon_{i,t}$: حد الخطأ.

3.3. مناقشة النتائج:

1.3.3. اختيار النموذج الملائم للدراسة:

هناك ثلاث أساليب لتحليل البيانات المالية من خلال نموذج (panel data analys)، وهي كالأتي:

- نموذج الانحدار التجميعي OLS pooled Ordinary Least Square.
- نموذج التأثيرات الثابتة Fixed Effect.
- نموذج التأثيرات العشوائية Random Effect.

وبغرض تحديد الأسلوب الأكثر ملائمة لبيانات الدراسة، نقوم باجراء اختبار التجانس للنموذج المستخدم من أجل المفاضلة بين نموذج الانحدار التجميعي (Pooled) ونموذج التأثيرات الثابتة (Fixed Effect)، وفي حالة ما اذا كانت نتائج اختبار التجانس تشير الى أن نموذج التأثيرات الثابتة (Fixed

(Effect هو النموذج الملائم للدراسة فإننا سنقوم باجراء اختبار Hausman للمفاضلة بين نموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية.

إن أول ما يجب القيام به عند استخدام نماذج السلاسل الزمنية و البيانات المقطعية (Panel Model)، هو التحقق من خاصية التجانس أو عدم التجانس للنموذج المستخدم، فعلى المستوى القياسي يعني هذا الاختبار تساوي معاملات النموذج المدروس على مستوى الأفراد (البنوك المعنية ككل)، أي تساوي معاملات المتغيرات المستقلة وتساوي الحد الثابت بين كل البنوك، أما على المستوى الاقتصادي فهذا الاختبار وتحت فرضية التجانس يعني أن النموذج هو نموذج مشترك بين كل الأفراد (البنوك المعنية ككل).

وتتبعاً لإستراتيجية اختبار التجانس المقترح من طرف (HSIAO 1986)، و باستخدام برنامج EVIEWS 7 تحصلنا على قيمة فيشر المحسوبة ($F-stat$) و التي تساوي 1,44 باحتمال هو $P-value=0.9997$ ، وبما أن $P-value \succ 0.05$ ، فإننا نقبل فرضية العدم H_O^1 القائلة بتجانس قواطع البنوك (الثابت المشترك) ، وبالتالي فإن النموذج الملائم للدراسة هو نموذج الانحدار التجميعي أو النموذج المتجانس كليا.

نموذج الانحدار التجميعي الذي سوف نقوم بتقديره في هذه الدراسة يعني تساوي معاملات المتغيرات المستقلة وتساوي الحد الثابت بين كل البنوك، وهو نموذج مشترك بين كل البنوك، وبالتالي يتم الحصول على نتائج عامة تنطبق على كل البنوك الخاصة في الجزائر خلال الفترة (2009-2013).

2.3.3. نتائج تقدير نموذج الانحدار التجميعي (Pooled):

بعد اجراء اختبار التجانس للمفاضلة بين كل من نموذج الانحدار التجميعي ونموذج التأثيرات الثابتة، سوف نقوم بتقدير نموذج الانحدار التجميعي كونه النموذج الأمثل لدراسة محددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر ممثلة بمعدل العائد على اجمالي الأصول (ROA)، وهذا ما يوضحه الجدول التالي.

جاءت نتائج تقدير نموذج الانحدار التجميعي لعينة البنوك الخاصة محل الدراسة كما يلي:

الجدول رقم (03): نتائج نموذج الانحدار التجميعي لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر خلال الفترة (2009-2013).

المتغيرات المستقلة	المعامل	قيمة T استيودنت
الحد الثابت c	(4.45)*	4.28
نسبة السيولة (LQ)	(0.0169)**	2.21
نسبة القروض (CR)	(0.00727)	0.64
نسبة المديونية (DET)	(-0.01508)	1.05-
نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (FP)	(-1.058)*	3.72
نسبة مصاريف الاستغلال العامة (CEG)	(0.0623)	1.36
حجم البنك (SIZE)	(0.1097)**	2.51
الحصة السوقية (com)	(-1.8704)	3.13-
معامل التحديد R^2	(0.596)	-
F-test Prob F	4.63 0.0025	-
DW	1.81	-

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Eviews 9.

- (*) معنوية احصائيا عند درجة معنوية 1%، (**) معنوية احصائيا عند درجة معنوية 5%، (***) معنوية احصائيا عند درجة معنوية 10%.

قبل تحليل نتائج الدراسة سوف نقوم باجراء اختبار التعدد الخطي للتأكد من جودة النموذج المقدر، حيث تظهر مشكلة التعدد الخطي عندما 'تكون هناك علاقة خطية بين بعض أو كل المتغيرات التوضيحية وأن الارتباطات بين هذه المتغيرات يعرف بالتعدد الخطي[21]'، وللكشف عن هذه المشكلة سوف نقوم باحتساب معامل تضخم التباين (Variance Inflation Factor)، لكل متغير من المتغيرات المستقلة، فاذا كانت قيمته vif>10 فان ذلك يدل على أنه هناك مشكلة التعدد الخطي[22]، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار معامل تضخم التباين (vif).

الجدول رقم (04): اختبار معامل تضخم التباين (vif).

المتغير	Vif	1/vif
نسبة السيولة (LQ)	3.61	0.277045
نسبة القروض (CR)	3.17	0.315579
نسبة المديونية (DET)	3.32	0.301087
نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (FP)	12.32	0.081154
نسبة مصاريف الاستغلال العامة (CEG)	1.03	0.974864
حجم البنك (SIZE)	6.31	0.158450
الحصة السوقية (com)	15.62	0.062799

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق رقم (04) تم حساب معامل تضخم التباين (vif) والتي تشير نتائجه الى تجاوز متغيرين من متغيرات الدراسة المستقلة للقيمة (10)، وهو ما يؤكد أن هذه المتغيرات ترتبط ببعضها بعلاقة خطية، ولمعالجة مشكلة التعدد الخطي سوف نقوم بحذف المتغير الذي يمتاز بالارتباط العالي مع المتغيرات المستقلة الأخرى وهو متغير الحصة السوقية (com)، والجدول التالي يوضح نتائج اختبار معامل تضخم التباين (vif) بعد استبعاد المتغير المستقل الحصة السوقية (com).

الجدول رقم (05): اختبار معامل تضخم التباين (vif).

المتغير	Vif	1/vif
نسبة السيولة (LQ)	3.59	0.278173
نسبة القروض (CR)	3.11	0.321533
نسبة المديونية (DET)	3.26	0.306724
نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (FP)	4.22	0.236950
نسبة مصاريف الاستغلال العامة (CEG)	1.03	0.975380
حجم البنك (SIZE)	1.88	0.531385

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Stata12.

من خلال الجدول السابق رقم (05) تم اعادة حساب معامل تضخم التباين (vif) بعد استبعاد متغير الحصة السوقية (com)، والتي تشير نتائجه الى عدم تجاوز قيمة معامل تضخم التباين للمتغيرات المستقلة للقيمة (10)، وهو ما يؤكد أن هذه المتغيرات لا ترتبط ببعضها بعلاقة خطية، والجدول التالي يوضح نتائج تقدير نموذج الانحدار التجميعي بعد حل مشكلة التعدد الخطي.

الجدول رقم (06): نتائج نموذج الانحدار التجميعي المعدل لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر خلال الفترة (2009-2013).

المتغيرات المستقلة	المعامل	قيمة T استيودنت
الحد الثابت c	**2.91	2.7028
نسبة السيولة (LQ)	***0.0153	.1.7141
نسبة القروض (CR)	0.0120	0.9213
نسبة المديونية (DET)	0.0211-	1.2688-
نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (FP)	***0.0337-	1.7274-
نسبة مصاريف الاستغلال العامة (CEG)	0.0590	1.0953
حجم البنك (logactif)	0.0047-	0.1695-
معامل التحديد R^2	0.4154	-
F-test	2.7239	-

Prob F	0.0378	
DW	1.46	-

المصدر: من اعداد الباحث بناءا على مخرجات برنامج Eviews 9.

- (*) معنوية احصائيا عند درجة معنوية 1%، (**) معنوية احصائيا عند درجة معنوية 5%، (***) معنوية احصائيا عند درجة معنوية 10%.

يتضح من خلال الجدول رقم (06) ما يلي:

- تشير قيمة إحصائية اختبار "F" في النموذج إلى وجود معنوية إحصائية كلية للنموذج.
- نلاحظ أن معامل التحديد R^2 كان 0.4154 في النموذج أعلاه، وهذا ما يبين أن هذه المتغيرات المستقلة المأخوذة في هذه الدراسة تفسر المتغير التابع بنسبة 41.54%.
- وجود علاقة طردية معنوية إحصائيا بين نسبة السيولة (إجمالي القروض إلى إجمالي الودائع) ومعدل العائد على إجمالي الأصول(ROA)، وهو ما يدل على أن زيادة البنوك في توظيف ودائعه في أصول تدر عائد أكبر مقارنة بتكلفة حصوله على الأموال، يعتبر مؤشر ايجابي لربحيتها.
- وجود علاقة عكسية معنوية إحصائيا بين نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (FP) ومعدل العائد على إجمالي الأصول(ROA)، فهذه النسبة كان لها أثر سلبي على معدل العائد على إجمالي الأصول، حيث وعلى الرغم من زيادة الاحتياطات والأموال لمواجهة المخاطر البنكية، وكذا رفع رأس مال البنوك في سنة 2009 إلى 10 مليار دج الى أن ذلك كان له أثر سلبي على ربحية هذه البنوك (ROA)، وهذا راجع الى تحفظ البنوك الخاصة في توظيف أموالها في شكل قروض، حيث بلغ التغير في المتوسط الحسابي لنسبة حقوق الملكية الى اجمالي الأصول 74.64% في حين بلغ التغير في المتوسط الحسابي لنسبة القروض الى اجمالي الأصول 20.63%، وهو ما يوضح الأثر السلبي لزيادة حقوق الملكية على ربحية البنوك، حيث أن الزيادة في نسبة القروض الممنوحة من طرف البنوك الخاصة خلال الفترة (2009-2013) لا تواكب الزيادة في حقوق ملكيتها.

الخلاصة:

من خلال دراستنا هذه لربحية البنوك الجزائرية الخاصة ومحدداتها، وباستخدام نماذج بانل على عينة مكونة من 06 بنوك تنشط في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2009-2013)، توصلنا إلى جملة من النتائج لعل أهمها:

- زيادة البنوك في توظيف البنوك الخاصة لودائعها في شكل قروض تحقق عائد كبير مقارنة بتكلفة الودائع، يعتبر مؤشر ايجابي لربحيتها.

- تعتبر القروض مصدر أساسي لتحقيق البنوك الخاصة للربحية، حيث بزيادة منح القروض المختلفة من طرف البنوك الخاصة فان ذلك سينعكس إيجابا على ربحيتها.

- يعتبر توسع البنوك على نطاق جغرافي واسع من خلال زيادة عدد فروعها مؤشر إيجابي، فبالرغم من تحمل البنوك لتكلفة الفروع الجديدة (مصاريف إدارية، مصاريف المستخدمين ...الخ) الا أن ذلك يسمح لها بتقديم خدمات مصرفية متنوعة لفئة كبيرة من الزبائن وبالتالي زيادة ربحيتها.

- ان الزيادة في حقوق ملكية البنك (رأس مال، الاحتياطات...الخ) تنعكس سلبا على ربحية البنك، فالزيادة في الأموال البنك يقابلها زيادة بوتيرة أقل في حجم القروض الممنوحة من طرف هذه البنوك، ويمكن ارجاع سبب ذلك الى مجموعة من العوامل الخاصة بالزبون، حيث تعتبر القروض مصدر مهم في تمويل الزبائن سواء كانوا خواص، مهنيين أو من المؤسسات، ولكنه لا يخلو من بعض العيوب المتعلقة بحصول الزبائن الطالبة للقروض عليها بالشروط الملائمة، وكذا محدودية التمويل المصرفي المرتبط بثقل حجم الضمانات المطلوبة من طرف المؤسسات المالية وارتفاع تكلفة الإقراض، بالإضافة الى تعقد وبطء إجراءات الحصول على القروض هذا من جهة ومن جهة أخرى هناك مجموعة من الأسباب الخاصة بالبنك والتي يتخذها سببا لرفض طلب القروض من بينها:

- انعدام ثقة البنك في الزبون (المقترض) أي عدم ثقة البنك في أن المقترض سوف يقوم برد أصل القرض وفوائده في تاريخ استحقاقه.
- انعدام ثقة البنك في مشروع المقترض أي عدم حاجة المشروع للتمويل أو عدم اعتباره كفرصة استثمارية مربحة...الخ.
- انخفاض الملاءة المالية للمقترض.

- ارتفاع مخاطر القرض.
- عدم قيام البنك بتمويل المشروع (المطلوب تمويله من طرف المقترض).
- قلة الضمانات المقدمة من طرف المقترض.
- عدم قدرة الزبون على دفع المساهمة الشخصية الخاصة بالقرض (10% أو أكثر).

اختبار الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، توصلنا من خلال النموذج المقدر الى وجود علاقة ارتباطية طردية معنوية احصائيا بين نسبة السيولة وربحية البنوك، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.

- **الفرضية الثانية:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، توصلنا من خلال النموذج المقدر الى وجود علاقة ارتباطية طردية غير معنوية احصائيا بين نسبة القروض وربحية البنوك، وهو ما ينفي صحة الفرضية الثانية.

- **الفرضية الثالثة:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، توصلنا من خلال النموذج المقدر الى وجود علاقة ارتباطية عكسية غير معنوية احصائيا بين نسبة المديونية وربحية البنوك، وهو ما ينفي صحة الفرضية الثالثة.

- **الفرضية الرابعة:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، توصلنا من خلال النموذج المقدر الى وجود علاقة ارتباطية عكسية معنوية احصائيا بين نسبة حقوق الملكية الى اجمالي الأصول وربحية البنوك، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الرابعة.

- **الفرضية الخامسة:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، توصلنا من خلال النموذج المقدر الى وجود علاقة ارتباطية طردية غير معنوية احصائيا بين نسبة مصاريف الاستغلال العامة وربحية البنوك، وهو ما ينفي صحة الفرضية الخامسة.

- **الفرضية السادسة:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، توصلنا من خلال النموذج المقدر الى وجود علاقة ارتباطية عكسية غير معنوية احصائيا بين حجم البنك وربحية البنوك، وهو ما ينفي صحة الفرضية السادسة.

- **الفرضية السابعة:** من خلال الدراسة القياسية لمحددات ربحية البنوك الخاصة في الجزائر، تم استبعاد الحصة السوقية كمحدد لربحية البنوك كون كان له أكبر قيمة لمعامل تضخم التباين، وهذا ما ينفي صحة الفرضية السابعة.

التوصيات:

- ضرورة قيام البنوك الجزائرية الخاصة بتنويع استثماراتها وذلك لتحقيق معدلات عالية من الربحية بدرجة أقل من المخاطرة.

- لابد على البنوك الجزائرية الخاصة أن تسعى للحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وبأقل تكلفة ممكنة، وتوظيفها في شكل قروض مختلفة قصيرة، ومتوسطة وطويلة الأجل باعتبار أن ذلك يسمح لها بتحقيق عوائد تفوق تكلفة الحصول على هذه الأموال، وبالتالي انعكاسها إيجابا على ربحيتها.

- لابد على البنوك الجزائرية الخاصة أن توسع نشاطها من خلال زيادة انتشارها الجغرافي لما في ذلك من أثر ايجابي على ربحيتها، حيث أن زيادة عدد فروع البنك يزيد من قدرته على جذب الودائع ومنح القروض للزبائن، ويضمن تقديم البنك للخدمات المصرفية المتنوعة لأكبر عدد من الزبائن، وبالتالي زيادة ربحية البنوك.

الهوامش والمراجع:

[1]- باسل جبر حسن أبو زعتر، "**العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية العاملة في فلسطين**"، رسالة ماجستير، منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2006/2005، ص92.

[2]- باسل جبر حسن أبو زعتر، "**العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية العاملة في فلسطين**"، مرجع سابق.

[3]– وليد زكرياء صيام، حسني علي خريوش، "**العوامل المؤثرة على ربحية البنوك التجارية في الأردن (دراسة ميدانية)**"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 12، العدد 2، 2002.

[4]– أحمد حسين أحمد المشهراوى، "**أثر متغيرات عناصر المركز المالي في ربحية المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في فلسطين للفترة من 1996 إلى 2005)**"، مذكرة ماجستير، منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.

[5] - Brahim mansouri, said afroukh, « **la rentabilité des banques et ses determinants : cas du maroc »**, working paper 462, february 2009.

[6] -Paolo saona hoffmann, "**determinants of the profitability of the us banking industry"**, international journal of business and social science, vol 2, NO 22, december 2011.

[7]- Waqas tariq, muhammad usman, haseeb zahid mir, inam aman, imran ali, "**determinants of commercial banks profitability: empirical evidence from Pakistan"**, international journal of accounting and financial reporting, vol 04, No 2, 2014.

[8] -Antonina davydenko, "**determinants of bank profitability in Ukraine"**, undergraduate economic review, issue 1, volume 7, 2010.

[9]– بنك الجزائر، "**التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**"، التقرير السنوي 2013، نوفمبر 2014، ص 100.

[10]– الموقع الرسمي لبنك الجزائر www.Bank-of-algeria.dz.

[11]–الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري www.albaraka-bank.com.

[12] نفس المرجع سابقا.

[13]– بنك الجزائر، "**التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**"، مرجع سابق، ص101.

[14] – بنك الجزائر، "**التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**"، مرجع سابق، ص101.

[15]- European Central Bank , « **Beyond – how to measure bank performance"**, 22/02/2013 , www.ecb.europa.eu/pub/pdf/other/beyondroehowtomeasurebankperformance201009en.pdf

[16] - حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، "**حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة**"، الطبعة 2013، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 149.

[17] – بويوسف فوزية، "**العوامل المؤثرة في أداء البنوك التجارية وعملياتها غير التقليدية دراسة مقارنة بين البنك الخاص SOCIETE GENERALE والبنك العام CNEP**، رسالة ماجستير، منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2009/2008، ص88.

[18] – باسل جبر حسن أبو زعتر، "**العوامل المؤثرة على ربحية المصارف التجارية العاملة في فلسطين**"، مرجع سابق، ص99.

[19] علام محمد موسى حمدان وآخرون، "**العلاقة بين هيكل السوق والربحية في صناعة المصارف الأردنية والفلسطينية**"، مرجع سابق، ص 126.

[20] – المواقع الرسمية على شبكة الأنترنيت:

بنك سوسييتي جنرال الجزائر www.societegenerale.dz

بنك المؤسسة العربية المصرفية www.arabbanking.com.dz

بنك الخليج الجزائر www.agb.dz

بي أن بي باريبا الجزائر www.bnpparibas.dz

فرنسا بنك الجزائر www.fransabank.dz

بنك الاسكان الجزائر www.housingbankdz.com/index.php/fr

[21] مزاحم محمد يحي، محمود حمدون عبد الله، "**تشخيص التعدد الخطي واستخدام انحدار الحرف في اختيار متغيرات دالة الاستثمار الزراعي في العراق للفترة (1980–2000)**". مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 8، 2007، ص 172.

[22] نفس المرجع سابقا، ص 173.

واقع ومقومات القطاع الفلاحي بالمغرب العربي وإستراتيجية بعض الدول المغاربية في النهوض به

Reality and grounds of the agricultural sector in the Arab Maghreb and the strategy of some its countries to develop it

د. بورحلة ميلود
Bourahla Miloud
أستاذ محاضر ب –المركز الجامعي تندوف–
البريد الإلكتروني:
magimil48@yahoo.fr

لفضل سليمة
Lafdal salima
طالبة دكتوراه –جامعة الجزائر03–
البريد الإلكتروني:
lafdal.salima@hotmail.fr

الملخص:

مازالت إسهامات القطاعات الاقتصادية المختلفة في تكوين الناتج المحلي في الدول المغاربية تختلف من بلد إلى آخر حسب طبيعة هذا البلد أو ذاك، فنهالك بلدان تعتمد في الأساس على إنتاجها النفطي وأخرى تركز على تجارة السلع والخدمات، ويبقى إسهام القطاع الزراعي بما فيه الإنتاج الحيواني والسمكي دون المستوى المطلوب من الإنتاج المحلي الإجمالي، ولما كانت المصلحة تقتضي تنوع مصادر الدخل فإن إيلاء هذا القطاع المزيد من الاهتمام أصبح ضرورة حتمية، لأجل هذا سعت الدول المغاربية من أجل ضمان أمنها الغذائي من جهة ومن جهة أخرى التقليل من فاتورة الاستيراد وهذا عن طريق تبني برامج وخطط زراعية.

الكلمات المفتاح: الدول المغاربية–القطاع الزراعي والفلاحي–الامن الغذائي–مقومات الزراعة–الموارد المائية.

Abstract:

the contributions of the several economic sectors which form local's output in Meghreb countries, still different from country to another. It depends on the country. We can find some countries that depend on its petroleum's production on the other hand, there are some countries focus on trade of goods and services. However, the agricultral sector stills under the required level. As the necessity required deversity of income' s sources these countries have to give more attention toward this sector because it has become necessary.For this the Maghreb countries encouraged to increase the production in order to achieve food security and to achieve also the maximum degree of self-sufficienty for increasing the yield of exports as weel as to intensify efforts to narraw the gap between the demand for food and its production.

Key words:

theMeghreb countries - Agricutral sector - Food security - Elements of Agricalture - Water resources

المقدمة:

تبلغ مساحة الدول المغربية أزيد من 5 ملايين و 782 ألف كيلومتر مربع بنسبة 42 في المائة من المساحة الإجمالية للوطن العربي، ويبلغ طول الشريط الساحلي حوالي 6505 كيلومتر بنسبة 28 في المائة من مجموع السواحل العربية و يمتد من المغرب الأقصى غربا إلى ليبيا شرقا ومن البحر الأبيض المتوسط شمالا إلى مالي ونيجيريا جنوبا ولذلك فهو يقع بين الصحراء جنوبا وساحل البحر الأبيض المتوسط شمالا ومصر والمحيط الأطلسي غربا، هذا الموقع جعل هذه الدول تتوفر على إمكانيات هائلة وموارد طبيعية وبشرية معتبرة، حيث أن تنوعها كفيل بتحقيق معدلات نمو مرغوبة ومعدلات إنتاجية مقبولة في مجال التنمية الفلاحية والتي أصبحت أكثر من ضرورة وخاصة بعد أزمة الغذاء العالمي حتى لا يستعمل الغذاء كسلاح يهدد استقلالها وأمنها. في هذه الورقة البحثية سنسلط الضوء على النقاط التالية:

أولا: مقومات الإنتاج الفلاحي بالمغرب العربي.

ثانيا: واقع الإنتاج الفلاحي بالمغرب العربي.

ثالثا: الفجوة الغذائية وأبعاد مشكلة الأمن الغذائي بالدول المغاربية.

رابعا: إستراتيجية بعض الدول المغاربية في النهوض بالقطاع الفلاحي.

أولا:مقومات الإنتاج الفلاحي

يمكن حصر أهم المقومات التي تزخر بها المنطقة في سبيل النهوض بالقطاع الفلاحي في:

1- الموارد الأرضية الزراعية:

وتتركز المساحات المزروعة بصورة أساسية في المناطق الشمالية المحيطة بجنوب حوض البحر الأبيض المتوسط حيث تطل جميع دول المغرب العربي على البحر الأبيض المتوسط وتمتد سواحلها بمئات الكيلومترات باستثناء موريتانيا التي تطل على المحيط الأطلسي والذي ساعدها على تلبية حاجياتها من الأسماك وتصدير الفائض منه نحو أوروبا(1)،والجدول الموالي يبين استخدام الأراضي لسنة 2014.

الجدول رقم (01):استخدام الاراضي لسنة 2014،(المساحة 1000هكتار).

الدولة	مساحة المحاصيل المستديمة		مساحة المحاصيل الموسمية		المساحة المتروكة	مساحة الغابات	مساحة المراعي
	المطرية	المروية	المطرية	المروية			
موريطانيا	50.00	5.00	250.00	17.00	-	4340.00	39340.00
المغرب	777.00	684.50	5659.00	791.00	1275.00	8976.70	24850.00
الجزائر	509.10	486.46	3743.15	660.79	3065.54	4232.65	32965.97
تونس	2176.09	210.01	1490.44	306.54	1022.54	666.30	4839.50
ليبيا	769.00	159.00	767.00	99.00	850.00	600.00	13300.00

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على المنظمة العربية للتنمية الزراعية(الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، المجلد رقم 35)، الخرطوم، 2015،ص09.

2- الموارد المائية:

تحتوي منطقة المغرب العربي،ككل المناطق في العالم، على مصادر مياه طبيعية أو تقليدية، ومصادر مياه غير تقليدية .ويمكن تعريف:

✓ **المياه التقليدية:** بأنها المياه الطبيعية التي يمكن استعمالها دون اللجوء إلى التنقية أو التحلية.

✓ **المياه غير التقليدية:** باعتبارها مياه طبيعية أو مستعملة، لا يمكن إعادة استعمالها إلا بعد تنقيتها أو تحليتها.

وتُصنّف مصادر المياه الطبيعية إلى:

الأمطار: وهي المصدر الأساسي للماء على سطح الأرض.

– المياه السطحية: وهي المياه التي تجري في الأودية والأنهار.

–المياه الجوفية: وهي المياه المخزونة في داخل طبقات الأرض.

كما أن المياه غير التقليدية تُصنف إلى:

–مياه الصرف الصحي :هي المياه المستعملة؛ والتي تخرج من المنازل والمجمعات السكنية والإدارية وما يشبهها في المدن والقرى.

–مياه الصرف الزراعي: هي المياه التي يتم تصريفها من الأراضي الزراعية.

– المياه الصناعية :هي المياه التي تخرج من المصانع.

–المياه المالحة.

أما في ما يخص الأمطار يبلغ معدلها المتساقط على مناطق المغرب العربي(2):

أقل من 50 ملّيمتر بالمناطق الصّحراوية.

- بين 50 و 350 ملّيمتر جنوب سلسلة جبال الأطلس.

-بين 350 ملّيمتر وأكثر من 2000 ملّيمتر في مرتفعات أقصى الشّمال.

كما يلاحظ أن كمّيات الأمطار تختلف من شهر لآخر ومن فصل لآخر:

-تتساقط أغلب الكمّيات في فصليْ الخريف والشتاء،أي ما يعادل % 75 إلى % 85من المعدّلات السنوية.

-أمّا في فصل الربيع فإن معدّل الأمطار لا يتعدّى نسبة % 10 إلى % 15 بالنسبة للمعدل السنوي.

-ويعتبر فصل الصّيف الأكثر جفافا،حيث إنّ نسبة تساقط الأمطار ضعيفة جدّا ولا تتعدّى % 5 من المعدّل السنوي.

أما في ما يخص المياه الجوفية في المغرب العربي بحوالي 17 مليار متر مكعب ومنها(3):

% 40 مياه غير متجدّدة موجودة في الخزانات المائية الجوفية الصحراوية .ويرجع تاريخ خزنها إلى عشرات آلاف السينين حين كانت هذه المناطق ممطرة .توجد الخزانات الهامة في الصحراء المشتركة بين ليبيا وتونس والجزائر، وتحتوي على مخزون مائي هام.

-أما بقية المناطق فتحتوي على خزانات مائية جوفية ذات موارد مائية هامة ومتجددة، تتغذى هذه الخزانات من مياه الأمطار والأودية التي تنفذ إلى أعماق الأرض .توجد هذه الخزانات في مستوى سلسلة جبال الأطلس وشمالها في كل من تونس والجزائر والمغرب.

كما يجدر الإشارة إلى أن المياه الجوفية تعتبر موردا أساسيا من الموارد المائية للمغرب العربي، إذ أنّها - في ليبيا تبقى تقريبا المصدر الوحيد من المياه الطّبيعية(4).

—وفي تونس و الجزائر والمغرب،تمثّل نسبة كبيرة تضاهي نسبة المياه السطحية؛

-أما في موريتانيا فإن الموارد المائية الجوفية قليلة جدا.

3- القوى العاملة في الزراعة: يقدر عدد السكان الإجمالي لدول الاتحاد المغاربي في سنة2014ب 95.089مليون نسمة منهم73.4 مليون نسمة في الجزائر والمغرب وهي نسبة تفوق 77 بالمائة من الإجمالي, أما عدد سكان الريفيين وصل إلى30.563 مليون نسمة في نفس السنة وهم يشكلون أكثر من 30بالمائة.أما نسبة اليد العاملة الزراعية فتقدر ب27.81بالمائة من مجموع اليد العاملة في القطاعات الاقتصادية الأخرى بهذه الدول سنة 2014 مقابل38.19بالمئة في سنة 2011 ،ويعود هذا التراجع إلى استمرار الهجرة من الريف إلى المدن، إلى جانب تدني مستوى الأجور في القطاع الزراعي،وارتفاع مستوى

البطالة المقنعة نتيجة للطبيعة الموسمية للإنتاج الزراعي،وانتشار الزراعة المطرية على حوالي ثلاثة أرباع مساحة الأراضي الزراعية حيث يتسم الإنتاج الزراعي فيها بالتذبذب والانخفاض،إلى جانب تنامي حاجة القطاعات الاقتصادية الأخرى كالصناعة والخدمات لليد العاملة التي يتم الحصول على جزء منها من الريف الذي تتراجع فيها لحاجة إلى اليد العاملة بسبب انتشار المكننة الزراعية الحديثة .وتعتبر هذه الهجرة أحد المعوقات الرئيسية التي تحد من تطوير وتنمية القطاع الزراعي،إلى جانب مساهمتها في الضغط على سوق العمل وزيادة معدلات البطالة،وزيادة عدد العمالة الهامشية غير المنتجة.(5)

القوى العاملة الكلية و الزراعية خلال الفترة2012–2014،الوحدة الف نسمة.:جدول رقم(02)

الدولة	السنة	القوى العاملة الكلية	القوى العاملة الزراعية
الجزائر	2012	11423.00	2476.50
	2013	11964.00	2528.90
	2014	11453.00	2550.60
المغرب	2012	10510.00	4119.00
	2013	10510.00	4119.00
	2014	10510.00	4119.00
تونس	2012	4117.00	820.00
	2013	4190.00	821.00
	2014	4260.00	821.00
ليبيا	2012	2250.00	60.00
	2013	2256.00	57.00
	2014	2264.00	54.00
موريطانيا	2012	1643.00	819.00
	2013	1694.00	841.00
	2014	1746.00	863.00

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على المنظمة العربية للتنمية الزراعية(الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، المجلد رقم 35)، الخرطوم، 2015،ص05.

ثانيا: واقع الإنتاج الفلاحي بالمغرب العربي:

يساهم الإنتاج الزراعي لدول المغرب العربي مساهمة بسيطة جدا في الناتج المحلي الإجمالي وذلك نظرا لما تزخر به المنطقة من موارد بترولية ضخمة إذ لا تتعدى نسبة 9.10 بالمائة في 2011(6)،مقابل 9.90%في سنة 2014.والشكل الموالي يوضح تطور كل من الناتج المحلي الإجمالي والناتج الزراعي الإجمالي في دول المغرب العربي خلال سنة 2014 كما يلي:

الشكل01: تطور كل من الناتج المحلي الإجمالي والناتج الزراعي الإجمالي لدول المغرب العربي خلال سنة 2014:

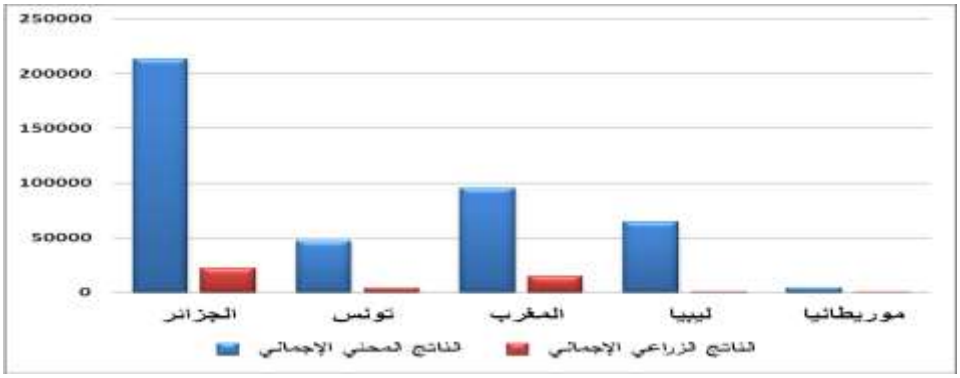

المصدر:من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات المنظمة العربية للتنمية الزراعية(الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، المجلد رقم 35)

2-1/الإنتاج الزراعي:بلغ الإنتاج الزراعي في متوسط الفترة (2007-2011) ما يقارب 8125.73 ألف طن وبلغ في نهاية 2014 مايساوي 9230 ألف طن مقابل 9075.17الف طن سنة 2013 (7) ويعود الارتفاع إلى التحسن الملحوظ في أداء النشاط الزراعي في عدد من الدول الزراعية الرئيسية كالجزائر والمغرب. ويأتي هذا النمو على الرغم من تراجع أسعار السلع الزراعية في الأسواق العالمية مثل الحبوب و البذور الزيتية والدرنيات و الألياف واللحوم.(8).

2-2/الإنتاج الحيواني والسمكي:

وتتميز الثروة الحيوانية في الدول العربية بخصوصيتها وأهميتها، حيث تشكل تربية الثروة الحيوانية الأسلوب الأكثر ملاءمة للبيئة الرعوية، ولاستغلال موارد المراعي الطبيعية في المناطق الهامشية الجافة وشبه الجافة. وتنتشر تربية الثروة الحيوانية في إطار الأسلوب الرعوي التقليدي أو بالحيازات الزراعية التقليدية الصغيرة الوافرة العمالة ومحدودة الإمكانات المادية على نطاق واسع في الدول العربية. بينما تستخدم نظم الإنتاج الحديثة المكثفة ذات الطابع الصناعي التجاري بتقنياتها المتطورة وارتفاع كفاءتها الإنتاجية بشكل محدود. ويعترض تربية المواشي في الإطار التقليدي عدد من المعوقات تتمثل في صعوبة ضمان فعالية الإرشاد الحيواني والرعاية الصحية والبيطرية والتسويق. وتكتسب تربية الدواجن أهمية أساسية نظراً لمحدودية متطلباتها من المياه والأرض، حيث تتم تربيتها ضمن الحيازات العائلية الصغيرة التي تنتشر على نطاق واسع. وفي المقابل ،فقد توسعت تربية الدواجن في الدول العربية وفقاً لنظم الإنتاج الحديثة خلال السنوات الأخيرة وحققت نتائج اقتصادية مهمة ساهمت في تحسين الأمن الغذائي من المنتجات الحيوانية وهذا ما ينطبق على الدول المغاربية أيضا ،وتعتبر إنتاجية الأغنام والماعز في الدول العربية و خاصة المغاربية من اللحوم جيدة،حيث يتراوح وزن الذبيحة بين 10-20كلغ مقابل متوسط يبلغ حوالي 15 كيلوغرام على المستوى العالمي، الأمر الذي يشير إلى توفر ميزة نسبية في الدول العربية(9).

تشكل الثروة السمكية ركنًا أساسيًا في الموارد الزراعية المغاربية وعنصرًا هامًا في مقومات تحقيق الأمن الغذائي،إذ أن تكاليف الحصول على البروتين الحيواني من الأسماك تعد منخفضة مقارنة مع المصادر الأخرى في غالبية هذه الدول التي لا تمتلك ثروة حيوانية كبيرة وليس لديها قدرة نسبية على إنتاج اللحوم(10). وتتنوع مصادر الثروة السمكية في الدول المغاربية، فهنالك المصادر البحرية التي تمتد على السواحل،والمصادر غير البحرية والتي تتمثل في المسطحات المائية الداخلية كالأنهار والبحيرات والمزارع السمكية وقد بلغ إنتاجه في الفترة (2007-2011) ما يقارب 4268.47الف طن ليرتفع إلى **4587.39**الف طن سنة 2014 (11)، تجدر الإشارة إلى تفاوت الإنتاج السمكي بين الأقاليم العربية،إذ ترتفع حصيلة الصيد البحري في الدول التي تمتد مصائدها على المحيط. الأطلسي كالمغرب

وموريتانيا، حيث شكل إنتاجهما حوالي 43.87 في المائة من الإنتاج السمكي المغاربي في متوسط الفترة (2007-2011)،ويعتبر إنتاج الدول العربية المطلة على البحر المتوسط(الجزائر-تونس-ليبيا) المصدر الثاني من حيث الأهمية النسبية لإنتاج الأسماك والشكل الموال يوضح تطور إنتاج الأسماك في دول المغرب العربي خلال سنة 2014

الشكل02:يوضح تطور إنتاج الأسماك في دول المغرب العربي خلال سنة 2014:

المصدر:من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات المنظمة العربية للتنمية الزراعية(الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، المجلد رقم 35)

2-3/التجارة الزراعية للدول المغاربية:

حققت قيمة الصادرات الزراعية للدول المغاربية مجتمعة تراجعا بنسبة 26.96% في سنة 2014 مقارنة مع ما تم تصديره في متوسط الفترة (2007-2011) بنسبة (29.85%)، في حين ارتفعت قيمة الواردات الزراعية المغاربية بنسبة28.53 في المائة سنة 2014 مقارنة مع الواردات في متوسط الفترة (2007-2011) بنسبة 25.52%، بسبب ارتفاع أسعار السلع الغذائية. وقد تمخض عن هذه التطورات ارتفاع العجز في الميزان التجاري الزراعي من حوالي11.03 مليار دولار في عام (2007-2011)إلى نحو23.14 مليار دولار في عام 2014،أي بنمو بلغت نسبته90فيالمائة. وعلى الرغم من

تجاوز المعدل السنوي لنمو الصادرات الزراعية المعدل،إلا أن نسبة تغطية الصادرات إلى الواردات بقيت على ماهي عليه خلال السنتين 2013 و2014،وفق الجدول التالي:

جدول رقم (3):تطور قيمة الصادرات و الواردات الزراعية المغاربية (و:مليون دولار)

	متوسط الفترة (2007-2011)	سنة 2013	سنة 2014
الصادرات المغاربية	5980.16	8496.38	7984.48
الواردات المغاربية	17020.05	29264.07	31122.04
صافي الواردات(العجز)	11039.89	20768.32	23137.56
نسبة الصادرات الى الواردات	%35.13	%29.03	%25.65

المصدر:-من اعداد الباحثين بناءا على صندوق النقد العربي(التقرير الاقتصادي العربي الموحد –الفصل الثالث القطاع الزراعي)،ابو ظبي،2010،ص64.

–المنظمة العربية للتنمية الزراعية (الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية،المجلد رقم 35-قسم الواردات)،الخرطوم، 2015، ص117.

–المنظمة العربية للتنمية الزراعية (الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، المجلد رقم 35-قسم الصادرات)الخرطوم، 2015، ص196.

2-3-1/الصادرات و الواردات الزراعية المغاربية:

رغم نمو الصادرات في جميع دول الاتحاد المغاربي إلى أنها تبقى متفاوتة وبشكل ملحوظ حيث تعتبر المغرب اكبر المصدرين للإنتاج الزراعي إذ صدر في سنة 2014 مامقداره 4307.44 مليون دولار،وفي متوسط الفترة (2007-2011) بلغت الصادرات المغربية 3349.36مليون دولار،تليه تونس ثم الجزائر في فترات الدراسة.كما ارتفعت قيمة الواردات الزراعية المغاربية من حوالي 17.20 مليار دولار في متوسط الفترة 2007-2011 وبنسبة تقدر ب 25.52% من إجمالي الواردات إلى حوالي 31.12مليار دولار في عام 2014،وبنسبة تقدر بحوالي 28.53 في المائة. وتعود الزيادة الكبيرة في الواردات إلى ارتفاع

أسعار السلع الغذائية بشكل غير مسبوق في الأسواق العالمية وازدياد الطلب على السلع الغذائية في الدول العربية .

الشكل03: تطور قيمة الصادرات والواردات الزراعية المغاربية (و:مليون دولار)

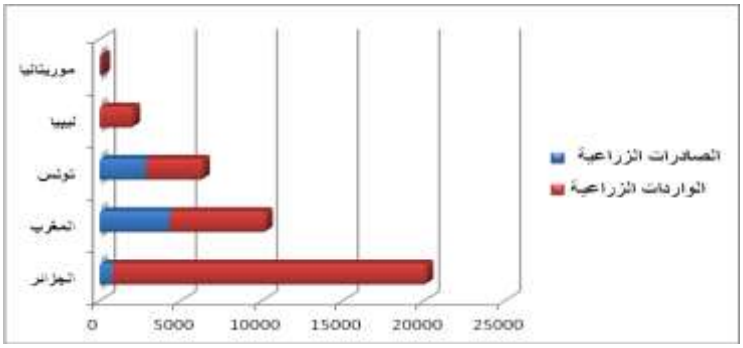

المصدر: من إعداد الباحثين بالإعتماد على معطيات المنظمة العربية للتنمية الزراعية(الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية، المجلد رقم 35)

ثالثا:الفجوة الغذائية وأبعاد مشكلة الامن الغذائي بالدول المغاربية

تمثل الفجوة الغذائية قيمة صافي الواردات (أي إجمالي قيمة الواردات الزراعية مطروح منه إجمالي قيمة الصادرات الزراعية).أما الأمن الغذائي يمكن تعريفه على أنه قدرة المجتمع على توفير الغذاء المناسب للمواطنين في المدى البعيد والقريب كما و نوعا وبالأسعار التي تتناسب مع دخولهم(12). كما يمكن تعريفه على أنه وضع ينشأ عندما تتاح لجميع الناس وفي جميع الأوقات الفرص المادية و الاجتماعية والاقتصادية للحصول على ما يكفي من أغذية آمنة ومغذية تلبي احتياجاتهم التغذية وأفضليتهم الغذائية لممارسة حياة نشطة وصحية(13).

أما الاكتفاء الذاتي الغذائي يعرف "بقدرة المجتمع على تحقيق الاعتماد الكامل على النفس وعلى الموارد والإمكانات الذاتية فبإنتاج كل احتياجاته الغذائية محليا"(14). إلا أن هذا المفهوم أثيرت حوله مجموعة من التحفظات أهمها:

- ✓ الطابع الأيديولوجي لهذا المفهوم.
- ✓ نسبية مفهوم الاكتفاء الذاتي الغذائي.
- ✓ إمكانية تحقيق هذا الهدف عمليا.
- ✓ مدى العقلانية الاقتصادية لهذا المفهوم.

أما درجة قياسه فهي نسبة الإنتاج المحلي إلى المتاح للاستهلاك الكلي سواء تم إنتاجه محليا أو تم استيراده من خارج الوطن لذلك تحسب بالعلاقة التالية:

درجة الاكتفاء الذاتي= (الإنتاج المحلي/المتاح للاستهلاك)*100

لذلك فهي تقيس درجة الاعتماد على الذات وعندما تساوي 100 % نقول أنه تحقق الاكتفاء الذاتي ويحدث هذا عندما يتساوى الإنتاج المحلي مع المتاح للاستهلاك. ويسمى عدم الاكتفاء الذاتي عندما يزيد المتاح للاستهلاك عن الإنتاج المحلي ويسمى أيضا العجز الغذائي أو الفجوة الغذائية وهو الظاهرة التي ميزت الاقتصاديات العربية عموما و المغاربية خصوصا رغم الإصلاحات التي أجريت في الميدان الفلاحي والتي كانت تهدف جميعها إلى التقليل من الفجوة الغذائية (15)،كما نلاحظ بالنسبة للدول المغاربية مازالت تعاني من ارتفاع فاتورة استيراد المواد الغذائية والزراعية من اجل تلبية بعض الحاجيات الأساسية للمستهلكين، وهذا ما بينه الجدول أعلاه.

إن العجز الغذائي ليس فقط نتيجة لضعف الاقتصاديات المغربية،وإنما قد يكون أيضا سببا رئيسيا للإبقاء على هذه الاقتصاديات أكثر ضعفا ،فالموارد الموجهة لاستيراد المواد الغذائية لتغطية العجز تكون غالبا على حسب تلك المخصصة لاقتناء المواد التجهيزية الضرورية لمواصلة النمو. ويتجلى هذا الخلل أساسا على مستوى أسعار المواد الغذائية ،فارتفاع هذه الأسعار في اقتصاد يوجه فيه القسط الأوفر من ميزانية الأسرة للاستهلاك من المواد الغذائية –كما هو شأن جميع الدول العربية– له انعكاس سلبي على التصنيع والإنتاج وعلى قدرة الاقتصاد على المنافسة و النمو، ضف إلى ذلك يمكن القول أن عدم تحقيق الأمن الغذائي بهذه الدول يرجع إلى مجموعة من الأسباب يمكن حصرها في:

1-النمو السكاني و الهجرة من الأرياف.

2-تدهور الأراضي الزراعية

3-نقص موارد المياه وتدني جودتها وسوء استغلالها.

4-تدني الاستثمارات الزراعية تدنياً كبيراً.

5- تدني الإنتاجية الزراعية نتيجة لتخلف طرائق الزراعة المتبعة في أغلب المناطق الزراعية الرئيسة.

6-قصور التخطيط الزراعي بشقيه النباتي والحيواني.

7-تدني التجارة البينية الزراعية وعدم الاستفادة من الخصائص الجغرافية للإنتاج الزراعي .

8-السماح بتصدير بعض السلع الغذائية الأساسية، القمح والذرة، وارتفاع أسعارها في الأسواق العالمية

9 -أسباب أخرى (بيئية وأمنية واجتماعية...).

مع تنامي دور القطاع الزراعي والتعويل عليه في تحقيق الأمن الغذائي في أغلب الاقتصاديات العربية في ظل الضغوط على الموارد جراء النمو السكاني الكبير، سعت الدول المغاربية إلى تطوير سياساتها وخططها الزراعية لتتماشى مع التغيرات التي تجريها على استراتيجياتها وخططها التنموية. وقد انتهجت هذه الدول سياسات أكثر انفتاحاً خلال الربع الأخير من القرن العشرين ومطلع القرن الحالي للتكيف مع التحولات الكبرى التي حدثت في العالم، وسنستعرض في النقطة الموالية إستراتيجية بعض هذه الدول في النهوض بقطاعها الفلاحي.

رابعا: استراتيجية بعض الدول المغاربية في النهوض بالقطاع الفلاحي

4-1/بالنسبة للمغرب: قام كل من وزارة الفلاحة و الصيد البحري والبنك العالمي(BM) بالتعاون مع المعهد الوطني للبحث الزراعي ومنظمة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة()FAOو مديرية الوطنية للأرصاد الجوية بدراسة نوعية ومستقبلية،وكذا وضع إستراتيجية جديدة لقطاع الزراعة المغربية على مدى 10 سنوات المقبلة ،هذه الاستراتيجية تقوم على ستة افكار أساسية تمثلت في (16):

1-اليقين بأن الفلاحة هي المحرك الرئيسي للنمو ومحاربة الفقر في المغرب.

2-"فلاحة من اجل الجميع دون استثناء" وذلك عبر إستراتيجية متميزة ملائمة لكل فئة من الفاعلين.

3-معالجة ضعف نسيج الفاعلين باعتماد نماذج التجميع التي أبانت عن نجاحها.

4-تشجيع الاستثمار الخاص المصاحب بدعم عمومي الهدف حوالي مليار سنويا.

5-اعتماد مقاربة براغماتية وتعاقدية لإنجاز ملموس لما بين 1000و1500مشروع تنموي.

6-"عدم استبعاد اي سلسلة انتاج فرعية" حيث من المهم توفير بيئة ليبيرالية في السوق لتعزيز إمكانات النمو.

لتحقيق هذه الأفكار اعتمدت الإستراتيجية على دعامتين هما:

الدعامة الأولى: العمل على خلق قيمة مضافة عالية/انتاجية عالية عن طريق:

1-سبعة خطط لتطوير القطاعات الفرعية ذات الإنتاجية العالية و القيمة المضافة المرتفعة.

2-مقاربةموجهةتتعلقبإحداث 700 إلى 900 عمليةتجميع المشاريع،العادلةاجتماعياوتخلقالنمو.

3-استثمار من 110-115مليار درهم على مدى 10سنوات موجه الى الاستثمار المحلي والدولي ذو قدرة تدبيرية قوية. **الدعامة الثانية**: مبادرات اجتماعية لمحاربة الفقر في المناطق القروية.

1-تنفيذ 300-400 مشروع اجتماعي في سياق 16مخططات جهوية.

2-التسويق الاستباقي للمستثمرين المحليين و الدوليين صندوق الحسن الثاني،مؤسسة بيل وميليندا غيتس.

3--استثمار15-20مليار درهم على مدى 10سنوات في زيادة عدد المؤسسات الاجتماعية القادرة على تنفيذ المشاريع العملية،أما فيما يخص الموارد المائية فقد تمت برمجة مجموع المشاريع دون الرفع من الحصص المائية الحالية باستثناء جهة الغرب وطنجة تطوان،التي سيتم تسخير الموارد الإضافية.

4-2/بالنسبة لدولة تونس:

قامت دولة تونس بإعطاء أهمية بالغة للقطاع الفلاحي إذ تم تشكيل في صلب وزارة الفلاحة العديد من اللجان الفنية المختصة شملت أغلب المنظومات الفلاحية الإستراتيجية أوكلت إليها مهمة بلورة خطط تنموية وبرامج عمل لتطوير أداء هذه المنظومات في جميع مراحلها بالاستناد إلى التغيرات التي شهدتها السوق العالمية وتطور الطلب الداخلي واستدامة الموارد الطبيعية .

و من بين هذه اللجان المحدثة والتي أنهت أعمالها خلال سنة 2013 نذكر مايلي[17]:

-اللجنة الفنية المكلفة بتقييم منظومة المخزونات التعديلية للمواد الفلاحية.

—اللجنة الفنية المكلفة بوضع ومتابعة تنفيذ برنامج الجوار الأوروبي للفلاحة والتنمية الريفية.

وبالنسبة لإستراتيجية التي تم إعدادها أو بصدد الإعداد حاليا نذكر[18]:

1-ملف شامل حول التصورات المستقبلية لإعادة هيكلة الديوان الوطني للزيت ودوره في منظومتي زيت الزيتون والزيوت الصناعية المدعمة.

2-ملف حول تقييم منظومة المخزونات التعديلية للمواد الفلاحية.

3-ملف حول تغيير الصيغة القانونية لوكالة التنقيب عن المياه من مؤسسة عمومية ذات صبغة ادارية الى منشأه عمومية وتدقيق برنامج تأهيلها واحتياجاتها في مجال الموارد البشرية والمالية.

4-ملف حول الجوائح الطبيعية والتامين الفلاحي.

5-ملف حول الشركات التعاونية المركزية للخدمات الفلاحية.

6- ملف حول اعادة هيكلة ديوان الاراضي الدولية.

7-دراسة إحداث مناطق نموذجية مختصة في الفلاحة البيولوجية حيث يمثل المنتوج البيولوجي المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية و البيئة للمنطقة.

وجاءت هذه الإستراتيجية لتشجيع الاستثمار في القطاع الفلاحي ،بعد تسجيل نسبة متواضعة في المخطط خلال فترة المخطط الحادي عشر (2007-2011)حيث سجلت 7.25% من جملة الاستثمارات،58%منها استثمارات خاصة وفق الجدول الموالي:

الجدول رقم (4):تطور الاستثمارات الفلاحية بتونس (2007-2012)(و:م د)

	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الاستثمارات الفلاحية الكلية	921	923	977	1035	1058.9	1297.3
نسبة الاستثمارات الفلاحية العمومية(%)	40.6	41.6	42.7	37.8	45.7	48.8
نسبة الاستثمارات الفلاحية الخاصة(%)	59.4	58.4	57.3	61.3	54.3	51.6
مجموع الاستثمارات الكلية (م د)	11490	13001	14206	15816	14084	15986.6
نسبة (%) الاستثمارات الفلاحية	08.0	7.1	6.9	6.5	7.52	8.12

المصدر:وزارة الفلاحة التونسية، صفحة الفلاحة في تونس، اطلع عليه بتاريخ 2014/02/20.

www.agriculture.tn

4 -3/بالنسبة للدولة الجزائرية:

تبذل الجزائر خلال السنوات الاخيرة مجهودات معتبرة من اجل تحسين الانتاج الفلاحي ،و في هذا الإطار سطرت الحكومة الجزائرية برنامج طموح يتمثل في التجديد الفلاحي و الريفي وفقا لتوجيهات رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة التي أعطيت خلال اللقاء الوطني الخاص بقطاع الفلاحة الذي انعقد في 2009/02/28،ببسكرة،حيث خصص غلاف مالي قدره200 مليار دج في السنة لمدة 05سنوات لقطاع الفلاحة و التنمية الريفية وهذا بهدف المساهمة في النمو الاقتصادي ورفع مستوى الأمن الغذائي الوطني.

وتتلخص إستراتيجية الوزارة في النقاط التالية:(19)

1-**التجديد الفلاحي**:ترتكز سياسة التجديد الريفي على خمسة برامج:

-الحفاظ وتوسيع وتثمين الثروة الغابية الوطنية -حماية الأحواض المنحدرة-مكافحة التصحر-الحفاظ الحفاظ على النظم الإيكولوجية الطبيعية

-استصلاح الأراضي الفلاحية والغابية.

أيضا، إعادة التركيز لنجاح التجديد الريفي على04محاور رئيسية:

- تحديث القرى والقصور لتحسين نوعية وظروف الحياة في المناطق الريفية؛

-تنويع الأنشطة الاقتصادية التي تهدف إلى تطوير الاقتصاد المحلي؛

-حماية وتثمين الموارد الطبيعية؛

-حماية وتثمين التراث المادي وغير المادي من خلال تطوير المنتجات المحلية والحفاظ على المواقع والمنتجات التاريخية والثقافية.

علاوة على ذلك ،النهج المعتمد لبرامج التجديد الريفي يرتكز على مقاربة المشاريع الجوارية للتنمية الريفية المندمجة والمشاريع الجوارية لمكافحة التصحر،والتي شكلت موضوع عقود النجاعة الموقعة في جانفي 2009مع الولايات خلال الفترة 2009-2014.بالتوازي مع هذه الإجراءات،تم إعطاء اهتمام خاص للموارد البشرية الفاعلة في قطاع الفلاحة و التنمية الريفية.وإضافة إلى ذلك تم وضع برنامج لتعزيز القدرات البشرية و المرافقة التقنية لتطوير خبرات مهني الفلاحة و التنمية الريفية .يهدف هذا البرنامج إلى توعية،مرافقة وتكوين مهني القطاع من خلال تقديم تقنيات حديثة متعلقة بالمكننة ،البذور، التسميد، علاج الصحة النباتية...إلخ.

وفي هذا البرنامج، يعتبر الجانب المتعلق بالبحث، التكوين، التوعية، وتحسين خبرات ومعارف مهني القطاع، ذو أهمية كبرى في المساهمة في الإنتاج والإنتاجية.

استنتاجات توصيات: يمكن استخلاص نتائج عدة من البحث أهمها الآتي:

1-تميز الدول المغاربية بتنوع وتباين التضاريس المناخية والبيئية فيها حيث المناطق الجبلية والهضاب والنجود والسهول و المناطق المنخفضة والبوادي و الصحارى.

2-رغم الإمكانيات المادية و البشرية التي يحوزها المغرب العربي في الميدان الفلاحي إلا أنه يعاني من عجز كبير في توفير الغذاء الصحي لمواطنيه.

3-على الرغم من أن الموارد الزراعية تمثل جانبًا مهمًا في اقتصاديات الدول المغاربية وخاصة غير النفطية كتونس والمغرب، فإن نصيب القطاع الزراعي من الاستثمارات الكلية لا يتناسب مع حجم الموارد الزراعية ،وقد ترتب عليه أن الناتج الزراعي لا يمثل إلا أهمية نسبية متواضعة من ناتجها المحلي الإجمالي

4-إن مشكلة العجز الغذائي في المغرب العربي لها ارتباط كبير بحالة التجزئة التي يعيشها العالم العربي وانعدام التخطيط الاستراتيجي الإنمائي التكاملي على المستوى القومي خاصة في الميدان الزراعي. فبينما أصبح التكتل الاقتصادي الإقليمي والدولي أداة لتحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

أما جملة التوصيات فيمكن حصرها في:

1-ضرورة قيام وزارة الفلاحة للدول المعنية بسرعة بناء قاعدة بيانات و معلومات متكاملة وحديثة عن الموارد المائية المتاحة و المتوقعة الاستخدام بمختلف أنواعها وأماكنها وأحجامها وخواصها،مع إتاحة البيانات بشفافية كاملة.

2-ضرورة مراجعة وزارة الزراعة لإستراتيجيتها وأهدافها وخططها وبرامجها لتعديل هياكلها الإنتاجية والتشغيلية والإدارية والبحثية والمعلوماتية ، بل وكامل أهدافها التنموية بالقدر الذي يحقق التوازن المطلوب مع اعتبارات الأمن المائي و الغذائي والتنمية المستدامة،ثم وضع خطة لتأهيل صغار المزارعين المتضررين من تغيير أنشطتهم الزراعية ودعمهم ماليًا.

3-العمل على تخفيض الهدر في الموارد الزراعية ولاسيما الأرض والمياه ،وذلك من خلال نشر الوعي بأهمية هذه الموارد وضرورة المحافظة عليها واستثمارها بالأساليب العلمية الحديثة تحول دون هدرها والاستغلال الجائر لها.

4-الاتجاه نحو مبدأ الميزة النسبية في إنتاج المحاصيل الغذائية و الاهتمام بتحسين الكفاءة التنافسية التبادلية، بحيث يمكن من خلالها تعظيم حجم الإمدادات الغذائية.

5-الاهتمام بالبحوث والدراسات المتعلقة بالتغيرات المناخية وتأثيراتها في القطاع الزراعي للاستفادة من نتائجها في التطبيقات العملية.

المراجع:

1-مبروكي الطاهر،(**الأمن الغذائي بالمغرب العربي**)،مجلة الباحث ،عدد2011/09،جامعة ورقلة،ص195 .

2-منظمة اليونيسكو ،تقرير (**الثروات المائية في المغرب العربي واستعمالاتها**)،2010، على الموقع www.unisco.com إطلع عليه بتاريخ 2017/03/20،ص11-12.

3- سالم اللوزي،(**دراسة تطوير أساليب استرداد تكلفة إتاحة مياه الري على ضوء التطورات المحلية والدولية**)،المنظمة العربية للتنمية الزراعية ،الخرطوم،2005

4-لمحة عامة عن الوضع المائي،(**بالجماهيرية العربية الليبية وأهمية إنشاء النهر الصناعي العظيم**.) عبد الله الطاهر السني – الهيئة العامة للمياه – طرابلس .ورشة العمل الثانية لمشروع خريطة الموارد المائية لدول شمال إفريقيا، 2002،ص25 .

5 -صندوق النقد العربي(**التقرير الاقتصادي العربي الموحد –الفصل الثالث القطاع الزراعي**)،أبو ظبي،2010،ص.56

6-مبروكي الطاهر،(**الأمن الغذائي بالمغرب العربي**)،مرجع سبق ذكره، ص196.

7-المنظمة العربية للتنمية الزراعية(**الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية،المجلد رقم 35**)،الخرطوم، 2015،ص 37..

8-صندوق النقد العربي(**التقرير الاقتصادي العربي الموحد –الفصل العاشر (المحور)الأمن الغذائي في الدول العربية**)،أبو ظبي،2009،ص176.

9-صندوق النقد العربي(**التقرير الاقتصادي العربي الموحد –الفصل الثالث القطاع الزراعي**)، مرجع سبق ذكره، ص61

10-مبروكي الطاهر،(**الأمن الغذائي بالمغرب العربي**)،مرجع سبق ذكره،ص197.

11-المنظمة العربية للتنمية الزراعية(**الكتاب السنوي للإحصاءات الزراعية العربية،المجلد رقم 35**)،مرجع سبق ذكره، ص119

12-نواصري مختار،(**واقع وأبعاد التنمية الفلاحية في الوطن العربي ودورها في تحقيق الأمن الغذائي**) ,مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ,جامعة الجزائر,2002/2003 ،ص 102 .

13-محمد رفيق أمين حمدان،(**الأمن الغذائي-نظرية ونظام وتطبيق**)،دار وائل للنشر،عمان 1999 ،ص16

14-رانيا ثابت الدروبي،(**واقع الأمن الغذائي العربي وتغيراته المحتملة في ضوء المتغيرات الاقتصادية الدولية**)،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية-المجلد 24 - العدد الأول-2008)،دمشق ،2008،ص288.

15-مبروكي الطاهر،(**دور القطاع الفلاحي في تحقيق الأمن الغذائي بالوطن العربي**)،مجلة الباحث،عدد2007/05،كلية العلوم الاقتصادية جامعة ورقلة،ص15

16-رياض بلاغي،(**خطة المغرب الأخضر**)،المعهد الوطني للبحث الزراعي ووزارة الفلاحة والصيد البحري على الموقع www.inra.org.ma،ص12-14،اطلع عليه بتاريخ 2017/02/21.

17Agence de Promotion des Investissements Agricoles(APIA NEWS),N12,date de 15/12/2012,sur le site ***www.apia.com.tn***,Tunis page consulte le24/02/2014. P05.

18-وزارة الفلاحة التونسية،(**تقرير حول نشاط وزارة الفلاحة التونسية لسنة2013**)،جانفي 2014 على الموقع، www.agriculture.tn،ا طلع عليه بتاريخ 2014/02/26، ص10

19-الاجتماع العاشر لوزراء زراعة الدول الأعضاء بالمركز الدولي للدراسات الزراعية العليا المتوسطية (سيام)حول الأمن الغذائي المستدام في بلدان البحر الأبيض المتوسط ،وزارة الفلاحة والتنمية الريفية و المركز الدولي للدراسات العليا الفلاحية لحوض البحر المتوسط، الجزائر،2014/02/06.

النماذج القياسية المطبقة في المالية

دراسة تطبيقية باستخدام نموذج شعاع الإنحدار الذاتي (VAR)

د. بشيكر عابد د. جوادي علي

المركز الجامعي أحمد زبانة – غليزان – – جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة

abedbechikr@yahoo.fr Email : djouadiali27@yahoo.fr

ملخص:

الهدف من هذه الورقة البحثية هو التعريف بالنمذجة القياسية والإقتصاد القياسي و أهم المحاور الأساسية التي يرتكز عليها هذا الأخير، بالإضافة إلى التطرق للمنهجية المتبعة في التحليل القياسي و أهم النماذج القياسية الإحصائية المطبقة في المالية (نماذج الإنحدار البسيط و المتعدد ، نماذج الإنحدار الذاتي VAR ، نماذج بيانات البانل ، و في الأخير تم استخدام الأدوات القياسية في عملية النمذجة والتنبؤ من خلال دراسة تطبيقية لمحددات الطلب على النقود في الجزائر (1970-2016) .

الكلمات المفتاحية: النظرية الإقتصادية، النمذجة القياسية الإقتصادية، الكتلة النقدية، التقدير، التنبؤ.

Abstract: The aim of this paper is the definition of the standard modeling standard economy and the most important basic axes which is based upon the latter, as well as to address the methodology used in the analysis, the most important standard standard statistical models applied in finance (Simple regression models, the regression models and self-multi-VAR, data panel models, and in the latter using standard tools in modeling and forecasting process through practical study on determinants of the demand for money in Algeria (1970-2016).

Keywords: Standard economic theory, economic modeling, the money supply, estimate, forecasting.

تمهيد:

يعتبر الاختبار المنظم للنظرية من أحد الأنشطة الأساسية لأي علم في مواجهة الواقع و علم الاقتصاد ليس استثناء من هذه القاعدة، و فضلا عن ذلك فإن من أكثر التطورات في الإقتصاد في الحقبة الحديثة هو التأكيد المتزايد على تطوير الطرق الإحصائية و استخدامها في تحليل المشكلات الاقتصادية، و في خطاب وداعي عام 1937م و بمناسبة انتهاء عمله كمدير لمدرسة لندن للإقتصاد أعلن اللورد ويليام بيفردج william Beveridge أنه لفترة طويلة في الإقتصاد القياسي تم

التعامل مع الحقائق ليس لإختبار النظرية و إنما لتوضيحها، ومنذ الفترة التي تلت هذه العبارة حدثت تطورات مهمة في مجال تطوير الطرق الكمية للتحليل و تراكم البيانات التي يمكن عن طريقها اختبار النظريات الاقتصادية، في الآونة الأخيرة فإن كل باحث في علم الإقتصاد يمكن أن يلاحظ أن معظم الدوريات الإقتصادية و المقالات يدعم مؤلفوها مناقشاتهم بالتحليلات القياسية، يعني هذا أنه لفهم البحوث المعاصرة في الإقتصاد و تقويمها يصبح من الضروري التعرف على علم الإقتصاد القياسي، و هو ما سنتناوله في هذه الورقة البحثية بالإضافة إلى مختلف النماذج القياسية الإحصائية المستخدمة في عملية التقدير و التنبؤ.

- **إشكالية الدراسة :** تتمثل الإشكالية الرئيسية التي نسعى إلى معالجتها في السؤال الرئيسي التالي :

– ما هي أهم النماذج القياسية المطبقة في الدراسات الإقتصادية وأهميتها في حل المسائل المالية ؟

- **المنهج المتبع في الدراسة :** تم استخدام المنهج الإستنباطي الذي يركز على الوصف و التحليل من خلال التطرق إلى المحاور الأساسية للاقتصاد القياسي و تحليل مختلف النماذج، بالإضافة إلى استخدام المنهج الإستقرائي من خلال استخدام الأدوات القياسية في عملية النمذجة و التنبؤ

- **تقسيمات الدراسة :** قصد معالجة موضوع الإشكالية، تم تقسيم الورقة البحثية إلى ثلاث محاور أساسية :

1 – عموميات حول النمذجة الإقتصادية و الاقتصاد القياسي

2 – النماذج القياسية المطبقة في المالية

3 – دراسة تطبيقية باستخدام النمذجة القياسية الاقتصادية لمحددات الطلب على النقود في الجزائر (1970-2016)

1- عموميات حول النمذجة الإقتصادية والاقتصاد القياسي

1-1 : النموذج الاقتصادي : إن النموذج المستخدم لأي مشكلة اقتصادية ما هو إلا الشكل المبسط لها و الذي يأخذ على الأغلب شكل معادلات أو متباينات أو توابع تمثل العلاقة التي يمكن قياسها كميا ، لذا فقد وردت مجموعه من التعاريف عن النماذج جميعها تشترك في خاصية واحدة مستندة على الهدف الأساسي لعملية النمذجة ، فنجد الباحث I.Lowry يذهب الى تعريف النمذجة على أنها فن تبسيط العلاقات أي أن النموذج هو تمثيل مبسط للوضع الحقيقي المستند على نظرية، كما يذهب Britton

Harris في تعريف النموذج"على انه تصميم تجريبي يعتمد على نظرية"، كذلك يذهب الباحث **محمد سالم الصفدي** في تعريفه للنموذج الإقتصادي على انه تمثيل مبسط للوضع الاقتصادي من خلال علاقات رياضية كمية أو بيانية تساعد المهتمين على اتخاذ قراراتهم المثالية، فيما يذهب الباحث **محمد نور برهان** إلى تعريف النموذج على أنه صياغة المشكلة بشكل معين يمكن من خلاله إيجاد حل لها بالطرق الرياضية.[1]

2-1 : التعريف بالإقتصاد القياسي، أهدافه و علاقته بالفروع الأخرى :

2-1 – 1 : التعريف بالإقتصاد القياسي: لقد استخدم مصطلح الاقتصاد القياسي لأول مرة سنة 1926 م ويرجع الفضل في ذلك إلى الاقتصادي النرويجي **Ranger Frisch** ، ويعرف على أنه القياس في الإقتصاد وهو مصطلح مترجم عن الكلمة الانجليزية Econometrics أو بالفرنسية Econométrie وبصورة أكثر هو العلم الذي يهتم بقياس العلاقات الاقتصادية من خلال بيانات واقعية بغرض اختبار مدى صحة هذه العلاقات كما تقدمها النظرية الاقتصادية، أو تفسير بعض الظواهر، أو رسم بعض السياسات، أو التنبؤ ببعض المتغيرات الاقتصادية .[2]

2-1 – 2 : أهداف الإقتصاد القياسي: من خلال التعريف يمكننا أن نستخلص ثلاثة أهداف رئيسية:

- بناء النماذج القياسية الاقتصادية في شكل قابل للاختبار الميداني.
- تقدير و اختبار هذه النماذج باستخدام البيانات المتوفرة.
- استخدام النماذج في التنبؤ و اتخاذ القرارات.

- **2-1 – 3 : العلاقة بين الإقتصاد القياسي و الفروع الأخرى** [3]: يرتبط الإقتصاد القياسي بثلاث فروع من المعرفة هي النظرية الإقتصادية و الاقتصاد الرياضي بالإضافة الى الإحصاء ، حيث تعتبر من بين أهم الركائز الأساسية التي يستخدمها الاقتصاد القياسي في قياس العلاقات الاقتصادية.

❖ **النظرية الاقتصادية و الإقتصاد القياسي** : تقدم لنا النظرية الاقتصادية فروضا مفسرة توضح العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية المختلفة و تفسر بعض الظواهر الاقتصادية ، ومن الأمثلة على ذلك قانون

1 – قيس مجيد عبد الحسين علوش ، مفهوم وأهمية النماذج الإقتصادية ، كلية التربية للعلوم الانسانية جامعة بابل ، تاريخ النشر في الموقع /http://humanities.uobabylon.edu.iq 2013/03/15

2 – عبد القادر محمد عبد القادر عطية ،الاقتصاد القياسي بين النظرية و التطبيق ط 2 ، الاسكندرية مصر ، الدار الجامعية 2000 ص 03

3 – عبد القادر محمد عبد القادر عطية ، الحديث في الاقتصاد القياسي ، الاسكندرية مصر ، الدار الجامعية 2005 ص 04

الطلب القائل "كلما ارتفع ثمن السلعة كلما انخفضت الكمية المطلوبة منها مع ثبات العوامل الأخرى على حالها، و العكس صحيح" ، و بالتالي تعتبر هذه الفرضية التي تحدد العلاقة بين الكمية المطلوبة من السلعة و سعرها كإحدى جزئيات النظرية الاقتصادية

❖ أما فيما يخص الاقتصاد الرياضي ما هو إلا إعادة صياغة العلاقات الاقتصادية كما تحددها النظرية من أسلوب لفظي الى أسلوب رياضي، و هذا يعني أنه لا يوجد هناك اختلاف بين النظرية الاقتصادية و الاقتصاد الرياضي إلا في وسيلة التعبير عن العلاقات الاقتصادية، فلو أخذنا المثال السابق الخاص بقانون الطلب في النظرية الاقتصادية يمكن صياغته رياضيا كمايلي :

$$D_1 = a_0 + a_1P_1 + a_2P_2 + a_3Y + a_4S + \mu$$

حيث : D_1 : الكمية المطلوبة من السلعة 1 ، P_1 : سعر السلعة 1 ، P_2 : سعر السلعة 2 ، Y : الدخل

S : الذوق ، μ : الخطأ العشوائي

❖ **الاقتصاد القياسي و الإحصاء** : يمكن تعريف الإحصاء على أنه "مجموعة النظريات و الطرق العلمية التي تهدف إلى جمع البيانات التي يتم قياسها رقميا و عرضها و تحليلها لاستخلاص النتائج و من ثم استعمال هذه النتائج في التنبؤ أو التحقق من بعض الظواهر المدروسة"[4]، ومن خلال هذا التعريف نستطيع القول أن علم الإحصاء يرتكز على عنصرين أساسيين هما الإحصاء الوصفي و الإحصاء الرياضي، فالأول يهتم بجمع البيانات الخاصة بالمتغيرات الاقتصادية كالدخل، الاستهلاك، الاستثمار، ....إلخ ثم يقوم بتبويبها في جداول وعرضها بيانيا لوصف سلوك هذه المتغيرات عبر الزمن، أما الإحصاء الرياضي فهو يتكون من طرق القياس و التحليل كاستخدام الاحتمالات و التقديرات اللازمة التي تلائم طبيعة العلاقات الاقتصادية، ومثل هذه الطرق القياسية هي التي يستخدمها الاقتصاد القياسي في قياس العلاقات الاقتصادية باستخدام الأساليب الإحصائية.

1-3 : منهجية الإقتصاد القياسي : قبل التطرق إلى منهجية الاقتصاد القياسي، سنقوم بتعريف وجيز لبعض المفاهيم التي ترتكز عليها هذه المنهجية :[5]

❖ **التقدير ESTIMATION**: هي عملية إدراك الواقع و صياغته في شكل نموذج رياضي يوضح العلاقة السببية أو الارتباطية بين المتغير التابع و المتغيرات المستقلة .

[4] – تومي صالح، مدخل لنظرية القياس الاقتصادي ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1999 ج 1 ص 07.

[5] – عبد العزيز شرابي ، طرق احصائية للتوقع الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية –الجزائر – 2000، ص 09.

❖ **التوقع PREVISION**: يعتمد التوقع على النموذج الناتج عن التقدير، وهو يعني الحصول على المستويات المستقبلية للظاهرة المدروسة ، و عادة ما تعطى هذه القيمة المستقبلية في شكل قيمة وسطى ضمن مجال معين.

❖ **التنبؤ PREDICTION** : يهتم بالتغيرات الطارئة و بالظواهر الاقتصادية و الاجتماعية المعقدة مثلا كإكتشاف مصدر جديد للطاقة أو انهيار اقتصاد دولة معينة، بينما يقتصر التوقع على المؤشرات الكمية كما تم التطرق إليه سابقا.

و بالتالي يمكن تلخيص منهجية الاقتصاد القياسي في الشكل التالي :

الشكل رقم 1: مراحل التحليل القياسي لنموذج اقتصادي

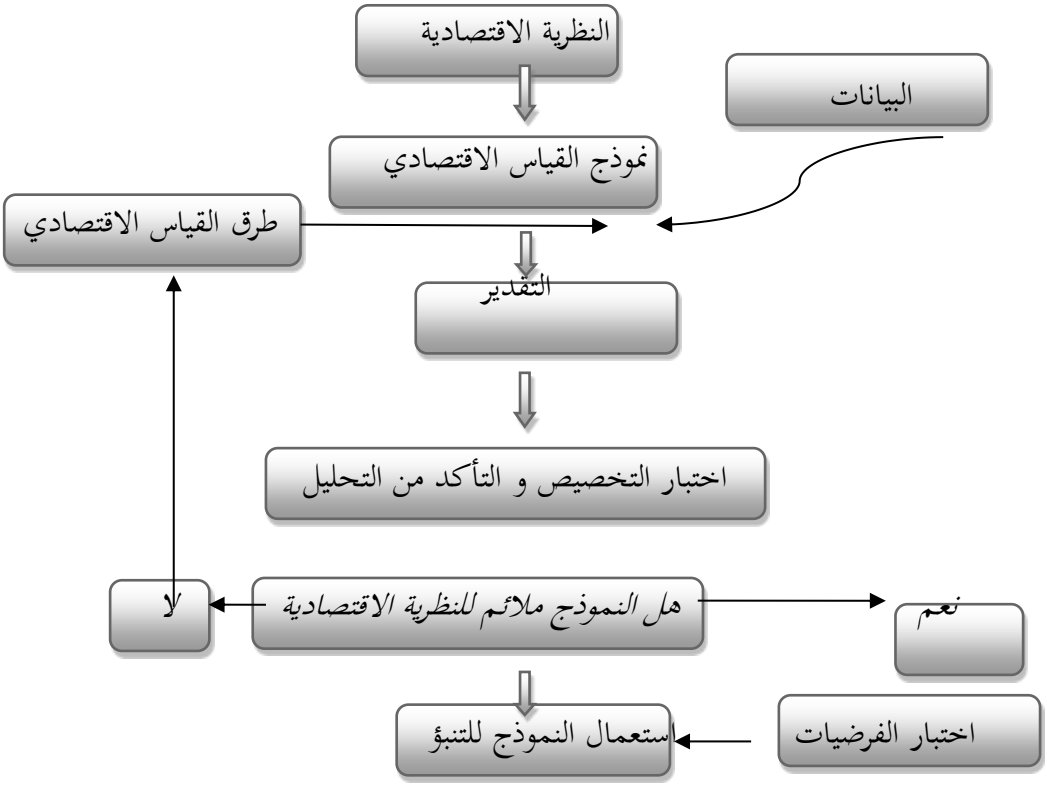

المصدر : تومي صالح ، مرجع سابق ص 07 .

ومن خلال الشكل نلاحظ أهم المراحل التي يبنى عليها الاقتصاد القياسي ابتداء من النظرية الاقتصادية وتوفر البيانات الرقمية، مرورا بمرحلة التقدير و التحليل و استخدام الأساليب الإحصائية

اللازمة، لنصل في الأخير إلى مرحلة ملائمة النموذج و استخدامه في التنبؤ أو عدم ملائمته و إعادة استخدام الطرق القياسية لصياغة النموذج المصحح.

2 – النمـاذج القياسيـة المطبقـة في الماليـة : من بين أهم النماذج القياسية المطبقة في المالية نجد:

2–1 : النماذج الإنحدارية : تحليل الانحدار من أكثر الأدوات المستعملة في التحليل القياسي فهو يهتم بوصف وتقييم العلاقة بين متغير (عادة يسمى المتغير التابع) و واحد أو أكثر لمتغيرات أخرى (تسمى عادة المتغيرات المفسرة آو المتغيرات المستقلة) ويرمز للمتغير المفسر بـ y والمتغيرات المفسرة بـ x_3 x_2 . $x_n \ldots x_1$

وكلمة انحدار استخدمت من قبل Sir Francis Galton من إنجلترا و الذي كان يدرس العلاقة بين طول الأبناء وطول الآباء والذي لاحظ أن الطول يميل إلى المعدل، مع أن الآباء الطوال يكون أبنائهم طوال والآباء القصار يميل أبنائهم لأن يكونوا قصارا، أي أن هناك ميل عند الأبناء للمعدل (انحدار نحو المعدل).

بالعودة إلى الرموز التي استخدمناها حيث رمزنا للمتغير المفسَر بـ Y والمتغيرات المفسرة بـ X_3 X_2 $X_n \ldots X_1$ ، إذا كانت $k=1$ ، أي إن هناك متغير مستقل واحد فقط من المتغيرات المفسرة(x واحدة فقط) يعرف هذا بالانحدار البسيط (مثال : Y = المبيعات ، X = نفقات الإشهار)، وإذا كانت $k \geq 2$ آي أن هناك اكثر من x واحد و متغير مستقل، نحصل على ما يعرف بالانحدار المتعدد (مثال : Y = استهلاك الأسرة، X_1 = دخل الأسرة، X_2 = الأصول المالية للأسرة، X_3 = حجم الأسرة.)

و إذا افترضنا أن المتغيرات X هي المتغيرات التي تؤثر على المتغير Y، فهناك العديد من المصطلحات التي يمكن أن نطلقها على X , Y كما هي مبينة في الجدول التالي :

الجدول رقم 01 : مصطلحات المتغير التابع و المتغير المستقل.

X	Y
مُتنبأ	متَنبأ به
مفسر	مفَسر
مستقل	تابع
مسبب	متأثر
خارجي	داخلي
المتغير المتحكم	المتغير الهدف

كل من هذه المصطلحات يستخدم حسب الغرض من تحليل الانحدار فالمصطلح الأول يستخدم في عملية التنبؤ بينما المصطلحات الأخرى تستخدم في مناقشة الانحدار، أما المصطلح خارجي وداخلي تستخدم فقط من قبل القياسيين، بينما المصطلح الأخير يستخدم في التجارب الخاصة بدراسة تأثير مسببات معينة على متغير مستهدف.

و تنقسم النماذج الانحدارية إلى عدة أنواع فنجد الانحدار الخطي و الانحدار غير الخطي، و الانحدار البسيط و الانحدار المتعدد، وتحدد درجة الخطية على أساس درجة العلاقة المرد قياسها، ففي حالة الانحدار الخطي تكون المعادلة الممثلة للعلاقة من الدرجة الأولى، وفي حالة غير الخطي تكون المعادلة من الدرجة غير الأولى (معادلة لوغارتمية أو أسية ....إلخ) ، وقبل تقدير العلاقة بين المتغير التابع و المتغير المستقل (أو المتغيرات المستقلة) يجب أولا البحث عن أنسب الصيغ الرياضية التي تعبر عن هذه العلاقة و ذلك بالتعرف على الشكل البياني لها، فإذا كانت الصيغة المختارة غير خطية نقوم بتحويلها إلى صيغة خطية لإجراء عملية التقدير و ذلك باستخدام وحدات اللوغاريتم الطبيعي.

ويمكن ملاحظة مختلف الصيغ الرياضية في الجدول التالي و ذلك باستخدام معادلة ذات متغير مستقل واحد

الجدول رقم 2 : مقارنة بين الصيغ الرياضية لمختلف النماذج الانحدارية

نوع الصيغة	الصيغة غير الخطية	الصيغة الخطية
الصيغة الخطية	/	$Y = ß_0 + ß_1 X$
الصيغة العكسية	/	$Y = ß_0 + ß_1 (1/X)$
الصيغة التربيعية	/	$Y = ß_0 + ß_1 X + ß_2 X^2$
الصيغة اللوغارتمية المزدوجة	$Y = ß_0 + X^{ß1}$	$Ln\ Y = Ln\ ß_0 + ß_1 Ln\ X$
الصيغة نصف اللوغارتمية	$e^Y = e^{ß0} X^{ß1}$	$Y = ß_0 + ß_1 Ln\ X$
الصيغة الأسية	$Y = e^{ß0+ß1X}$	$Ln\ Y = ß_0 + ß_1 X$

المصدر : أموري هادي كاظم الحسناوي ، طرق القياس الاقتصادي ، عمان، دار وائل للنشر 2002، ص .60

2-1-1 :الانحدار الخطي البسيط: هو عبارة عن علاقة دالية من الدرجة الأولى تربط متغيرين مأخوذين من واقع

اقتصادي أو اجتماعي معين خلال فترة محددة، احدهما تابع نرمز له بـ Y و الثاني مستقل نرمز له بـ X بحيث يتم إيجاد معالم الدالة الخطية (ثوابتها) بعدة طرق أهمها طريقة المربعات الصغرى العادية.

و العلاقة الموجودة بين المتغيرين Y و X يمكن كتابتها من الشكل : [6]

$$Y_i = \alpha + \beta X_i + u$$

حيث تمثل: β ; α معاملات الانحدار، u : الخطأ العشوائي

و الهدف هو الحصول على تقدير للمعاملات الغير المعروفة αو β ، و للقيام بعملية التقدير يجب الارتكاز على بعض الافتراضات الخاصة بالخطأ العشوائي:

1- $E(u)=0$: وسط التوزيع الاحتمالي الخاص بالمتغير العشوائي تساوي الصفر أي أن قيم u تتمركز حول الصفر.

2- $V(u) = \sigma^2$: تباين التوزيع الاحتمالي الخاص بالعناصر العشوائية u يساوي قيمه ثابتة وموجبة.

3- استقلالية الخطأ العشوائي: أي أنها مستقله عن بعضها $COV(u_i, u_j) = 0$

[6] - Rachid BENDIB, ECONOMETRIE, Théorie et applications (Alger OPU 2001 P 32)

4- التوزيع الطبيعي للخطأ العشوائي $u_i \sim N(0,\sigma^2)$

و هناك عدة طرق لتقدير معاملات معادلة الانحدار أهمها طريقة المربعات الصغرى العادية ، حيث تعتمد هذه الطريقة في الحصول على مقدرات الانحدار α، β ، بحيث يتم تصغير مجموع مربعات البواقي إلى آدني قيمه لها. وبعد ذلك يشرع في الحصول على , α، , β

حيث انطلاقا من المعادلة الخاصة بالبواقي: $u_t^2 = (\hat{Y} - (\hat{\alpha} + \hat{\beta}X))^2$

و مجموع مربعات البواقي : $\sum u_i^2 = \sum (Y_i - \hat{\alpha} - \hat{\beta}X)^2$

و بعد إجراء الأساليب الرياضية اللازمة نقوم باستخراج قيم α و β منها :

$$\hat{\beta} = \frac{n\sum_{i=1}^{n} X_i Y_i - \sum X_i \sum Y_t}{n\sum X_i^2 - (\sum X)^2} =$$

$$\hat{\alpha} = \bar{Y} - \hat{\beta}\bar{X}$$

و من بين أهم الخصائص الإحصائية التي تتميز بها مقدرات المربعات الصغرى العادية :

- **الخطية:** $\hat{\alpha}$ تعتبر داله خطية للعنصر العشوائي التابع Y ، أهمية هذه الخاصة أنها تعطينا درجه من البساطة في أجراء الحسابات حيث انه لحساب α و β نستعمل المتغير التابع في صوره خطيه فقط هذه لتبسيط الحسابات.

- **عدم التحيز:** مقدرات (م ص ع) $\hat{\alpha}$ مقدرة غير متحيزة للمعلمة α، عدم التحيز يتطلب بأن القيمة المتوقعة لـ $\hat{\alpha}$ و التي هي قيمة المعلومة الحقيقية بمعنى آخر متوسط $\hat{\alpha}$ = α ، إذا جمعت عينات كثيرة وفي كل عينه نحسب $\hat{\alpha}$ يتم أخذ المتوسط، ذلك المتوسط نظريا يجب أن يتساوى مع المعلمة الحقيقية. $E(\hat{\alpha}) = \alpha$ و نفس الشيء بالنسبة لـ $\hat{\beta}$ مقدرة غير متحيزة للمعلمة β حيث أن $E(\hat{\beta}) = \beta$. أي أن توقع $\hat{\beta}$ يجب أن يساوي المعلمة الحقيقية بمعنى آخر متوسط قيم $\hat{\beta}$ تساوي القيمة الحقيقية للمعلمة β.

- **الكفاءة (أدنى تباين):** هذه الخاصية لها أهمية بالغة في الاقتصاد القياسي لأن أدني تباين يعتبر مؤشر إلى دقة القياسات، حيث هناك علاقة عكسية بين التباين ودقة القياسات كلما زاد التباين

كلما انخفضت دقة القياسات وكلما قل ارتفعت دقة القياسات، و بالتالي فان مقدرات (م ص ع) $\hat{\alpha}$ و $\hat{\beta}$ هي مقدرات تمتلك أدنى تباين مقارنه بمقدرات أخرى تقاس بطريقه مختلفة عن (م ص ع).

2-1-2 :الانحدار الخطي المتعدد: نموذج الانحدار المتعدد ويسمى أحيانا النموذج الخطي العام هو امتداد للنموذج البسيط حيث انه يتضمن أكثر من متغير مستقل واحد، في حالة النموذج البسيط كان الأمر يعتمد على متغيرين متغير تابع والآخر متغير مستقل، لكن في حالة النموذج المتعدد قد يتضمن عدد من المتغيرات من بينها قد يكون هناك تابع واحد والعديد من المتغيرات المستقلة.

$$Y_i = \beta_0 + \beta_1 X_1 + \beta_2 X_2 + \ldots\ldots + \beta_k X_k + u_i$$

في حين أن الفروض الأساسية التي يرتكز عليها نموذج الانحدار الخطي المتعدد هي نفسها التي يستند عليها النموذج البسيط بالإضافة إلى فرضية أنه لا توجد علاقة خطية بين المتغيرات المستقلة وذلك من أجل التقدير بطريقة المربعات الصغرى العادية، على سبيل المثال إذا كانت $2X_1 + X_2 = 4$ فإننا نستطيع أن نعبر عن X_2 بقيمة X_1 ويمكن استخدامها في علاقة الانحدار $X_2 = 4 - 2X_1$

$$Y = \alpha + \beta_1 X_1 + \beta_2 (4 - 2X_1) + u$$

$$Y = (\alpha + 4\beta_2) + (\beta_1 - 2\beta_2) X_1 + u$$

و بالتالي نستطيع أن نقدر القيم بين الأقواس ولا نستطيع أن نقدر المعالم β_1, β_2, α بمفردها.

و يمكن الحصول على تقديرات معالم المربعات الصغرى العادية MCO بتصغير مجموع مربعات البواقي ألي أدنى قيمه لها : $\text{Min} \sum u_i^2$

$$\text{Min} \sum u_i^2 = \text{Min} \sum (Y_i - \hat{\beta}_0 - \hat{\beta}_1 X_1 \ldots\ldots \hat{\beta}_k X_k)^2$$

وباستخدام الطرق الرياضية اللازمة و إنحرافات المتغيرات عن وسطها نتحصل على المعلمات المقدرة بطريقة MCO :

$$\hat{\beta}_1 = \frac{(\sum x_1 y)(\sum x_2^2) - (\sum x_2 y)(\sum x_1 x_2)}{(\sum x_1^2)(\sum x_2^2) - (\sum x_1 x_2)^2}$$

$$\hat{\beta}_2 = \frac{(\sum x_2 y)(\sum x_1^2) - (\sum x_1 y)(\sum x_1 x_2)}{(\sum x_1^2)(\sum x_2^2) - (\sum x_1 x_2)^2}$$

$$\hat{\beta}_0 = \bar{Y} - \hat{\beta}_1 \bar{X}_1 - \hat{\beta}_2 \bar{X}_2$$

حيث: $x_2 = X_2 - \overline{X}_2$ ، $x_1 = X_1 - \overline{X}_1$ ، $y = Y - \overline{Y}$

حيث يقيس المقدر $\hat{\beta}_1$ التغير في Y بالنسبة لتغير الوحدة في X_1 مع تثبيت X_2 ، وتعرف $\hat{\beta}2$ على نفس النمط .

2-2 :نموذج الانحدار الذاتي VAR : يعتبر هذا النموذج من النماذج القياسية الحديثة الشائعة الاستعمال في دراسة التفاعل بين المتغيرات الاقتصادية الكلية، وبالطبع لا يوجد متغيرات خارجية (Variables Exogènes)في هذا النموذج

وتعامل جميع المتغيرات المستخدمة في النموذج على أنها متغيرات داخلية Variables) (Endogènes ويتم في هذا النموذج كتابة كل متغير من متغيرات الدراسة كدالة خطية بقيم المتغير نفسه في الفترات السابقة وبقيم المتغيرات الأخرى في النموذج في الفترات السابقة، وكل ما يحتاجه الباحث في هذا النموذج هو:

أولا: تحديد المتغيرات التي من المتوقع أن تتفاعل مع بعضها البعض في نموذج الدراسة، ويتم اختيار هذه المتغيرات بناءًا على العلاقات الاقتصادية المتبادلة بين المتغيرات حسب النظرية الاقتصادية ووفقاً للدراسات السابقة بحيث تخدم هدف هذه الدراسة .

ثانيا: عدد فترات التباطؤ الزمني(Lags)، والتي يتم اختيارها وفقاً لمعياري أكايك (Akaike)وشوارتز (Schwartz) ، وهما المعيارين الأكثر شيوعاً، بالرغم من أنهما أحياناً يبالغان في عدد هذه الفترات وخاصة في البيانات السنوية.[7]

[7] - Bourbonnais Régis , ECONOMETRIE , cours et exercices corrigés 9eme édition Paris 2015.

ويمكن القول أيضا أن نمذجة VAR ترتكز على فرضية تقارب التطور الاقتصادي لوصف السلوك الديناميكي لشعاع يحتوي على (K) متغيرة $\left(\mathrm{Y}_t=\left(\mathrm{Y}_{1t},\mathrm{Y}_{2t},\ldots,\mathrm{Y}_{kt}\right)'\right)$ مرتبطة خطيا، حيث يمكن نمذجة الشعاع "Y_t" في الشكل الأتي:

$$\mathrm{Y}_t=A_0+\sum_{i=1}^{n}A_i\mathrm{Y}_{t-i}+\varepsilon_t$$

ويمكن كتابة هذا النموذج في شكل أخر وذلك باستعمال معامل التأخير(L):

$$\left(I_n-A_1L-A_2L^2-\cdots-A_nL^n\right)\mathrm{Y}_t=A_0+\varepsilon_t$$

أي: $\Phi(L)\mathrm{Y}_t=A_0+\varepsilon_t$

حيث: ε_t : الخطأ العشوائي حيث $E(\varepsilon_t)=0$

n : عدد فترات التباطؤ الزمني.

t : الزمن

و نموذج شعاع الانحدار الذاتي ذو الدرجة"P" يرمز له عموما بـ VAR(P)، وهو يتكون من K متغيرة، وله الشكل المصفوفاتي التالي:

$$\mathrm{Y}_t=A_0+A_1\mathrm{Y}_{t-1}+\cdots+A_p\mathrm{Y}_{t-p}+u_t$$

حيث: Y_t شعاع بعده$(\mathrm{K}\times1)$ حيث: $\mathrm{Y}_t=\begin{bmatrix}\mathrm{Y}_{1t}\\\mathrm{Y}_{2t}\\\vdots\\\mathrm{Y}_{kt}\end{bmatrix}$

A_0 هو شعاع ذو بعد$(\mathrm{K}\times1)$للقيم الثابتة حيث: $\mathrm{A}_0=\begin{bmatrix}a_1^0\\a_2^a\\\vdots\\a_k^0\end{bmatrix}$

A_i هي عبارة عن مصفوفات العوامل ذات بعد($K \times K$) حيث: $A_i = \begin{bmatrix} a_{1i}^1 & a_{1i}^2 & \cdots & a_{1i}^k \\ a_{2i}^1 & a_{2i}^2 & \cdots & a_{2i}^k \\ \vdots & \vdots & & \vdots \\ a_{ki}^1 & a_{ki}^2 & \cdots & a_{ki}^k \end{bmatrix}$

μ_t هو شعاع التشويش الأبيض(Bruit Blanc) ذو بعد($K \times 1$) حيث: $\mu_t = \begin{bmatrix} \mu_{1t} \\ \mu_{2t} \\ \vdots \\ \mu_{kt} \end{bmatrix}$ ،

وهذا الشعاع لابد أن يحقق الفرضيات التالية:

$i/ \quad E(\mu_t) = 0$

$ii/ \quad E(\mu_t \mu_t') = \sum_\mu$

$iii/ \quad E(\mu_t \mu_s') = 0 \ ; \forall t \neq s$

حيث: ($\sum_\mu$) هي مصفوفة التباينات المشتركة ذات البعد($K \times K$) وغير معروفة.

3-2 :نماذج بيانات البانل (données de panel) : اكتسبت نماذج البانل في الآونة الأخيرة اهتماماً كبيراً خصوصاً في الدراسات الاقتصادية، نظراً لأنها تأخذ في الاعتبار أثر تغير الزمن و أثر تغير الاختلاف بين الوحدات المقطعية على حد سواء، الكامن في بيانات عينة الدراسة. والمقصود ببيانات البانل أنها مجموعة البيانات التي تجمع بين خصائص كل من البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية، فالبيانات المقطعية تصف سلوك عدد من المفردات أو الوحدات المقطعية عند فترة زمنية واحدة، بينما تصف بيانات السلسة الزمنية سلوك مفردة واحدة خلال فترة زمنية معينة و المقصود ببيانات بانل هي المشاهدات المقطعية، مثل الدول أو الأسر أو السلع...الخ، المرصودة عبر فترة زمنية معينة، أي دمج البيانات المقطعية مع الزمنية .وهنا تكمن أهمية استخدام بيانات بانل، ويتفوق تحليل بانل على تحليل البيانات الزمنية بمفردها أو البيانات المقطعية بمفردها، بالعديد من الايجابيات، ويلخص(Hsiao)، فوائد تحليل بانل ومنها[8]:

-التحكم في التباين الفردي، الذي قد يظهر في حالة البيانات المقطعية أو الزمنية، والذي يفضي إلى نتائج متحيزة.

8- Hsiao C., « Analysis of panel Data», Cambridge University Press, Cambridge, 2003, p.12

– تتضمن بيانات بانل محتوى معلوماتي، أكثر من تلك التي في المقطعية أو الزمنية، وبالتالي إمكانية الحصول على تقديرات ذات ثقة أعلى، كما أن مشكلة الارتباط المشترك بين المتغيرات تكون أقل حدة من بيانات السلاسل الزمنية، ومن جانب آخر، تتميز بيانات بانل عن غيرها بعدد أكبر من درجات الحرية وكذلك بكفاءة أفضل.

–توفر نماذج بانل إمكانية أفضل لدراسة ديناميكية التعديل، التي قد تخفيها البيانات المقطعية، كما أنها أيضا تعتبر مناسبة لدراسة فترات الحالات الاقتصادية، مثل البطالة، الفقر والنمو وغيرها .

– بيانات بانل تأخذ بعين الإعتبار ما يوصف " بعدم التجانس أو الاختلاف غير الملحوظ Heteroscedasticity " الخاص بمفردات العينة سواء المقطعية أو الزمنية حيث تساعد هذه النماذج في منع ظهور مشكلة انعدام ثبات تباين حد الخطأ الشائعة الظهور عند استخدام بيانات المقطع العرضي في تقدير النماذج القياسية، فبخلاف السلاسل الزمنية للاقتصاد الكلي فإن نماذج بانل تجعل من الممكن تحليل السلوك عند مستوى الوحدات الفردية مع ضبط انعدام التجانس بينها.

و يقترح المنهج الحديث الصيغة الأساسية لانحدار بيانات بانل كما قدمها (W. Green) على الشكل التالي[9] :

$$Yit = \alpha\, i + X\, it\ \beta + \varepsilon it$$

حيث : $i = 1,2 \ldots\ldots N$: تعبر عن الوحدات المفردة

$t = 1\ ;2 \ldots\ldots T$: تعبر عن فترات الزمن

Yit : متجه عامودي $nT\times1$ يمثل المتغير التابع

Xit : مصفوفة $nT\times k$ للمتغيرات المستقلة

β : متجه عامودي $k\times1$ للمعلمات المراد تقديرها

εit : حد الخطأ العشوائي للوحدة i و الفترة t .

9 - Alain Trognon, « L'économétrie des panels en perspective », Revue d'économie politique, 113 (6), Nov/Déc 2003, p.130.

وخاص بكل وحدة مقطعية ، فإذا كان الأثر الفردي ثابت t والذي يكون ثابتا عبر الزمن Effet individuel الأثر الفردي αi عبر الوحدات فإن النموذج يعامل كنموذج كلاسيكي مدمج ويقدر بطريقة المربعات الصغرى و في هذه الحالة تعطي هذه الطريقة مقدرات متسقة وكفؤة ، ويأخذ الشكل التالي:

$$Y = X \beta + \varepsilon$$

أما في حالة اختلاف الأثر الفردي عبر الوحدات، فإن النموذج يتفرع إلى أشهر نموذجين أساسين وهما:

مجموعة من الحدود الثابتة الخاصة بكل وحدة. αi الذي يعتبر Effets Fixes- نموذج التأثيرات الثابتة

ضمن عنصر الخطأ العشوائي المركب .αi الذي يعتبر Effets Aléatoires- نموذج التأثيرات العشوائية

3 – دراسة تطبيقية باستخدام النمذجة القياسية الاقتصادية لمحددات الطلب على النقود في الجزائر (1970–2016)

3–1 : تحديد متغيرات النموذج: من خلال النظريات المفسرة لسلوك الطلب على النقود يتبين لنا أن كل من مقياس الدخل والتضخم وسعر الفائدة، هي أهم المتغيرات المفسرة للطلب على النقود لذلك تم اختيار في دراستنا هذه المتغيرات التالية:

- **مقياس عرض النقود** (Ms): يتم اعتماد السيولة المحلية $M2$ كممثل عن وسائل الدفع، لأنه يمثل بشكل ملائم عرض النقود في الجزائر، بخلاف عرض النقد الضيق $M1$، حيث أن نسبة كبيرة من حجم السيولة تأتي من تطور حجم الودائع (الآجلة و الإدخارية) في المؤسسات المصرفية الجزائرية، وقد تم استعمال القيم الحقيقية بعد إزالة أثر التضخم وذلك باستخدام الرقم القياسي لأسعار المستهلك (سنة الأساس 1989 م) ونرمز له بـ($M2R$).

- **مقياس الدخل (الناتج الداخلي الخام الحقيقي):** لقد قمنا باستخدام الناتج الداخلي الخام كتعبير عن مقياس الدخل، والذي يعبر عن حجم المبادلات وتم استخدامه بالقيم الحقيقية بعد إزالة أثر التضخم بواسطة الرقم القياسي لأسعار المستهلك (سنة الأساس 1989 م) ونرمز له بـ($PIBR$).

- **مقياس تكلفة الإحتفاظ بالنقود:** وقد تم استخدام كل من معدل التضخم و سعر الفائدة ليمثلا تكلفة الفرصة البديلة من الإحتفاظ بالنقود، حيث أنه بالنسبة لمعدل الفائدة تم اعتماد معدل إعادة الخصم لدى بنك الجزائر كمتغير إنابي، أما بالنسبة لمعدل التضخم فتم استخدام معدل التضخم مؤشر أسعار السلع الإستهلاكية، ونرمز لهما بالرمز INT و INF على التوالي.

- **مقياس الإنفاق** : وقد تم استخدام متغير الإنفاق الحكومي بشقيه، نفقات التسيير و نفقات التجهيز، ونرمز له بالرمز DG.

- **العامل الخارجي** : و من أهم المتغيرات التي يمكنها تمثيل العامل الخارجي نجد سعر الصرف أو سعر الفائدة الأجنبي، وخلال دراستنا هاته سوف نعتمد على سعر الصرف كممثل للعامل الخارجي، وإن سعر الصرف المعتمد هو المعدل المتوسط لأسعار الصرف بالدولار الأمريكي، وهذا للإرتباط الشديد للإقتصاد الوطني بالدولار الأمريكي بسبب العائدات البترولية، ونرمز له بـ(TCH).

وقد تم استخدام الصيغة اللوغاريتمية لتصحيح اللاتجانس الممكن تواجده.

3-2 : دراسة استقرارية المتغيرات(السلاسل): قبل دراسة أي نموذج قياسي أو أي علاقة، فإنه من الضروري دراسة خصائص السلاسل الزمنية (المتغيرات) المستعملة في التقدير، و لدراسة إستقرارية السلاسل نستعمل اختبار الجذر الأحادي لـ: Dickey Fuller ، فنقوم بتحديد درجة التأخير P لمعرفة نوع الاختبار المطبق، و بالاستعانة ببرنامج $Eviews$ تحصلنا على درجات التأخير التي لها أقل قيمة عند المعيارين AKAIKE ET SCHWARZ

و قمنا بتحليل نتائج إختبار Dickey Fuller فتحصلنا على السلاسل الزمنية المستقرة بعد إجراء الفروقات من الدرجة الثانية كما هي مبينة في الشكل التالي :

الشكل رقم: (02) : منحنيات تطور السلاسل الزمنية المستقرة للمتغيرات.

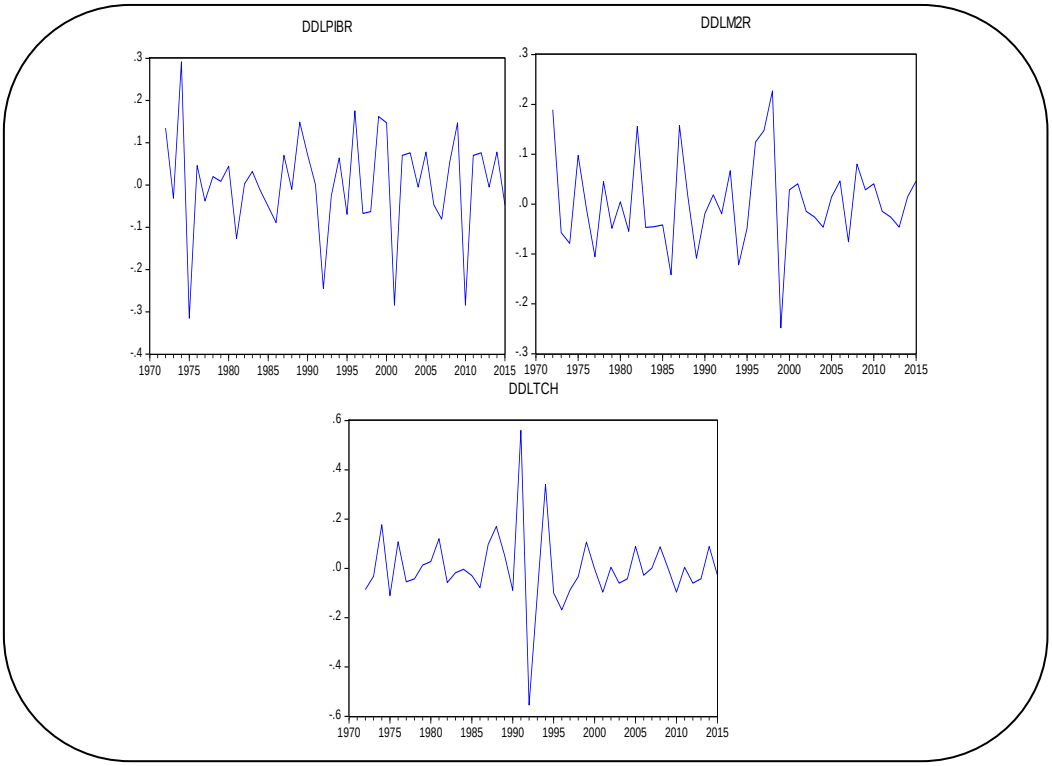

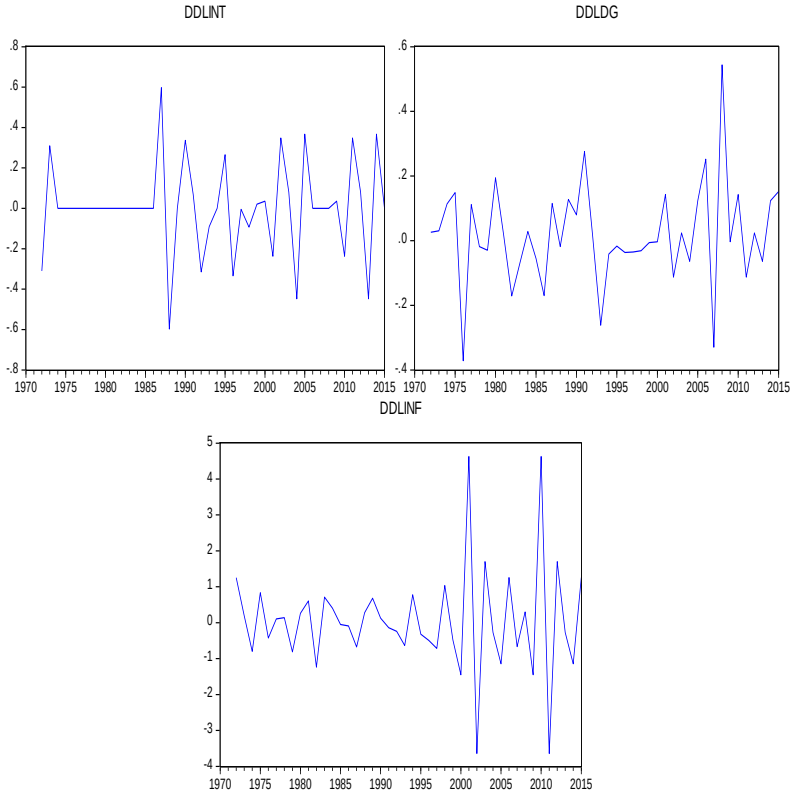

المصدر: من إعداد الباحث وبالإعتماد على المعلومات المستخرجة من برنامج EVIEWS 9

➢ **إختبار علاقة التكامل المتزامن** : بعد أن قمنا بدراسة مجموعة السلاسل وذلك من ناحية الإستقرارية وجدنا أن هذه السلاسل مستقرة بعد إجراء الفروقات من الدرجة الثانية (على كل السلاسل)، ومن خلال كل هذا نستطيع أن نستنتج أنه هناك إمكانية وجود مسار مشترك بين هذه المتغيرات في المدى الطويل.

ونقوم باختبار التكامل المتزامن انطلاقا من بواقي المعادلة، فإذا كانت بواقي المعادلة مستقرة نقول أن السلاسل السابقة متكاملة متزامنة.

و إنطلاقا من المعادلة التالية:

$$\widehat{LM2R} = -4{,}28 + 0{,}63\ LPIBR - 0{,}09\ LINT - 0.08\ LINF + 0.27\ LDG - 0.27\ LTCH + e$$

وبالتالي:

$$e = LM2R - 4.28 - 0{,}63\ LPIBR + 0{,}09\ LINT + 0.08\ LINF - 0.27\ LDG + 0.27\ LTCH$$

المصدر: نتائج مستخرجة من عملية التقدير باستخدام برنامج *Eviews*

و بعد دراسة إستقرارية بواقي المعادلة، وعند مقارنة $t_{\hat{\Phi}_1}$ القيمة المحسوبة بالقيمة المجدولة t_{tab} (قيم *Mackinnon*) عند مستوى معنوية 5% نجد أن: $t_{tab} < t_{\hat{\Phi}_1}$، وهذا يعني أن السلسلة e غير مستقرة، وعليه لا وجود للتكامل المتزامن بين هذه المتغيرات، و بالتالي لن نطبق شكل تصحيح الخطأ في مرحلة التقدير.

3-3 : تخصيص النموذج وتقديره : بعد أن قمنا بإختبار أهم متغيرات الإقتصاد الكلي المفسرة للطلب على النقود، ودرسنا خصائصها، وتوصلنا إلى مرحلة استقرارها بعد إجراء الفروقات من الدرجة الثانية لكل السلاسل سنقوم بتطبيق تقنية شعاع الإنحدار الذاتي VAR لتقدير أثر هذه المتغيرات على الطلب على النقود وتبيان محدداته والتنبؤ له، و بالتالي نستنتج مايلي :

المعادلة الأولى: معادلة محددات الطلب على الكتلة النقدية الحقيقية DDLM2R

$$DDLM2R = -0.205202 * DDLM2R(-1) + 0.096895 * DDLPIBR(-1)$$
$$-0.007422 * DDLINT(-1) - 0.029769 * DDLINF(-1)$$
$$+0.205019 * DDLDG(-1) - 0.132530 * DDLTCH(-1)$$

$R^2 = 0.75 \qquad F = 2.80$

$$DDLPIBR = 0.078973 * DDLM2R(-1) + 0.014252 * DDLPIBR(-1)$$
$$+ 0.099243 * DDLINT(-1) + 0.030473 * DDLINF(-1)$$
$$+ 0.021852 * DDLDG(-1) - 0.197794 * DDLTCH(-1)$$

$R^2 = 0.90 \qquad F = 2.90$

المعادلة الثالثة: معادلة معدل الفائدة **DDLINT**

DDLINT= - 0.602307* DDLM2R(-1) + 0.093860* DDLPIBR(-1)

- 0.351539* DDLINT(-1) + 0.056230* DDLINF(-1)

- 0.202186*DDLDG(-1) + 0.019809* DDLTCH(-1)

المعادلة الرابعة: معادلة معدل التضخم **DDLINF**

$R^2 = 0.50 \qquad F = 2.63$

DDLINF = -2.784553*DDLM2R(-1)+2.574502*DDLPIBR(-1)

- 0.031501*DDLINT(-1) - 0.501961* DDLINF(-1)

0.504438 *DDLDG(-1) + 0.149918*DDLTCH(-1)

المعادلة الخامسة: معادلة الإنفاق الحكومي **DDLDG**

$R^2 = 0.55 \qquad F = 5.07$

DDLDG = 0.346071*DDLM2R(-1)+ 0.473221*DDLPIBR(-1)

0.072122*DDLINT(-1) + 0.001156* DDLINF(-1)

- 0.470656*DDLDG(-1) + 0.110367*DDLTCH(-1)

المعادلة السادسة: معادلة معدل سعر الصرف **DDLTCH**

$R^2 = 0.77 \qquad F = 3.64$

DDLTCH = 0.142002*DDLM2R(-1) + 0.220289*DDLPIBR(-1)

+ 0.248443 *DDLINT(-1) + 0.057004* DDLINF(-1)

- 0.301930*DDLDG(-1) - 0.385440*DDLTCH(-1)

$R^2 = 0.38 \qquad F = 2.24$

التحليل من الناحية الاقتصادية: فيما يخص النظرية الإقتصادية، نلاحظ أن العلاقة بين كل المتغيرات الاقتصادية (في المعادلة الأولى مثلا نجد الطلب على الكتلة النقدية الحقيقية له علاقة طردية مع الناتج الداخلي الخام الحقيقي و الإنفاق الحكومي، وعلاقة عكسية مع كل من معدل سعر الصرف و معدل

الفائدة و معدل التضخم) و بالتالي كانت النتائج تتماشى مع النظرية الاقتصادية الى حد ما، وعليه نستطيع القول أن النماذج مقبولة عموما.

التحليل من الناحية الإحصائية: عند ملاحظتنا إلى معامل التحديد R^2 لكل النماذج نجد نسبة التفسير أو الشرح مقبولة ما عدا معادلة معدل سعر الصرف DDLTCH ($R^2 = 38\%$) فكانت غير مشروحة بصفة جيدة ، كما نجد معنوية أغلب المتغيرات، فالقيمة النظرية عند مستوى 5% أقل من القيمة المحسوبة وعليه نقبل هذه المعادلات إحصائيا ماعدا معدل سعر الصرف DDLTCH.

4-3 : التنبؤ: إن النموذج VAR بمتغيراته الداخلية المدروسة عموما يشرح لنا جانبا هاما من الإقتصاد الوطني إضافة إلى مختلف التداخلات، وبفضل مختلف الاختبارات (ستيودنت، فيشر) التي بينت معنوية بعض المعالم وعدم معنوية البعض الآخر، وبعد تحسين النموذج من خلال إقصاء المتغيرات ذات المعاملات غير المعنوية لتحسين النموذج، سنحاول في هذه المرحلة التنبؤ للطلب على الكتلة النقدية الحقيقية DDLM2R عن طريق التنبؤ النقطي.

ولإيجاد قيمة الطلب على الكتلة النقدية الحقيقية للسنة الأولى 2017 نعوض في المعادلة الأولى انطلاقا من النموذج المعدل كالتالي:

$$DDLM2R(2017) = -0.205202 * DDLM2R(2016) + 0.096895 * DDLPIBR(2016) - 0.007422 * DDLINT(2016) - 0.029769 * DDLINF(2016) + 0.205019 * DDLDG(2016) - 0.132530 * DDLTCH(2016)$$

ولكي نجد قيمة التنبؤ لسنة (2017) يجب التعويض بقيم جميع المتغيرات الأخرى لسنة 2016، وهذا لأن الطلب على الكتلة النقدية الحقيقية مشروح بقيمه السابقة والقيم المتأخرة للمتغيرات الأخرى، وبعد إجراء بعض العمليات نتحصل على النتائج التي بدورها تستعمل في الحصول على قيمة DDLM2R(2018)، DDLM2R(2019).

ونتائج التنبؤ النقطي مبينة في الجدول التالي :

الجدول رقم (04): ملخص لقيم التنبؤ النقطي للمتغير (**LM2R**) للفترة (2017-2019)

السنوات/المتغيرات	LM2R
2017	6.810513
2018	6.832105
2019	6.866490

المصدر: من إنجاز الباحث، ومن خلال المعالجة الإحصائية للمعطيات

نلاحظ من الجدول أعلاه أن قيمة الطلب على الكتلة النقدية الحقيقية تبقى مستقرة على العموم، ولكن هذا في ظل استقرار العوامل الخارجية الأخرى المحددة للطلب على النقود في الجزائر (العوامل السياسية والاجتماعية،...إلخ).

الخـاتـمـة : إن من أكثر التطورات في علم الإقتصاد في الآونة الأخيرة هو التأكيد المتزايد على تطوير الطرق الإحصائية و القياسية و استخدامها في تحليل المشكلات الاقتصادية، حيث أصبحت النمذجة القياسية التي ترتكز على اللغة الرياضية لإعادة صياغة موضوع النموذج في شكل نظام يبسط العلاقة السببية والبنيوية أداة مهمة من أدوات التحليل بالإضافة إلى أنها أداة لا غنى عنها في دراسة معظم المشاكل وتحليلها، و بعدما تطرقنا في الدراسة التطبيقية لأثر الطلب على الكتلة النقدية الحقيقية على المتغيرات الكلية للاقتصاد الوطني الجزائري و من خلال النظريات المفسرة لسلوك الطلب على النقود يتبين لنا أن كل من مقياس الدخل والتضخم وسعر الفائدة، هي أهم المتغيرات المفسرة للطلب على النقود لذلك تم اختيار في دراستنا هذه المتغيرات ، فقمنا بتقدير نماذج مختلف المتغيرات الأخرى لإبراز أثرها على الطلب على الكتلة النقدية، وهذا بإستخدامنا لتقنية أشعة الانحدار الذاتي VAR التي تمكننا من تحديد العلاقات المتداخلة فيما بين المتغيرات المدروسة وهذا يعتبر من أهم الخصائص التي تميز تقنية شعاع الانحدار الذاتي والتي تساعد في تحليل أثار السياسة الاقتصادية و بالتالي تحصلنا على نتائج مقبولة اقتصاديا وإحصائيا.

وبعد هذه النتائج يمكن إعطاء جملة من التوصيات التالية :

- نظرا للتوسع الكبير للكتلة النقدية، فإنه لا بد من مراقبة هذا التطور عن طريق سياسة نقدية فعالة تهدف إلى تخفيض مستوى الأسعار، الذي يعرف توسعا كبيرا تماشيا مع توسع الكتلة النقدية.
- العمل على أن تتناسب الكتلة النقدية المتداولة مع الناتج الوطني الإجمالي، ومع احتياجات النشاط الإقتصادي.
- إتباع الأسلوب العلمي و المنهجي عند وضع السياسات النقدية.

قائمة المراجع :

1- قيس مجيد عبد الحسين علوش ، مفهوم وأهمية النماذج الإقتصادية ، كلية التربية للعلوم الانسانية جامعة بابل ، تاريخ النشر في الموقع 2013/03/15

http://humanities.uobabylon.edu.iq

2- عبد القادر محمد عبد القادر عطية ،الاقتصاد القياسي بين النظرية و التطبيق ط 2 ، الاسكندرية مصر الدار الجامعية 2000

3- عبد القادر محمد عبد القادر عطية ، الحديث في الاقتصاد القياسي ، الاسكندرية مصر ، الدار الجامعية 2005 ص 04

4- تومي صالح، مدخل لنظرية القياس الاقتصادي ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1999 ج 1 .

5- عبد العزيز شرابي ، طرق احصائية للتوقع الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية –الجزائر – 2000

6- Rachid Bendib, ECONOMETRIE, Théorie et applications (Alger OPU 2001)

7- Bourbonnais Régis , ECONOMETRIE , cours et exercices corrigés 9eme édition Paris 2015.

8- Hsiao C., « Analysis of panel Data», Cambridge University Press, Cambridge, 2003,

9- Alain Trognon, « L'économétrie des panels en perspective », Revue d'économie politique, 113 (6), Nov/Déc 2003.

Ibn Khaldun University

- Tiaret -

Al Manara Journal of Economic Studies

The Fifth Issue: September 2018

Journal of scientific journals specialized in the dissemination of research and studies Economist issued by Ibn Khaldun University

- Tiaret -

ISSN 2602-5744